وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة مولود معمري تيزي وزوي– قطب تامدة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم العلوم الاجتماعية

أسباب إجرام المرأة في المجتمع الجزائري

"دراسة ميدانية على عينة من النساء اللواتي ارتكبن فعلا إجراميا بولاية تيزي وزو"

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع تخصص الجريمة والانحراف

إعداد الطالبتين:

- مصباح وهيبة
- أوكيل تينهينان

إشراف الأستاذة الدكتورة:

بلحسين رحوي عباسية

السنة الجامعية: 2022/2021

الشكر

نتقدم بخالص التهاني والتقدير الى الأستاذة الدكتورة

المحترمة "رحوي عباسية" التي أشرفت على هذا العمل

ووجهتنا لإنجازه بكل اخلاص.

كما نتقدم بالشكر الجزيل للأساتذة الكرام الذين سوف

يتفضلون بمناقشة هذه المذكرة.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر لي جميع أساتذة قسم

العلوم الاجتماعية على المجهودات المبذولة لتكويننا في

فترتنا ما قبل وبعد التدرج.

والى كل زملاء الدراسة على التشجيع والتمنيات بالتوفيق.

الاهداء

أهدي هذا العمل المتواضع الى أغلى ما عندي في الوجود والداي اللذان أكن لهما المحبة، وبالأخص أمي الغالية التي كانت تساندني دائما بعطائها ودعائها والى أخي وأخواتي مقران، ليليا، ليديا.

والى كل من ساعدني في انجاز هذا العمل خاصة نجاة والى أعز صديقة فريدة التي ساعدتني من الناجية المعنوية والنفسية.

وهيبة.

الاهداء

أهدي هذا العمل المتواضع الى أغلى ما أملك في هذا الكون:

أمي وأبي أطال الله في عمرهما.

إلى إخوتي ماسينيسا- غيلاس- وليد

الى كل صديقاتي كاميليا- تسعديت-سيليا

أهدي هذا العمل الى جدتي ليطل الله في عمرها

والى كل من نسيهم قلمي

تينهينان.

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الأسباب التي تؤدي بالمرأة إلى ارتكاب الجريمة في المجتمع الجزائري، ولتحقيق هدفنا قمنا بإجراء دراسة ميدانية على خمس حالات من النساء خارج أسوار السجن والتي انتهت عقوبتها، حيث تم تصنيف المنهج الكيفي المتمركز على تحليل المحتوى، باستعمال الأدوات التي تمثلت في المقابلة النصف الموجهة تهدف إلى تحليل محتواها، وتوصلت هذه الدراسة إلى أن الأسباب الاجتماعية المتمثلة في التفكك الأسري وتصدعها والاقتصادية المتمثلة في تدني المستوى المادي والثقافية المتمثلة في تدني المستوى التعليمي، وأيضا الممارسة والمعاملة السيئة من طرف الزوج كلها تدفع بالمرأة إلى ارتكاب الفعل الاجرامي.

الكلمات المفتاحية: الجريمة، المرأة المجرمة، الأسرة، التغير الاجتماعي.

Résumé :

Cette étude visait à identifier les raisons qui poussent les femmes à commettre des délits dans la société algérienne, et pour atteindre notre objectif, nous avons mené une étude de terrain sur cinq cas de femmes hors les murs de prison dont les peines avaient expiré, où l'approche qualitative centrée sur l'analyse de contenu a été classé, à l'aide des outils représentés dans L'entretien semi-directif vise à en analyser le contenu, Cette étude a conclu que les causes sociales représentées par la désintégration familiale et sa rupture, les causes économiques représentées par le faible niveau matériel, les culturelles représentées par le faible niveau d'éducation, ainsi que les mauvaises pratiques et traitements par le mari, poussent la femme de commettre l'acte criminel.

Mots clés : crime, femme criminelle, famille, changement social.

فهرس المحتويات:

كلمة الشكر

الإهداء

الملخص باللغة العربية

الملخص باللغة الفرنسية

فهرس المحتويات

فهرس الجداول

مقدمة:.....أ

الجانب النظري للدراسة

الفصل الأول: الإطار العام للإشكالية

1. إشكالية:.....5

2. فرضيات الدراسة:.....8

3. أسباب اختيار الموضوع:.....8

4. أهمية الدراسة.....9

5. أهداف الدراسة:.....9

6. تحديد المفاهيم الأساسية للدراسة(إجرائيا):.....9

7. المقاربة السوسيولوجية للدراسة:..... 10

8. الدراسات السابقة للدراسة:..... 17

الفصل الثاني:

التغير الاجتماعي وتأثيره على إجرام المرأة الجزائرية

تمهيد: 26

1. تعريف المرأة المجرمة: 27

2. إجرام المرأة عبر التاريخ: 27

3. تطور جرائم المرأة في المجتمع الجزائري 42

4. مفهوم التغير الاجتماعي 47

5. التغير الاجتماعي وأثره على السلوك الإجرامي عند المرأة: 48

6. إحصاءات عن جرائم المرأة: 55

7.مظاهر اختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل: 58

خلاصة الفصل: 69

الفصل الثالث:

الأسباب التي تؤدي بالمرأة لارتكاب الجريمة

تمهيد: 71

1. مفهوم الجريمة: 72

2. الأسباب التي تؤدي بالمرأة إلى ارتكاب الجريمة: 74

3. المرأة والعنف: 97

4. أنواع جرائم المرأة: 101

5. آثار جرائم المرأة: 105

خلاصة الفصل: 110

الجانب التطبيقي

الفصل الرابع:

الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

تمهيد: 113

1. التذكير بالفرضيات: 114

2. الدراسة الاستطلاعية وإجراءاتها: 114

3. الدراسة الأساسية..... 115

4. المعالجة الإحصائية ..... **Erreur ! Signet non défini.**

5. صعوبات الدراسة: 125

الفصل الخامس:

عرض وتفسير وتحليل نتائج الدراسة

1. عرض نتائج الدراسة 127

2. تفسير ومناقشة نتائج الدراسة في ضوء الفرضيات..... 129

3. التحليل السوسيولوجي لنتائج الدراسة..... 134

4. الاستنتاج العام 149

خاتمة..... 151

قائمة المراجع

الملاحق

فهرس الجداول	
جدول رقم (01): يوضح حجم جريمة المرأة ما بين عامي 2007 و2009.	**56**
جدول رقم (02): يوضح أنماط الجرائم المرتكبة من طرف المرأة خلال سنة 2000-2005	**57**
الجدول رقم (03): يمثل خصائص عينة البحث من حيث السن	**118**
الجدول رقم (04): يمثل خصائص عينة البحث من حيث منطقة السكن	**119**
الجدول رقم (05): يمثل خصائص عينة البحث من حيث المستوى التعليمي	**120**
الجدول رقم (06): يمثل خصائص عينة البحث من حيث نوع الجريمة	**127**
الجدول رقم (07): يمثل خصائص عينة البحث من حيث الحالة المدنية	**127**
الجدول رقم (08): يمثل توزيع خصائص عينة البحث حسب الحالة الاجتماعية للوالدين	**128**
الجدول رقم (09): يمثل خصائص عينة البحث من حيث الحالة الاقتصادية للعائلة	**129**

مقدمة:

تقوم الحياة الإنسانية على تفهم حاجات الفرد والجماعة من خلال إشباع تلك الحاجات الفردية في ضوء الأهداف التي سترها الأفراد للعيش كجماعات، ومرت العلاقات الإنسانية بمراحل تطور متعددة وصلت الى تشكلها مكونة سلسلة من المتغيرات الاجتماعية والثقافية ومختلف التحولات في العناصر المختلفة لمسار حياة البشرية ولكن القول إن تاريخ الإنسانية هو تاريخ في تغيير الاجتماعي والثقافي الذي يلمس الحياة المدنية والمعنوية على حد السواء، كذلك الظواهر الاجتماعية هي الدائمة التغيير وما يحدث هذا التغيير من أنماط اجتماعية وثقافية جديدة للولاء من الظاهرة الاجتماعية أو السلوك الاجتماعي.

واهتم المفكرون والباحثون على اختلاف تخصصاتهم في مجال العلوم الاجتماعية والإنسانية في تفسير أنواع السلوكيات التي تضر باستقرار الاجتماعي، وتمس والقانون والعادات والأعراف والقيم وباعتباره أخرى بالسلوك المنحرف الجريمة وليس الانحراف والجريمة ظواهر إنسانية عامة، وإنما ظواهر طبيعية تلازم الحياة عندما وجدت ولما كانت تحمل طابع السلبية شغلت مكانة ذات أهمية في البحث العلمي وأصبح لها ميادين علمية متخصصة علم النفس الجنائي والقانون الجنائي، وعلم اجتماع الجريمة والانحراف، وعلم الإجرام وعلم العقاب وغيرها ودراسة ظاهرة الإجرامية في المجتمعات المعاصرة اليوم ضروري لابد منها، للتعرف على العوامل والأسباب الدافعة وراء انتشار هذه الظاهرة والوصول إلى ما هو عليها اليوم من خلال امتداد السلوك ليشمل كل الفئات من رجل وامرأة، وما يثير الانتباه هو دخول المرأة عالم الإجرام، وذلك راجع الى عوامل بيولوجية، ومن يرجعها الى عوامل نفسية، وهناك من يردها الى عوامل اجتماعية واقتصادية وثقافية وسياسة.

إن ممارسة المرأة للفعل الاجرامي، تعتبر أحد أبعاد الإجرام في العالم وقد ازداد في الآونة الأخيرة في البلدان النامية والمتقدمة على السواء والجزائر من بين المجتمعات التي تعرف تناميا ملحوظا لعقدة الظاهرة كنتيجة غير مباشرة لزيادة إدماج المرأة في ميادين العمل والتعليم والممارسة السياسية وامتداد التواصل الحضاري والثقافي بينها وبين بقية المجتمعات

ولعل من أكثر الجرائم المرتكبة من طرف المرأة هي الجرائم الأخلاقية كالإجهاض والدعارة، إضافة الى القتل والسرقة والمخدرات.

لهذا سنحاول في دراستنا هذه تناول مجموعة من السلوكات الإجرامية المرتكبة من طرف المرأة الجزائرية التي أصبح سلوكها يضر كل من حولها خاصة الاقرب منها سواء من الاسرة او خارج الأسرة كمكان العمل. ولفهم موضوع أسباب إجرام المرأة في المجتمع الجزائري سوف نتطرق في هذا البحث الى إبراز الظاهرة وجوانبها والاسباب المتداخلة في ظهورها.

ولأجل ذلك قمنا بتقسيم هذا العمل الى جانبين:

الجانب الأول: الجانب النظري للدراسة

وتناولنا فيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول بعنوان الإطار العام للإشكالية وتناولنا فيه تحديد المشكلة البحثية وفرضياته انطلاقا من تساؤل ما هي الأسباب التي تدفع بالمرأة في المجتمع الجزائري لارتكاب الجريمة وأيضا طرح أهم الأسباب الذاتية والموضوعية لاختيار الموضوع التي أدت إلى توضيح أهمية وأهداف الدراسة.

كما تم التعرف في هذه الدراسة الى تحديد التعريف الاجرائي لمفاهيم الأساسية للدراسة وايضا تناول المقاربة النظرية، وحاولنا التعرض لأهم النظريات المفسرة لظاهرة الجريمة، وايضا استعرضنا مختلف الدراسات التي تناولت موضوع جريمة المرأة.

الفصل الثاني: بعنوان التغير الاجتماعي وتأثيره في إجرام المرأة الجزائرية حيث تطرقنا إلى إجرام المرأة عبر التاريخ حيث تناولنا فيها مفهوم المرأة المجرمة ونمط إجرام المرأة في المجتمعات القديمة، وأيضا اجرامها في الديانة السماوية، وأيضا تناولنا تطور الجرائم في المجتمع الجزائري، تعريف ومفهوم التغير الاجتماعي وأيضا أثره في ارتكاب المرأة للجريمة وأيضا احصائيات عن جرائم المرأة في بعض دول العالم، ايض إحصائيات

جرائم المرأة في الجزائر وايضا تطرقنا إلى أهم مظاهر اختلاف إجرام الرجل على إجرام المرأة من حيث الكم، الكيف والجسامة.

الفصل الثالث: هو فصل تطرقنا فيه الى انواع الجرائم التي تقبل المرأة على ارتكابها وآثارها.

كما تناولنا أيضا في هذا الفصل أسباب والعوامل التي أدت بالمرأة إلى ارتكاب الفعل الإجرامي.

وقد تطرقنا الى الأسباب الوراثية المتمثلة في العامل البيولوجي والتكويني للمرأة، وايضا دور العامل النفسي في جرائم المرأة وكما تطرقنا الى الاسباب الخارجية الدافعة بالمرأة الى ارتكاب الجريمة المتمثلة في الأسباب الاجتماعية والأسباب الاقتصادية وأيضا الثقافية وكما تناولنا المرأة والعنف.

الجانب الثاني: بعنوان الجانب التطبيقي للدراسة وتطرقنا فيه إلى فصلين:

الفصل الرابع: هو فصل تناولنا فيها الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية، وفيه تطرقنا الى الدراسة الاستطلاعية وإجراءاتها ثم الدراسة الأساسية وايضا المنهج العلمي المستخدم في الدراسة والأدوات والتقنيات التي تم من خلالها جمع البيانات حول الظاهرة، والعينة وكيفية اختيارها كما تناولنا الضغوطات التي واجهتها الدراسة.

الفصل الخامس: هو فصل تناولنا فيه عرض وتفسير وتحليل نتائج الدراسة، وتفسير نتائج فرضيات الدراسة وأيضا التحليل السوسيولوجي لنتائج الدراسة ثم استنتاج عام وأخيرا خاتمة لهذه الدراسة وبعدها قائمة المراجع ثم الملاحق.

الجانب النظري للدراسة

الفصل الأول:

الإطار العام للإشكالية

1. **إشكالية الدراسة**
2. **فرضيات الدراسة**
3. **أسباب اختيار الدراسة**
4. **أهمية الدراسة**
5. **أهداف الدراسة**
6. **التعريف الإجرائي لمفاهيم الدراسة**
7. **المقاربة السوسيولوجية للدراسة**
8. **الدراسات السابقة للدراسة**

1.إشكالية:

تعد الجريمة من السلوكات الشائعة التي عرفتها الإنسانية منذ القدم، وعلى الرغم من المراحل التي قطعتها البشرية في ميدان التقدم والتطور إلا أنها لازالت ترتكب العديد من الجرائم وبأشكال مختلفة، الأمر الذي دعا كثيرا من الدارسين والباحثين أن يولوها عناية خاصة واهتماما والبحث فيها وبالخصوص المجال السوسيولوجي لأنها مرتبطة بالبيئة الاجتماعية التي يعيش فيها الإنسان ويرتكب فيها الجريمة.

كما أولت الديانات السماوية والوضعية أهمية كبيرة للجريمة بكل أنواعها فالديانة الإسلامية أقرت بوجود تطبيق العقوبة بحسب طبيعة كل جريمة مثلا القصاص في القتل.

أما قانون العقوبات الجزائري رتبها حسب خطورتها وقد صنفها إلى جرائم أخر يمس بسلامة الممتلكات العامة والخاصة، سواء من الناحية المعنوية أو من الناحية المادية وقد تبنى المشرع الجزائري منهجا واضحا لتشنيع الفعل الإجرامي، فعرفه وبين حدوده وشرع عقوبته في مواد قانونية متعددة [1].

وارتبطت الجريمة خصوصا بالرجل فهو في غالب الأوقات من يرتكبها، لذلك خطيت بالدراسة والبحث أما تناولها عند المرأة لا زال مقيدا بمعتقدات وأفكار خاطئة في المجتمع فطالما نجد نظرة الأفراد نحو ظاهرة الجريمة تحيطيها فكرة أن مرتكب هذا الفعل في العادة هو رجل، ونادرا جدا ما نجد هذا الفعل تقوم بها امرأة، وإذا قامت المرأة بإتيان هذا الفعل فإن ردود الفعل على جميع الأصعدة الأخلاقية والاجتماعية تجعل حجمه أكبر بكثير لو أن الرجل هو من ارتكبه، ومن جهة أخرى اقتراف المرأة للجريمة يجعل الأفراد المحيطين لها يتساءلون عن العوامل التي دفعتها إلى ذلك [2].

فموضوع جريمة المرأة يشكل حجما كبيرا في تراث عالم الجريمة وبالرغم من أنها قد تطورت في العقود الأخيرة في كل المجتمعات بدون استثناء ولو بدرجات متفاوتة. حيث

---

[1] محمد علي حسن هبة، **الإساءة إلى المرأة**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2003، ص05.

[2] حسان عباس، **العنف العائلي** في PHP://WWW.Ijan.de/amarji/JI.htm يوم 2022/05/23 على 18:00.

أصبحت تمثل معضلة كبيرة لكونها تلعب دورا هاما ومؤثرا في مجد المجتمع على مر العصور، وكونها الشريك الثاني والمؤثر الفعال في المجتمع فهي كزوجة ومربية لها ذلك الأثر في تغيير السلوك وأنماط الشخصية وقد تنامي هذا الدور في الحياة العامة. مست التغيرات عدة جوانب لوضعية المرأة وخاصة على الصعيد النفسي والاجتماعي، ولهذا فلقد ارتبط بالنمو في معدلات ارتكاب النساء للجرائم لتحرير المرأة.

"يقول العالم "بيك"(1876Bek) أنه كلما ازدادت المرأة استقلالية فإنها تزداد أيضا إجراما، ويزعم "بولاك"Boulek(1964)أن الحجم الإجمالي لجريمة المرأة ازداد نتيجة لتقديم تحرير المرأة لذا كان من المفيد تسليط الضوء على ظاهرة الجريمة عند المرأة لأنها لم تعطى حقها في الدراسات والبحوث العلمية حيث انصب اهتمام علماء الإجرام في الماضي على دراسة الرجال المرتكبين الجرائم، إلى أنهم في زمن معين اتجه البعض منهم نحو الاهتمام بجرائم المرأة محاولين فهم أسباب الظاهرة"[1].

ولقد تطور علم الجريمة النسائية بفعل عدة عوامل أهمها ظهور حركات الحقوق المدنية والحقوق النسائية في العالم وقد ظلت مشكلة المرأة قائمة ولعل حصيلة السمات في مشكلتها هي سمة التعنيف والاستثمار والاضطهاد وعدم المساواة في الحقوق والواجبات مع الرجل فقد كانت مستثمرة منذ العصور القديمة، حيث أنها كانت مطالبة بتقديم التضحيات والقيام بمعظم الواجبات في الوقت الذي يفرض عليها أن تقنع بالقليل من الحقوق، وحاولت المرأة وفق مبدأ التعويض ومن أجل الانتصار في هذا الجانب استخدمت الكثير من الوسائل مثل البكاء لتحقيق هدفها والوصول إلى المبتغى من جهة، ومن جهة أخرى فإن عواطف المرأة كثيرة التبادل وعلى حساب الفوارق العاطفية تتأرجح المسألة العقلية كثيرا هذا يجعل الطريق أمامها صعبة عند اتخاذ القرار فتلجأ نحو الأفعال الإجرامية.

[1] هيدنسون، فرانس، "**المرأة والجريمة**"، مترجم ريهام حسين إبراهيم، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 1999، ص157.

والمجتمع الجزائري عرف حركية متسارعة على جميع الأصعدة جراء عملية التغير المفاجئ والغير المهيأ له الذي عرفه، مما تسبب في زيادة نسبة الجرائم داخل المجتمع، وبدوره أثر المرأة من خلال خروجها للعمل واحتكاكها مع العالم الخارجي، زاد في تفاقم ظاهرة الجريمة، وهذا ما استقطب اهتمام الباحثين والدارسين لهذه الظاهرة لمعرفة عواملها وانعكاساتها على الفرد من خلال ممارسته للسلوك الإجرامي.

من هنا فإن السلوك الإجرامي عند المرأة الجزائرية يأخذ أبعاد متميزة بالنظر إلى كون هذه الظاهرة كانت منتشرة ثم أخذت في التصاعد والظهور إلى الدرجة التي تحولت إلى ظاهرة تتميز بكل أبعادها المادية والسلوكية، وعليه فإن دراسة هذا الجانب من السلوك عند المرأة الجزائرية يخترن ضمنيا وجود اتجاهات اجتماعية ونفسية دفعت لهذه الفئة من المجتمع إلى الوقوع في سلوكات يعاقب عليها القانون ويشدد في التعامل معها.

وعرف المجتمع الجزائري ارتفاع معدلات الجرائم التي ترتكبها المرأة، حيث تشير إحصائيات الأمن الوطني لسنة 2006 تسجيل 7411 جريمة ارتكبتها المرأة على المستوى الوطني، لسنة هذا العدد في 2009 إلى تسجيل 8826 جريمة، وفي سنة 2013 سجلت 10632 حالة جريمة، ليبلغ إجمالي الجرائم المرتكبة خلال الفترة الممتدة ما بين 2006 و2013 إلى 71477 جريمة ارتكبتها المرأة [1]، ونضيف لهذه الأرقام إحصائيات مصالح الدرك الوطني التي سجلت سنة 2006 1065 جريمة ارتكبتها امرأة ليرتفع عددها سنة 2008 إلى 2169 جريمة[2]، وإذا أضفنا إلى هذه الأرقام الجرائم التي ترتكبها المرأة في الخفاء أو التي لم يبلغ عنها قلنا أن نتصور الحجم الحقيقي لجرائم المرأة في المجتمع الجزائري، فخصوصية المجتمع الجزائري تدعو أحيانا إلى التكتم وإخفاء البعض من الأنماط

[1] . وزارة الداخلية، المديرية العامة للأمن الوطني، مديرية الشرطة القضائية، مكتب الإحصاءات بن عكنون، الجزائر، جوان 2013.

[2] . رشيد حمادوا، **أكثر من 600 امرأة متورطة جرائم الثلاثي الأول من 2008**، جريدة الفجر 2008/05/06.

من الجرائم التي ترتكبها المرأة كالجرائم الأخلاقية وجرائم سرقة الفروع عند الأصول والسرقة من المحلات وجرائم قبل المواليد حديثي الولادة والإجهاض والاغتصاب وزنا المحارم.

إن موضوع كموضوع إجرام المرأة يعد من المواضيع التي تجر وراءها العديد من التساؤلات ومن هنا نتساءل على **ماهية الظاهرة؟ وما هي الأسباب التي تؤدي بالمرأة الجزائرية إلى ارتكاب الجريمة؟**

و منه نطرح التساؤل التالي:

- ما هي الأسباب التي تدفع بالمرأة في المجتمع الجزائري لارتكاب الجريمة؟

2. فرضيات الدراسة:

1.2 الفرضية الأساسية:

- هناك أسباب ثقافية واجتماعية اقتصادية تدفع بالمرأة الجزائرية إلى ارتكاب الجريمة.

2.2 الفرضيات الفرعية:

- العنف الزوجي يؤدي بالمرأة إلى ارتكاب الفعل الإجرامي.
- القتل هو أكثر الجرائم التي تقدم المرأة الجزائرية على ارتكابها.

3. أسباب اختيار الموضوع:

1.3 أسباب ذاتية:

- من الأسباب التي دفعتنا إلى دراسة هذا الموضوع ألا وهي البحث عن الأسباب الحقيقية التي تدفع المرأة الجزائرية لارتكاب الجريمة.
- وكذلك الرغبة والميول في الدراسة والبحث في هذا الموضوع لكونه يعد من المواضيع الصعبة والمحضورة.
- بالإضافة إلى حب الاستطلاع والمعرفة.

2.3 أسباب موضوعية:

- المساهمة في إثراء موضوع الدراسة والسعي نحو إبراز مختلف الاسباب التي تدفع المرأة الجزائرية إلى ارتكاب الجريمة.
- ارتفاع نسبة الإجرام في المجتمع الجزائري في السنوات الأخيرة عند الجنسين.
- التأثير السلبي لمواقع التواصل الاجتماعي على بعض الفتيات الجزائريات.

4. أهمية الدراسة:

- تتمثل أهمية الدراسة في إعطاء نظرة عن أسباب والعوامل المؤدية لإجرام المرأة ومعرفة سبل الوقاية والتكفل اللازمة لهذه الفئة.
- ارتفاع عدد الجرائم التي ترتكبها المرأة وهذا قد يمثل خطورة بالغة على اعتبار المرأة لها دورا فعال في المجتمع فانحرافها يهدد كيان المجتمع واستقراره.

5. أهداف الدراسة:

- تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الأسباب المؤدية إلى ارتكاب المرأة للجريمة العنف الذي تتعرض إليه والذي يدفعها إلى ارتكاب الفعل الإجرامي. كما نتطرق أيضا إلى التعرف على أنواع الجرائم التي تقدم المرأة الجزائرية على ارتكابها.

6. تحديد المفاهيم الأساسية للدراسة(إجرائيا):

1.6 الأسرة: تتمثل في مجموعة من الأسر القاطنة بمدينة تيزي وزو التي تنتمي إليها المرأة المجرمة.

2.6 المرأة المجرمة: هي المرأة الجزائرية التي دفعتها عدة أسباب إلى ارتكاب كل أنواع الجرائم وهي تسكن بمدينة تيزي وزو، هي التي تنتمي إلى بيئة اجتماعية معنفة.

3.6 الجريمة: هي سلوك سلبي ينتهك من خلاله صاحبه كل القيم والقواعد الأخلاقية والاجتماعية للمجتمع، والجريمة في بحثنا هذا تمثل في كل أنواع الجريمة التي ممكن أن ترتكبها المرأة القاطنة بمدينة تيزي وزو.

4.6 التغير الاجتماعي: يعبر التغير الاجتماعي عن حركية مستمرة تعيشها المجتمعات بمختلف ثقافاتها، أدت إلى انتقالها من البساطة إلى التعقيد، وذلك من حلال التطور في جميع مجالات الحياة.

7. المقاربة السوسيولوجية للدراسة:

إن القيام بأي بحث اجتماعي يتطلب مقاربة سوسيولوجية باعتبارها الطريق الأساسي الذي من خلاله يكتسب البث الطابع العلمي، فالنظرية تحلل البحث إلى عناصر أساسية تربط بينها ربطا علميا وعلائقيا يمكن الباحث من فهم حيثيات البحث وأطره الخارجية وجوهره الداخلي، إضافة إلى أهمية النظرية في توجه البحث نحو المسارات الفكرية والمبدئية المتأنية من النظرية المستخدمة في فهم الدراسة، وإدراك عناصرها الأساسية وستعاب أبعادها ومضامينها الفكرية والعلمية [1].

1.7 المخالطة المتفاوتة:

تسمى هذه النظرية أيضا الاختلاط التفاضلي أو المخالطة الفارقة، نادى العالم الأمريكي **شوتر لاندCheterlend** حيث جاءت أفكاره مناقضة للنظرية الوراثية سيزار لومبروز فهو يرى أن السلوك الإجرامي لدى الفرد ليس مورث وإنما يكتسب بالتعلم نتيجة للاحتكاك الفرد بغيره من الأفراد [2] فالسلوك الإجرامي لهذا المفهوم لا ينتقل عن طريق الوراثة وإنما يتنقل بالتعلم، خلال اختلاط وتفاعل واحتكاك الفرد بمجموعة من الأفراد سواء بالكلام معهم أو تقليدهم في سلوكهم، وبدون عملية الاختلاط لا يمكن تعلم الفعل الإجرام فهذه النظرية جاءت برفض كلي للفكرة القائلة أن المجرم يولد مجرما، التي بادت بها المدرسة العضوية (لومبروز) والتعلم المباشر للسلوك الإجرامي يكتسب الفرد من المخالطة سواء في مجتمع أسرة أو مجتمع الصحة المختارة أو مجتمع العمل، وغيرها وتوقف اكتساب الفرد

---

[1] مولود زايد الطيب، **التنشئة السياسية ودورها في تنمية المجتمع**، المؤسسة العربية الدولية للنشر، الطبعة 1، 2001، ص67.

[2] محمد عبد الله الوريكان، **مبادئ علم الاجتماع**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط1، 2008، ص158.

لسلوك الإجرامي على العلاقة التي تسود كل مجموعة من هذه المجموعات والاتجاهات أو المواقف التي تحكم على سلوكها فإذا انخرط الفرد في مجموعة لا تحترم أحكام القانون وتؤدي الجريمة وتمثل إليها يصبح في موقع الإجرام إذا يتعلم ممن يختلط بهم السلوك الإجرامي والعكس عندما يختلط بمجموعة تحترم القانون وتقف ضد الجريمة، وهذا ما أطلق عليه "شوترلاند" المخالطة المتفاوتة.

وتختلف العلاقات المتفاوتة فبتكرارها واستمرارها، وفي أسبقيتها وعمقها فكلما تكرر الاتصال بمجموعات المنحرفة وكلما طالت مدته كلما تدعم الاتجاه نحو الانحراف وتلقين الإجرام [1].

وحسب إسقاط هذه الأفكار على بحثنا وموضوعه نجد أن في الاختلاط بالنماذج الإنحرافية إمكانية في تعلم سلوكاتهم، فالمرأة مثلا عند مخالطتها لنساء منحرفات وذلك خلال عملية الاتصال بهن والعلاقة التي تربطها والاحتكاك، فإنه من الممكن أن تنقاد وراء سلوكهن، خاصة إن كانت تعتقد النموذج القيادي وتعاني من الفراغ أو حتى الحرمان، كما أنها غير مدرية على الجريمة والانحراف، وعند مخالطتها لمن هن أكثر تدريب على الانحراف يسهل تعلمها وانقيادها نحوها لأن السلوك الإجرامي لم يصدر من تلقاء نفسها بل تعلمته من خلال مخالطتها لمن هم أشنع منها في مجال الانحراف والجريمة فلا يمكن القيام بعمل أو بمهمة ما دون تعلمها فمهنة الخياطة لا يمكن للمرأة أن تعلمها أو تتقنها دون أن تتعلم كيفية القيام بها وهكذا بالنسبة للجريمة.

إضافة إلى الدور الذي تلعبه المدة الزمنية وطبيعة العلاقة واستمرارها وتكرارها، فكلما تكرر الاتصال بالحيزة الإنحرافية، كلما طالت المدة بينهن تدعم ذلك بميل أكثر إلى الانحراف وخاصة إذا تشبعت المرأة وتأثرت بالجماعة التي تنتمي إليها، باعتبارها رقيقة المشاعر وسريعة الانقياد، وهنا تتوسع جماعتها في حياتنا ويزداد حب التعلق بهذه الجماعة

[1] نفس المرجع السابق، ص159.

مما يعطي دفع وقابلية أكثر لتبني سلوكيتها وهكذا تنحرف المرأة إذا اختلطت بجماعة يسودها الميول الإجرامية، ومن هنا تتعلم السلوك الإجرامي. ثم تمارسه بعدما اختارت الاختلاط بهذه الجماعة دون غيرها، فيكون المناخ والدافعية أكبر لارتكاب مختلف السلوكات الانحرافية في بيئة جماعية تجند الجريمة ولا يحترم القانون، ومن هنا يعطي التعلم فرصة للمرأة حتى تختار بين مجموعتين الأولى تحترم القانون وتقف ضد الجريمة والانحراف، والثانية منحرفة تقف ضد احترام القانون ولها الاختيار فمن نجده يتناسب مع ميولتها ورغبتها الشخصية[1].

أضافت نظرية المخالطة المتفاوتة تفسير جديد لسلوك الإجرامي وجاءت بأفكار جديدة لفهم الجريمة، فهي تضاف إلى حقل النظريات السابقة إلا أن هذه النظرية كغيرها من النظريات تعرضت للنقد لأنها تنظر إلى الفرد أنه جزء من جماعته وبالتالي فهو شيء كل مواقف وتصرفات في شتى السلوك الذي يراه هو مناسب له إضافة إلى الميولات والرغبات والبواعث التي تدفع الفرد إلى تبني سلوك ما فليس بالضرورة مخالطة المنحرفين ينتج عنه انحراف لأن الفرد العاقل يميز بين ما هو مرغوب وما هو مرفوض، وقد ينحرف الشخص دون أن يخالط جماعة منحرفة فنحن نجد بعض الجماعات أسوياء ويحترمون القانون بينما بعض أفراد هذه الجماعة مدمنين ومنحرفين والعكس. كما أن هذه النظرية:

- ركزت على عامل واحد في تفسير السلوك الإجرامي وأهملت العوامل الأخرى.
- اعتماد أصحاب هذه النظرية على الجرائم التي تكون نتيجة بالاختلاط بالنماذج الانحرافية والتعلم منهم وبالتالي لا تصلح لتفسير الجرائم الأخرى، الناتجة على الأمراض النفسية، أو الجرائم الاقتصادية[2].
- كما ركزت هذه النظرية على الجانب السلبي لجماعة الرفاق، لكن هناك جماعة الرفقة تكون هي من تساعد الفرد على تقويم سلوكه.

---

[1] أحسن طالب، **الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية**، دار الزهراء للنشر والتوزيع، ط1، الرياض، 1998، ص12.

[2] أحسن طالب، نفس المرجع، ص116-118.

- إن الاختلاط بجماعة الرفقة حالة نسبية باعتبار الفرد يغير الأوساط التي يعيش فيها خاصة في المدرسة وجامعة، مكان العمل.
- والدراسات العديدة في مجال الجريمة تثبت أن الجريمة ذات عوامل عديدة متداخلة لا يمكن تفسيرها انطلاقا من عامل واحد.

2.7 النظرية البنائية الوظيفية:

تذهب هذه النظرية إلى اعتبار أن المجتمع كبناء يتكون من مجموعة من الأنساق تتفاعل فيما بينها لأداء وظائف وأدوار للمحافظة على استمراريته وتوازنه، وجميع هذه الأجزاء تتعاون فيما بينها لتلبية الاحتياجات الأساسية لأفراد المجتمع.

وهي نظرية تفسيرية في علم الاجتماع وتؤكد على أن البناء الاجتماعي هو ذلك لكل المترابط والمتكون من مجموعة من العناصر والاتساق التي تربطها جملة من العلاقات المتبادلة، حيث أن لكل عنصر أو نسق وظيفة يؤديها، وأن أي خلل يصيب عنصر أو نسقا معينا يؤدي بالضرورة إلى حدوث خلل في البناء الكلي من حيث تركيبه الوظيفية [1].

ومن هنا فالبنائية الوظيفية تعني تماسك المؤسسات الاجتماعية واتجاهاتها حتى تتمكن من تحقيق أدائها الوظيفي، ويستطيع كل نسق القيام بعملياته الاجتماعية على ضوء بنائه الداخلي الذي يوجد فيه سواء كان بنية مادية أو بنية اجتماعية [2].

ويعد "تالكوت بارسوبز" من أبرز ممثلي هذا الاتجاه، حيث يرى أن الأسرة بوصفها وحدة بنائية هي الوحيدة التي يعول عليها المجتمع لإعداد الفرد [3].

وفي سياق هذه النظرية يمكن استخدامها كإطار لفهم موضوع البحث على اعتبارات أن الأسرة تمثل نسقا في بناء المجتمع والتي تكون من مجموعة من الأفراد تربطهم علاقات

---

[1] محمد عارف، **المجتمع بنظرة وظيفية، الوظيفية وأشكالها وإمكاناتها التصورية والمنهجية في دراسة المجتمع**، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 1982، ص45.

[2] خليل عمر معن، **نقد الفكر الاجتماعي المعاصر**، دار الآفاق الجديدة، ط2، 1991، ص45.

[3] أحمد محمد بن مبارك، **علم النفس الأسري**، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 1992، ص47.

مبنية على أساس التعامل والترابط ولكل فرد في الأسرة موكلة إليه وظيفة أو مجموعة من الوظائف اتجاه أفراد أسرته ومجتمعه بهدف تحقيق التوازن والتماسك والاستقرار، وبالتالي فأي خلل أو اضطراب يصيب أجزاء الأسرة يؤدي إلى انهيار وحدة الأسرة وانحلال بنائها والأدوار الاجتماعية المنوطة لها وفشل في القيام بالالتزامات والوظائف نتيجة لفقدان أحد أجزاء الأسرة التي يعول عليهم المجتمع في عملية الرعاية والاهتمام، بسبب الوفاة أو الهجر أو الطلاق أو السجن، تعدد الزوجات، مما يساهم في إنتاج بعض المظاهر السلوكية وخاصة في إطار الانحراف والإجرام.

انطلقت هذه النظرية في تفسيرها لسلوك الانحراف من خلال ما اسمته بالخلل الوظيفي الذي يصيب الأنساق الاجتماعية وعليه فوجود أي خلل يصيب أجهزة النظام الاجتماعي ونفى به وجود تصدع واضطراب في الأداء الوظيفي للأجزاء المكونة للنظام الاجتماعي.

وعليه كان اعتمادنا على النظرية البنائية الوظيفية من منطلق الكشف عن دور البيئة الأسرية من حيث الانسجام وترابط أفرادها واستقرارها المادي والمعنوي في ضمان استمرار المجتمع، فأي خلل واضطراب يصيب بناء الأسرة ينعكس على وظائفها فحالات التفكك الذي يصيبها يؤدي إلى خلل في الأداء الوظيفي مما يساهم في إحداث خلل في الوظائف الانساق الفرعية الأخرى، وعليه ظاهرة إجرام المرأة في المجتمع الجزائري تدل على وجود خلل وظيفي أو تفكك بين أجزاء النسق الواحد نتيجة للتفكك المادي أو المعنوي أو الخلقي للأسرة.

وهذا ما ذهب إليه **روبرت ميرتون Robert merton** أيضا الذي يرى أنه عندما تكون فجوة بين الأهداف والمعايير داخل المجتمع ينتج عن ذلك فشل المعايير التي تحدث تفكك داخل المجتمع ويسميه **ميرتون** بالأنوميا الاجتماعية [1].

[1] R.Campeau et M, Sirois et d'autres, **Individu et société**, edgaetan Marin, Mon Tréal, 1993, p46.

كما ترى هذه النظرية أن دور النسق الاجتماعي هو تلبية مختلف حاجات الأفراد منها الاقتصادية المادية لتحقيق التوازن على المستوى الفردي والاجتماعي، فالخلل الذي يصيب الأسرة يصاحبه خلل في الأداء الوظيفي، وينجر عنه حالة من التوتر والإخفاق في إشباع حاجاته وتحقيق طموحاته، فعدم إشباع لحاجياتها نتيجة لتدني المستوى المعيشي للأسرة يدفعها إلى الإتيان بسلوكيات انحرافية وإجرامية كالسرقة مثلا.

يعمل النسق على تلبية حاجات الفاعل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية ويعمل من جانبه على الانصياع لمتطلبات النسق ومعاييره [1].

3.7 نظرية الراديكالية الأنثوية:

تُوصف هذه النظرية بالراديكالية لأنها ترى قهر المرأة بوصفه واحدا من أهم أشكال القهر المجتمعي التي لا تقف فقط عند المرأة لكنها تتقاطع مع الحدود العرقية والثقافية والطبقات الاقتصادية. من هنا، فإن هذه النظرية توسع من تناولها للقهر الذي تتعرض له المرأة ضمن المواضعات الاجتماعية كافة التي تشمل العرق واللون والثقافة والطبقة. ويتمثل الهدف الرئيس لهذه النظرية في تغيير المجتمع الذي توجد فيه المرأة والنساء مقارنة بغيرهم من الرجال والنساء الآخرين داخل المجتمع الواحد. فالنسوية الراديكالية شيدت الاختلافات بين الرجل والمرأة بناء على الاختلافات البيولوجية فيما بينهما وعلى النظام الأبوي. ولقد أدى تبني مفهوم الأبوية إلى منظور مزدوج يرتكز على قبول مسبق يستند إلى الامتيازات الذكورية مقابل الخضوع الأنثوي، فلقد تم تصنيف النساء والرجال ككيانين متعارضين، وذلك من خلال التعامل معهما بوصفهما جماعتين متجانستين من ناحية الخبرات والسمات المشتركة. فالتناول الجوهراني Essentialism الذي يتعامل مع الظواهر المدروسة بدون إحاطة بالتغيرات المجتمعية الوجودية المحيطة بها أدى بالنسوية الراديكالية إلى تناول كل من الرجل والمرأة ككيانين مختلفين يشتمل كل منهما على خصائص مختلفة تماما عما يشتمل عليه

[1] جمال معتوق، **مدخل إلى سوسيولوجيا العنف**، بن مرابط للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص272.

الطرف الآخر الذي هو النقيض وفقا لطبيعة هذا التناول. ومن هذا المنطلق فإن الخلاصة تكمن في أن سيطرة الذكور وقهر النساء هو ما ينتج الصراع الحادث بين الجنسين[1].

ويرى بوليرتPollert أننا بحاجة لمدخل مغاير لتلك الازدواجية التي يأخذ بها المدخل النسوي الراديكالي التي تجمع بين الرأسمالية والأبوية، حيث يقترح مدخلا يتجاوز ذلك إلى مدخل آخر يفهم النوع بوصفه مرتبطا بالعلاقات الاجتماعية كافة وغير منفصل عنها. ويأتي اقتراح بوليرت متوافقا مع النقد الذي توجهه شيري موريدجCherrie Morage للنسوية الراديكالية التي ترى من خلاله أن تركيز هذا التيار النظري على الجنسانية والمواد الإباحية جعله لا يولي أي اهتمام للنساء الملونين من ناحية ولعوالم النساء الفقيرات اللاتي ينتمين للعالم الثالث من ناحية أخرى[2].

إن التوجه البالغ التطرف للمدخل الراديكالي قد تم الإعلان عنه من خلال الصيحة الشهيرة للنسوية السحاقيةLesbian Feminism توقفوا عن الممارسة الجنسية مع عدونا، وتحولوا إلى النساء بحثا عن الشغف الجنسي والصحبة الفكرية والدعم العاطفي[3].

فقد تعددت الدراسات وتشابهت المواضيع في العلوم الاجتماعية واختلفت زوايا الدراسة للظاهرة الاجتماعية ولهذا ما علينا إلا اختيار المقاربة أو النظرية الأكثر ملائمة وانسجام مع موضوعنا المتمثل في "**أسباب إجرام المرأة في المجتمع الجزائري**" لهذا اعتمدنا على نظرية المخالطة الفارقة والنظرية البنائية الوظيفية وكما اعتمدنا أيضا على النظرية الراديكالية الأنثوية التي تتطابق مفاهيمها مع موضوع بحثنا.

---

[1] Baca Zinn et al, Chavetz 1997; and Pollert, 1996, Anderson and Collins, 2001, p170.

[2] Zack et al 1998,p.395

[3] Lorber 1998,p.85-86 كما يمكن الرجوع إلى Elizabeth Grosz in Zack, pp.268-278

8. الدراسات السابقة للدراسة:

إن الدراسات السابقة هي مصدر يطلع إليه الباحث فالمعرفة العملية تراكمية أي أن الباحث لا يبدأ من الصفر بل كل البحوث هي امتداد سابقة والهدف من الاطلاع على الدراسات السابقة هي معرفة الروابط التي درست المواضيع ومحاولة معرفة التساؤلات التي انطلق منها الباحث وأهم النتائج المقوم إليها ومن خلال هذا يمكن إعطاء لمحة للقارئ حتى يتمكن من معرفة العلاقات بين البحوث السابقة وإسهامات الباحثين في إثراء ومعالجة مختلف المواضيع التي تخص الحياة الاجتماعية وأهم الدراسات الملامسة كموضوع "**المرأة والجريمة**".

1.8 الدراسات الأجنبية:

1.1.8.دراسة كارول سمات (1978): والتي تحمل **المرأة المجرمة حقيقة أم خرافة؟**[1] واستخدمت الباحثة الإحصائيات الجنائية الرسمية من السجلات للسنوات.(1946-1935) و(1965-1955) و(1975-1965) في الولايات المتحدة الأمريكية، وهدفت الدراسة إلى الكشف عن العلاقة السببية بين تحرير المرأة والجريمة.

النتائج التي توصلت إليها الباحثة كارول سمارت:

-التغير الاجتماعي ومكانة المرأة الاجتماعية والاقتصادية أدى إلى عدم وجود الفرق بينها وبين الرجل.

- لا يوجد اختلاف بين نوع الجرائم التي ترتكبها النساء مع الجرائم التي يرتكبها الرجال السرقة السطو والجريمة المنظمة.

-تحرر المرأة في المجتمع الأمريكي أدى الى عدم وجود فروق جوهرية في الجريمة بينها وبين الرجل.

- احتكاك المرأة بالجنس الآخر خارج البيت، السبب لمواجهتها للإجرام بضرورة أعلى.

---

[1]-Carol Smart (1979), **The new CriminalMyth** ? British Journal of Criminology, Vol 19, n+10.

2.1.8.دراسة كارول لابريري (1987): قامت الباحثة بدراسة بعنوان **النساء المحليات والجريمة**[1] وطبقت الدراسة على النساء المحليات، واستخدمت الباحثة في دراستها المنهج الوصفي التحليلي معتمدة على تقنية المقابلة من عينة نزيلات بسجن (Kingston)، إضافة إلى الاستعانة بالإحصائيات الجنائية للعدالة الكندية وهدفت الدراسة إلى:

- معرفة طبيعة الجريمة لدى النساء.
- محاولة ملء بعض الفجوات النظرية فيما يخص ظاهرة النساء المحليات والجريمة.

النتائج التي توصلت إليها الباحثة كارول لابريري:

-تدني المستوى التعليمي والمادي دوافع ارتكاب المرأة للجريمة.

- التمييز العنصري يعتبر عامل سببي لارتكاب المرأة المحلية للجريمة.

-أغلبية السجينات قد تعرضنا الى الاعتداء الجنسي، ومن هناك علاقة بين الاعتداء الجنسي أو أي نوع آخر سوء المعاملة والانحراف لدى النساء السجينات.

-الاعتداءات الجنسية تكثر في العائلات الممتدة اين يسود العنف العائلي.

3.1.8 دراسة حيزتي برتيوريز (2006): تحت عنوان **موجة العنف وسوء المعاملة للنساء قاتلات أزواجهن**[2]واستخدمت في الدراسة استمارة جمع البيانات المتعلقة بالسرية الذاتية لحياة المجرمات حيث بلغت العينة 60 امرأة مجرمة، واستخدمت المنهج الاجتماعي باستخدام الاستمارة لجمع البيانات.

النتائج التي توصلت اليها الباحثة حيزتي برتيوريز :

-من حيث اللغة كانوا من لغات مختلفة: الافريقيات سود، الزنوج، اسيويات هنود....

- المستوى التعليمي عند غالبية السجينات لديه مستوى التعليم الثانوي.

- الانواع الاكثر شيوعا من سوء المعاملة التي تعرضنا لها.

---

[1]–Carole La parrairie, **Native Women and Crime**, a theoritical model, the Canadian Journal of Native Studies, Canada, 1987, pp121-137.

[2]–H. Geate Pretorius (2006), **The cycle of the violence**, **buse in womenwhokill an intimate male partner**, Doctoral Thesis, University of Johannesburg South Africa

– أغلبية أعمار السجينات تتراوح ما بين (36–45)سنة .

– كانت علاقة السجينات مع أسرهن في طفولتهم كانت جيدة، ومنهن من تعرض لسوء المعاملة من طرف الوالدين.

–هناك الاستغلال العاطفي والعنف الجسدي حرمان.

–الوسيلة المستعملة في القتل مسدس، سكين، الحرق حتى الموت ووسائل اخرى، الخنق.

– دراسة جبرني اهتمت بالعنف أي أن العنف لا يولد الا العنف وأن النساء اللواتي قتلن ازواجهن من سوء المعاملة وبالتالي هذه الدراسة هدفت لفهم جريمة المرأة

- **التعقيب:**

تتفق الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة الاجنبية لأنها تناولت جرائم النساء وكما تتفق أيضا الدراسات السابقة مع دراستنا حول النتائج المتوصل إليها حول تدني المستوى التعليمي والمادي لعينة الدراسة الفرد. وكما تختلف في الأدوات المستخدمة والمنهج المتبع.

2.8 الدراسات العربية:

.1.2.8.دراسة نجيب علي سيف الجميل(2005): تحت عنوان **المرأة والجريمة**[1] دراسة قانونية في الجمهورية اليمنية ،و استخدم الباحث في دراسته على المنهج الوصفي التحليلى معتمدا على تقنية الاستمارة والمقابلة مع السجينات.

نتائج الدراسة التي توصلت اليها الدكتور نجيب على سيف الجميل:

– وجود عيوب في القوانين الجزائية اليمنية وخاصة تلك المتعلقة بحقوق المرأة سواء جانية او مجني عليها

[1]–نجيب علي سيف، "**المرأة والجريمة** "، دراسة قانونية واجتماعية ميدانية، ملتقى المرأة للدراسات والتدريب، اليمن، 2004

-عدم موجود نصوص قانونية تجرم فعل الاختلاء مع انه هناك سجينات متهمات بجريمة الاختلاء.

- جرائم النساء اليمنيات في جرائم معينة مثل الزنا والسرقة وخاصة في المدن الكبرى

- أكثر النساء المرتكبات للجرائم في سن المراهقة والشابات وأكثرهن هن للعازبات

-اهم العوامل والاسباب التي تدفع النساء اليمنيات الى ارتكاب الجرائم هي الفقر والتفكك الأسري والمشاكل الأسرية وضعف الوازع الديني والقيم الأخلاقية بالإضافة إلى البطالة

- أهم الأسباب التي يقف وراء جرائم العنف ضد النساء هو المشاكل الأسرية وصعوبة الحياة المعيشية والعادات والتقاليد

استخدام الباحث في دراسته المنهج الوصفي التحليلي معتمدا على تقنية الاستمارة والمقابلة مع السجينات.

.2.2.8. دراسة محمد إبراهيم الريدي: تحت عنوان **العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي،**[1] وهي دراسة تطبيقية على الموقوفات السعوديات سجن كل من الرياض، جدة، الدمام، الأحياء وجميع مؤسسات رعاية الفتيات في المملكة العربية السعودية.

النتائج التي توصل إليها محمد إبراهيم الربدي:

- توصلت الدراسة الى ان الجرائم الأخلاقية كانت في الاولى

- تبين غالبية النساء المرتكبات للجريمة من الأسر المتصدعة ماديا او عاطفيا او أخلاقيا وأنهن يتلقين معاملة أسرية سيئة

- تبين ان هناك ضعفا في الحالة الاقتصادية لدى عينة الدراسة

-كثير من نساء العينة يرافقنا صديقات السوء مما كان الأثر في ارتكابهن الجريمة

[1]-محمد إبراهيم الربدي، "**العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي**"، رسالة ماجستير غير منشورة، 2003م

-تبين أن معظم النساء المتزوجات من عينة الدراسة يشعرن بعدم التوافق مع ازواجهم بشكل عام مما كان له الأثر في ارتكابهم الجريمة

.3.2.8. دراسة سامية مصطفى الخشاب: بعنوان **المرأة والجريمة دراسة اجتماعية وميدانية**[1] وهي دراسة تمت بإحدى السجون النسائية بمصر ويكمن هدف الدراسة والتعريف على الواقع الأسري للمرأة المسجونة واستخدمت الباحثة لهذا الغرض المنهج الوصفي والتفسيري معتمدة على المسح الاجتماعي والمنهج الرياضي. وكانت تهدف من خلال هذه الدراسة إلى التعرف على خصائص السجينات الديموغرافية التعرف على العلاقات الاجتماعية لدى الأسرى السجينة وأسلوب الاتصال بين أفرادها، والتعرف على انتماء السجينة لأسرتها وتكيفها مع زوجها والتعرف على أسلوب الضبط في أسر السجينات.

النتائج التي توصلت إليها الباحثة سامية مصطفى الخشاب:

- توصلت ان ضعف الاتصال بين أفراد الأسرة كما نجد ان الاتصال في اسر جرائم المخدرات أحسن من أسر جرائم القتل.
- بينت الدراسة العامل المادي هو السبب في المعاناة من مشاكل وخلافات في الأسر المبحوثات.
- غالبية السجينات أميات وتمثل نسبة 80 بالمئة من أفراد العينة

-تبين ان نسبة 56 بالمائة من أفراد العينة من الريف

- كما تبين في الدراسة أن أسلوب الضغط في أسرة العينة نتسبب بالعنف ويتمثل في العنف الجسدي
- تبين ان 66 بالمائة من أفراد العينة لا وظيفة لهم
- عدم الاستقرار مع ازواجهن حيث نسبة 90 بالمئة منهن لديهن خلافات معهم.

[1]- سامية مصطفى الخشاب، "**المرأة والجريمة، دراسة اجتماعية وميدانية**"، القاهرة، المكتبة الأنجلو مصرية، 1983.

- **التعقيب على الدراسة السابقة العربية والدراسات الحالية:**

تتفق الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة العربية في أنها تناولت جرائم النساء وتختلف معها في أنها ركزت على السمات الشخصية والاجتماعية للنساء مرتكبات الجرائم بينما ركزت هذه الدراسة على العوامل والأسباب التي تدفع بالمرأة إلى ارتكاب الجريمة.

3.8 الدراسات الجزائرية: تمثلت الدراسات الجزائرية في:

.1.3.8 دراسة مزوز بركوا (2007): تحت **عنوان إجرام المرأة في المجتمع الجزائري العوامل والآثار**[1] تحددت هذه الإشكالية حول نمطية السلوكات الإجرامية التي تقدم عليها المرأة مع التعرف على العوامل النفسية والاجتماعية التي تدفع بالمرأة الجزائرية إلى ارتكاب الفعل الإجرامي، واستخدمت الباحثة في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي معتمدة على تقنية الاستمارة والمقابلة نصف الموجهة وشبكة الملاحظة والاعتماد على سجلات المؤسسة العقابية.

النتائج التي توصلت إليها الباحثة:

– ارتفاع نسبة إجرام الرجل مقارنه بنسبة إجرام المرأة.

– انخفاض المستوى التعليمي للسجينات والنقطة المشتركة بين مرتكبات الجرائم هو المستوى العلمي.

– ان معظم المجرمات ينتمين إلى أسر مفككة متصدع وعشنا في محيط القياسي اجتماعي وثقافي مفترض ومن دلائل هذا الاعتراف التفكك، العائلي، المعاملة القاسية الاهمال العاطفي والمادي.

–وسائل ارتكاب المرأة في الجريمة متعددة، كانت تستخدم الادوات الحادة كما تستعمل السلاح الأبيض، السم، المتاجرة بالجسد.

–اكدت الدراسة وجود علاقات جنسية بين السجينات وبنسبة مرتفعة.

[1]–مزوز بركوا، **إجرام المرأة في مجتمع الجزائري: العوامل والآثار**. أطروحة دكتوراه، تخصص علم النفس إكلينيكي، جامعة منتوري، قسنطية، 2006–2007.

-الرغبة الملحة من طرف السجينات في تبرير جرائمهن.

وجود عوامل نفسية تدفع المرأة الى ارتكاب الجريمة كالغيرة من الزوج والانتقام، وكذا المعاملة السيئة التي تتعرض إليها.

-جريمة القتل تمثل أعلى نسبة بالمقارنة بالجرائم الأخرى كالسرقة والتشرد والتزوير.

- أغلب ضحايا المرأة هم الرجال.

2.3.8. دراسة حيزية حسناوي: تمحورت الدراسة حول موضوع **أنماط ودوافع جريمة المرأة في المجتمع الجزائري**[1]تحليل معنوي جريدة النهار تحاول الدراسة الكشف عن نمطية السلوكات الإجرامية عند المرأة الجزائرية وكذا التعرف على دوافع ارتكابها للجريمة، واعتمدت الباحثة على منهج تحليل محتوى النهار.

النتائج التي توصلت إليها الباحثة:

- معدلات الجريمة تزداد في المدن التي تعداد سكانها كبير.

- غالبية المجرمات ينتمون إلى الفئة العمرية (20-39) سنة، غير متزوجات العاطلات عن العمل.

- لا تختلف طريقة ارتكاب الجريمة بين الرجل والمرأة

- تبين هذه الدراسة ان جرائم الدعارة شكلت بنسبة مرتفعة تقدر 46.80 بالمئة مقارنة بالجرائم الأخرى التي ترتكبها المرأة منها جرائم السرقة، الاعتداء المخدرات، النصب والاحتيال، القتل وايضا جرائم التزوير، الاختلاس والرشوة وجرائم الإجهاض.

- الوسيلة التي تستعملها المرأة في القتل تتمثل في الآلة الحادة، الخنق، الرمي في البئر السلاح الناري، الزيت المغلي، السم.

- إن ضحايا المرأة من جنس الذكور وتكون لديهم علاقة قوية.

[1]- حيزية حسناوي، **أنماط ودوافع جريمة المرأة في المجتمع الجزائري، "تحليل معنوي جريدة النهار"**، رسالة ماجستير، تخصص علم الاجتماع جريمة وانحراف، جامعة باجي مختار، عنابة، 2011-2012.

3.3.8 دراسة ياسمينة مزوار: دراسة الباحثة جاءت تحت عنوان" **بروفايل الشخصية المرأة المجرمة**" تحاول الدراسة الكشف عن السمات والخصائص النفسية المميزة للمرأة المجرمة ووضع بروفايل خاص لشخصيته[1].واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي وكذا منهج ودراسة حالة، مستخدمة تقنية الاستبيان والمقابلة والملاحظة على عينة من نساء اقترفن الجريمة عمدا.

النتائج التي توصلت إليها الباحثة:

- الدور الكبير الذي تلعبه الأسرة في انحراف المرأة
- الفقر الذي تعاني منه النساء المجرمات
- معاناة النساء من افتراض نفسي الناتج عن خلل أساسي أثناء مرحلة الطفولة والمراهقة بحيث يعيشن في وسط أسري مضطرب فأغلبيتهن ينحدرن من أسر مفككة ومتصدعة.
- ضعف في القرارات العقلية وعدم القدر في التفكير
- تتميز شخصية المرأة المجرمة بالاضطراب

كما تتميز بالاكتئاب وعدم تقبل

- **التعقيب على الدراسات السابقة الجزائرية والدراسة الحالية:**

بعد عرض الدراسات السابقة تبين ان جميع الدراسات التي تناولت موضوع إجرام المرأة كان الاختلاف فيه، تناول الموضوع من الجانب النفسي او تشخيص نمط وحجم توزيع جريمة المرأة وكذا الوسيلة التي تفضلها في فعلتها.

وبهذا نستطيع القول ان الدراسة الحالية حاولت البحث على عوامل إجرام المرأة.

[1] ياسمينة مزوار، **بروفيل المرأة المجرمة**، ماجستير في علم النفس العيادي، جامعة الحاج لخضر بباتنة،2011-2012

الفصل الثانـي:

التغير الاجتماعي وتأثيره في إجرام المرأة الجزائرية

تمهيد

1. **مفهوم المرأة المجرمة**
2. **إجرام المرأة عبر التاريخ**
3. **تطور جرائم المرأة في المجتمع الجزائري**
4. **مفهوم التغير الاجتماعي**
5. **التغير الاجتماعي وأثره على السلوك الإجرامي عند المرأة**
6. **إحصاءات عن جرائم المرأة**
7. **مظاهر اختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل**

خلاصة الفصل

الفصل الثاني: التغير الاجتماعي وتأثيره في إجرام المرأة الجزائرية

تمهيد:

تحظى ظاهرة الجريمة باهتمام بالغ من طرف الباحثين والمفكرين في مجالات عدة ومنطلق اعتبار السلوك الإجرامي ظاهرة اجتماعية فإن الإقدام عليها لا يقتصر على فئة معينة دون الأخرى وإنما جميع فئات المجتمع عرضة لأن تقدم على الجريمة، وعليه فالمرأة ليست بمنأى عن الظاهرة فهي أيضا معنية بها باعتبارها جزءا لا يتجزأ من المجتمع وهي التي يعول عليها في عملية التنشئة الأسرية، والتي يمكن أن تشكل خرقا لقواعد المجتمع وتأتي بسلوكات تتنافى وتتعارض مع القيم والمبادئ والتشريعات التي أوجدها المجتمع، نحاول من خلال هذا الفصل تناول نمط إجرام المرأة وأيضا إجرام المرأة في الديانات السماوية وكما أيضا نتناول مراحل إجرام المرأة في المجتمع الجزائري.

إلا أنه مازالت القضايا المتعلقة بإجرام المرأة لم تذل حقها من الاهتمام والدراسة وهذا لربما راجع لقلة معدلات جرائم المرأة وكذا الطبيعة المتخفية لجريمة المرأة.

نحاول في هذا الفصل تناول مفهوم التغير الاجتماعي وكذا أثر التغير الاجتماعي على السلوك الإجرامي النسوي وفي الأخير نتناول عرض إحصاءات عن جرائم المرأة عبر العالم والجزائر ونتناول أيضا مظاهر اختلاف اجرام المرأة عن اجرام الرجل.

1.تعريف المرأة المجرمة:

المرأة المجرمة هي التي أقدمت على ارتكاب الجريمة عمدا وتم إدانتها بعقوبة سالبة للحرية حسب الفعل الإجرامي المرتكب من طرفها وأيضا هي المرأة التي قيض عليها تهمة مخالفة للقانون وقدمت للمحاكمة وصدر حكم نهائي ضدها يدنها ومودعة بإحدى المؤسسات العقابية [1].

2.إجرام المرأة عبر التاريخ:

إن الحديث عن تطور اجرام المرأة منذ التنشئة البشرية من المواضيع الشائكة وهذا راجع لقلة المراجع التي تناولت اجرام النساء باستثناء ما جاء في القرآن الكريم فالحديث عن إجرام المرأة يقود بنا للحديث عن البدايات الأولى للجرائم المرتكبة من طرف المرأة، ولعل أول جريمة عرفتها البشرية كانت من نصيب الرجل وليس من نصيب المرأة.

1.2 نمط إجرام المرأة في المجتمعات القديمة:

من المتفق عليه أن الجريمة في المجتمعات البدائية كانت تتخذ صورة تحريم ومخالفة أمر أو سلوك أملته الاعتقادات الدينية السائدة كما كان يعتقد أن جميع الأوامر والنواحي التي تنظم العلاقات الاجتماعية مستمدة من القدرة الإلهية والذي اصطلح عليه علماء الاجتماع بالتابو "Taboo".

عرفت سلطة التنظيم الاجتماعي في مرحلته البدائية فكرة تحريم بعض الأفعال الضارة بالجماعة وظهرت فكرة التوتمية، ويعني ذلك أن كل عشيرة تلتف حول رمز تعتقد أنه إلاه وفي الغالب يكون حيوانا أو نباتا، كما تعتقد أنها تنحدر من سلالته ويتضمن هذا النظام أداء أفعال معينة وتحريم أفعال وأشياء أخرى يحرم المساس بها وهي "Taboo" [2].

---

[1] محمد هلال، **جريمة المرأة في المجتمع**، دراسة اجتماعية على نزيلات سجن العناصر للنساء ، الهنية للقصور الثقافية، القاهرة ، 2013، ص2.

[2] أحمد خليف، **مقدمة في دراسة السلوك الإجرامي**، دار المعارف، القاهرة، 1962، ص11-12.

كما كان ينظر إلى المرأة في المجتمع البدائي على أنها ذات مقدرة وقيمة بالمقارنة مع الرجل على اعتبار أن المرأة هي وحدها من تلد الأولاد نتيجة روح أو طيف يزرع فيها بذرة الأطفال، وبعد أن تعرف الإنسان البدائي على الصيد أصبح المجتمع يحتاج إلى قوة الرجل وأصبحت المرأة بحاجة إليه وخاضعة له كما أصبحت تستجيب لحاجات الرجل الجنسية.

يبدوا بالفعل أن المرأة في الطور الأول من تاريخها كانت تعتبر تلك التي تملك قوة الإنجاب المكتنفة بالأسرار والتي تسكنها قوة سحرية دينية تعود بعميم الفائدة على النوع ويومئذ كانت تحاط بضرورة الاحترام والتكريم [1].

وبطيعة الحال فقد عرفت المجتمعات البدائية أنماط معينة من الجرائم فقد كان يسود فيها جرائم الاعتداء على الأشخاص كالقتل والضرب والجرح وكذا الجرائم الدينية كالسحر والشعوذة وجرائم الاعتداء على المقدسات والاستهزاء وإغضاب الآلهة.

كما لم تدلنا المصادر العلمية عن جرائم المرأة في المجتمعات البدائية فما توصلنا إليه كان حول مكانة المرأة ودورها، وكذا أنواع الجرائم التي كانت تعرف آنذاك دون الخص بالذكر الجنس، ولعل الجرائم التي كانت تعرف آنذاك يقدم عليها كلا من الجنسين، لكن ما هو معروف أيضا أن المجتمعات البدائية كانت تعرف الإباحية الجنسية فلم يكن البغاء من المحرمات.

إن البغاء لم يظهر في المجتمعات البدائية لأن الحرية الجنسية كانت مسموحة بين الأفراد من الجنسين [2].

---

[1] مونيكبيتير، **المرأة عبر التاريخ، تطور الوضع النسوي من بداية الحضارة إلى يومنا هذا**، ترجمة هنريت عبودي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1979، ص7.

[2] أشرف مصطفى توفيق، **جرائم المرأة، العالم السري للنساء (من واقع ملفات القضاء ومحاض الشرطة)**، مكتبة رجب للنشر، ط1، القاهرة ، 1997، ص12.

أما المرأة في **واد الرافدين** كانت ذا شأن ومكانة وخير شاهد على ذلك وجد آلهة الإناث، "لقد بنينا لحضارتنا عدد وافر من الآلهة إناث وهذا دليل على كون الأنثى رفيعة المستوى"، وكذلك وجود وظيفة الكهانة للنساء [1].

لقد أعطوا **السومريون** المرأة بعض الحقوق بالرغم من كون المجتمع أبويا حيث كان لها الحق المطلق والقدرة الكاملة لتقوم بالأعمال التجارية والبيع والشراء والتبني وامتلاك العبيد والإماء وإعتاقهم وامتلاك الأراضي والماشية والنقود والتصرف بها [2].

ومن الأفعال التي كانت تعاقب عليها المرأة في واد الرافدين هو زواجها بأكثر من رجل. وهناك حالات في واد الرافدين مارست فيها بعض النساء ظاهرة تعدد الأزواج كما منع زواج المرأة بأكثر من رجل واحد، وعلى ما يبدوا أن زواج المرأة من رجلين أو أكثر كانت عادة متعارف عليها كما كان يعاقب كل من تقوم بها فكانت إذا عادة مذمومة في نظر السومريين [3].

وفي المقابل لم تكن **المرأة الأشورية** أكثر حظا من مثيلاتها السومرية، فقد أخضعت الحرائر للحجاب كما كانت توقع عقوبات على الإماء والعاهرات والداعرات ويعد ارتداء الحجاب من طرف هذه الفئة جريمة يعاقب عليها أشد العقاب.

وفي إحدى فقرات اللوحة الأولى منها ترى باباً مفصلا عن نظام الحجاب نلمس منه أن الحجاب كان مطبقا على الحرائر دون الإماء والعواهر والداعرات بل كانت توقع على الأمة والعاهرة التي تتحجب عقوبات شديدة، فالآمة كانت تصلم أذنها والعاهرة كانت تجلد

---

[1] أفرام سليمان متى، **المرأة عبر التاريخ**، كتاب الكتروني، نشر على الموقع WWW.ISHTARTV.COM ، تم التصفيح بتاريخ 2014/01/30، ص12.

[2] نفس المرجع، ص13.

[3] صباح جاسم الحمادي، **الجذور التاريخية لنظام الزواج في واد لرافدين**، مجلة كلية الآداب، العدد 102، جامعة بغداد، ص107.

خمسين جلدة ويصب القطران على رأسها، وكان من واجب كل مواطن يشاهد آمة أو عاهرة أو داعرة متحجبة أن يقبض عليها ويأتي بها إلى محكمة القصر [1].

كما تطرقت **مدونة حمورابي** إلى البغاء المقدس أين كانت الفتاة تقدم إلى المعبد تقربا للآلهة كما أنها وضعت حدا للزنا، وذلك بمعاقبة كلا الطرفين وليس المرأة فقط، وكانت تعتبر المرأة في عداد الماشية المملوكة [2].

كما تضمنت شريعة حمورابي الكثير من النصوص الخاصة بالسرقة والتي تميزت بحمياتها للملكية الفردية ويتجلى ذلك بوضوح في العقوبات الرادعة على الأفعال المرتكبة ضد المال المملوك للغير [3].

ونستطيع أن نحدد جريمة السرقة في شريعة حمورابي استنادا للمواد التي وردت فيها من (06 إلى 14) هي اختلاس مال منقول مملوك للغير دون رضاه أو اختطاف قاصر أو إتباع قاصر أو تسليم مال مسروق أو التصرف في مال لا يمكن إثبات ملكيته [4].

كما يمكن التعرف على بعض أنماط الجرائم التي ارتكبتها المرأة في بعض القوانين والتشريعات القديمة والتي تعود إلى قرون قبل الميلاد ومنها شريعة أورناموا والتي تعد أولى الشرائع التي ظهرت في بلاد الرافدين وشريعة لبت عشتار حيث جاء في شريعة اورنامو في إحدى المواد جريمة الخيانة الزوجية وقصة المرأة التي أغرت بمفاتنها رجلا وضاجعته، وأما في مدونة لبت عشتار والتي كانت تبيح الفساد وإن كان ينظر إلى الزانية غير متزوجة نظرة أقل مستوى من المرأة العفيفة.

---

1. باسمة الكيال، **تطور المرأة عبر التاريخ**، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، لبنان، 1981، ص31-32.
2. نفس المرجع، ص17.
3. عباس عبودي، **شريعة حمو رابي: دراسة مقارنة مع التشريعات القديمة والحديثة**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط2، عمان، 2010، ص76.
4. .عامر سليمان، **السرقة في القانون العراقي القديم**، مجلة آداب الرافدين، جامعة الموصل، العراق، 1984، ص438.

في حين أن **المرأة الإغريقية** كانت تعتبر متاع جنسي تشتري متى رغب الرجل في ذلك وكان الرجال والنساء جميعا في أثينا يعترفون بأن العلاقات الجنسية هي أساس الحب[1].

كما احتقر الإغريق المرأة وجعلها أدنى مستوى من الرجل ومجلبة للشؤم والشر واللعنة فنجد في أغلب الأساطير اليونانية كان ينتسب للمرأة دور الشرير.

وقد لخص **الفيلسوف ديموستين** منزلة المرأة عند اليونان بقوله: "إننا نتخذ العاهرات للذة، ونتخذ الخليلات للعناية بصحة أجسامنا اليومية ونتخذ الزوجات ليكون لنا أبناء شرعيون" [2].

ولم يتغير شيء بالنسبة للإغريق كما سيطروا على العالم لأنهم وحدوا أنفسهم في مستوى أرقى من الآخرين، فاحتقروا المرأة وجردوها من كل كرامة فلا حق تملكه لأن المملوك لا يملك كما أنهم اعتبروها نذير شؤم لذا يجب كسر رجلها لتبقى عاجزة وحتى أنهم اعتادوا حرق الزوجات، فاليوناني اعتبر المرأة خادمة مكانها المطبخ [3].

لقد عرفت اليونان ببلاد الفلاسفة فكان رأي سقراط بخصوص المرأة أنها يمكن أن تتساوى مع الرجل إذا ما تمتعت بنفس ما يتمتع بها الرجل من أخلاق وفضيلة، "إذا ملكت المرأة الفضائل نفسها التي يملكها الرجل فإنها تستطيع أن تقوم بنفس المهام التي يقوم بها الرجال، وأنه ليس هناك ما يميز فضيلة الرجل عن فضيلة المرأة وبالتالي ليس هناك سبب يجعل الرجل سيدا والمرأة تابعة له" [4].

فمن أفكار **سقراط** طرحت فكرة المساواة بين الرجل والمرأة على الرغم من أن أفكاره من قبل كانت معادية للمرأة ورأى أنها مجلبة للشر، وأما أرسطو فيرى أن المرأة رجل غير

---

[1]. محمد عبد العليم موسى، **الإسلام ومكانة المرأة**، مكتبة العبيكات للنشر ، ط1، الرياض ، 1997، ص30.

[2]. البهنساوي سالم، **مكان المرأة بين الإسلام والقوانين العالمية**، مطبعة الطيباوي الحامة، الجزائر، ص12.

[3] نفس المرجع، ص24.

[4] يسرى أيوبي، **المرأة عبر الزمن**، نشر في موقع الكتروني، albizri.com/yusra/women، تم التصفح بتاريخ 2022/07/20، ص54-95.

كامل، وقد تركتها الطبيعة في الدرك الأسفل من سلم الخليفة وهو القائل: "أن المرأة للرجل كالعبد للسيد، والعامل للعالم، والبربري لليوناني، وأن الرجل أعلى منزلة من المرأة" [1].

كما عرف عن المجتمعات اليونانية انتشار الفسق والمجون فلم تحرم العلاقات الجنسية غير الشرعية آنذاك.

أما **المرأة في المجتمعات الرومانية** كانت أوفر حضا من مثيلاتها في اليونان فكانت النساء في مطلع الحضارة الرومانية أعظم احتراما منهم في اليونان، ولكن ككل المجتمعات كان دور المرأة ينحصر في الحمل ولادة أكبر عدد من الأطفال.

فقد حصلت المرأة على بعض حريتها في القانون الروماني بعكس ما كانت عليه المرأة الإغريقية، على رغم حصولها على هذه الحقوق إلا أنها كانت خاضعة لسلطة رب العائلة إذا كانت عزباء ولسلطة زوجها إذا كانت متزوجة، كما لها الحق في الخروج للقيام بالزيارات والمشتريات حاجاتها المنزلية دون رقابة أو حراسة [2].

وفي المقابل كان يعتبر القانون الروماني الأنوثة سببا أساسيا لانعدام الأهمية كحداثة السن والجنون، وأعطوا الحق لزوجها أن يحاكمها عندما تتهم بجريمة وأن يعاقبها، بل ويحكم عليها بالإعدام وينفذه بنفسه [3].

كما كانت النساء تمتهن الدعارة وكثر عدد العاهرات كما أصبح المجون والزنا من الفضائل العادية في المجتمع، "كانت الدعارة منتشرة في البلاد وازداد عدد المواخير والحانات التي تأوي العاهرات وأصبح الزنى من الأمور العادية وألفه الناس ولم تكن ثمة امرأة موسرة[4].

---

[1] غادة الخرسا، **المرأة والإسلام**، المطابع الأهرام التجارية، القاهرة، 1980، ص23.

[2] باسمة الكيال، مرجع سابق، ص38.

[3] غادة الخرسا، مرجع سابق، ص23.

[4] يسرى أيوبي، مرجع سابق، ص114.

كما تناول القانون الروماني جريمة الإختلاس تحت اسم "Péculat" والكلمة مكونة من مقطعين الأول "Pécus" والثاني "Troupeau" وكانت هذه الجريمة تنص على السرقات التي ترتكبها الأمناء على الودائع العامة وبلغت عقوبتها إلى حد النفي [1].

أما المرأة في المجتمعات المصرية القديمة كانت لها مكانة سامية وكانت تتمتع بالحرية الكاملة ولها الحق في التصرف دون وجود من يراقبها ولا يحرسها، "تدلنا النصوص التاريخية القديمة واللوحات المكشفة أو المرأة الفرعونية كانت تتمتع بحريتها الكاملة تخرج من منزلها بدون رقيب وتتجول وتتنزه وتزور من تشاء دون أن يعترض سبيلها أي معترض، كما تساهم بنصيب وافر في الحياة الاجتماعية [2].

كما للمرأة الحق في المشاركة في الحياة الاجتماعية كما يمكنها السيطرة على العرش حتى أنها تتساوى مع الرجل، وترجع هذه المكانة السامية التي كانت للمرأة أنها نشأت من أن المجتمع المصري كان أميل إلى تغليب سلطان الزوجة على سلطان الزوج بعض الشيء والشاهد على ذلك أن المرأة لم تكن لها السيادة وكفى بل إن الأملاك الزراعية كانت تنتقل إلى الإناث [3].

والمرأة الفرعونية كانت تملك، وترث، وتتولى أمور أسرتها في غياب الزوج وقد كان المصريين يعتقدون أن المرأة أكمل من الرجل، كما كان الزوج يكتب كل ما يملك من عقارات لزوجته التي كانت تساعده في الزراعة والعمل، والأطفال الفعونيون كانوا ينتسبون لأمهاتهم لا لآبائهم، كما كانت القوامة للمرأة على زوجها، والزوج كان عليه ان يتعهد الزواج أن يكون مطيعا لزوجته في جميع الأمور [4].

---

[1] مراد رشيدي، **النظرية العامة للإختلاس في القانون الجنائي**، مكتبة نهضة الشرق، ط1، القاهرة، 1976 ، ص424.

[2] باسمة الكيال، مرجع سابق، ص40.

[3] يسرى أيوبي، مرجع سابق، ص60.

[4] غادة الخرسا، مرجع سابق، ص25.

وفي المقابل نجد أن المرأة قديما في **المجتمعات الصينية** لم يكن لها أدنى الحقوق فقد كان للزوج الحق في سلب جميع حقوق زوجته وتجب عليها الطاعة والخضوع فقد كانت تحتل المنزلة الدنيا في المجتمع الصيني، وازدياد المولود أنثى يعد نذير الشؤم للأسرة كما كانوا يتخلصون منهن من خلال تركهن في الحقول ليقضي عليهن الصقيع أو الحيوانات الضالة أو المفترسة، لما كانت تمثله من عبء ثقيل على الأسرة ولا ينال منها شيئا.

المرأة في المجتمع الصيني ليس لها أدنى حق من الحقوق وبإمكان الرجل دائما متى شاء أن يبيع زوجته كجارية، وأما المرأة المترملة فكانت تعتبر جزء من الثروة المتعلقة بزوجها ولم يكن لها الحق في الزواج مرة ثانية فكانت تعامل كالرقيق وليس لها الحق في الحياة من نفسها وكان للزوج الحق في دفنها وهي حية بدون أي اعتراض من أي جهة كانت [1].

وفيما يخص حرية المرأة كانت المرأة من عامة الناس أكثر حرية من نساء الطبقات العليا التي كانت تلازم البيت ويمنع خروجها إلى المدينة بمفردها، وأما المرأة الفقيرة كانت تستطيع الخروج من منزلها وكان بوسعها العمل في المهن المخصصة للنساء أو في السوق [2].

أما فيما يتعلق بالعلاقات الجنسية فقد منع الصينيون العلاقات بين الجنسين قبل الزواج وكان يعاقب كل من يقوم بذلك. كما حرم الصينيون العلاقات الجنسية خارج الزواج ويشمل التحريم العلاقات الشباب قبل الزواج [3].

أما **المرأة في المجتمع الهندي** لم تعرف هي أيضا الاستقلال والحرية لا بين أهلها ولا في منزل زوجها فإذا توفي زوجها ولم يكن لها قريب يرعاها وجب عليها أن تموت بموت زوجها وهي حية [4].

---

[1] باسمة الكيال، مرجع سابق، ص42.

[2]. هادي العلوي، **فصول عن المرأة**، دار الكنوز الأدبية، ط1 ، لبنان، 1996، ص99.

[3] . نفس المرجع، ص104.

[4] . باسمة الكيال، مرجع سابق، ص42-43.

لم يكن للمرأة في المجتمع الهندي مكانة وكانت محتقرة ومهانة ولم تكن تتمتع بأدنى الحقوق وكانت تعد سلعة، كما كانت النساء تحسب جزءا من الغنائم الحربية وبعد النصر تقسم بين الأفراد [1].

ويقول **مصطفى السباعي:** ولم يكن للمرأة في شريعة "مانو" الحق في الاستقلال عن أبيها أو زوجها أو ولدها، فإذا مات هؤلاء جميعا وجب أن تنتمي إلى رجل من أقارب زوجها، وهي قاصرة طيلة حياتها، ولم يكن لها الحق في الحياة بعد وفاة زوجها، بل يجب أن تموت يوم مات زوجها، وأن تحرق معه وهي حية على موقد واحد، واستمرت هذه العادة حتى القرن السابع عشر، حتى أبطلت عن كره من رجال الدين الهنود، وكانت تقدم قربانا للآلهة لترضى، أو تأمر بالمطر أو الرزق، وفي بعض مناطق الهند القديمة كانت شجرة يجب أن يقدم لها أهل المنطقة فتاة تأكلها كل سنة [2].

وأما **المرأة في العصر الجاهلي** فقد كانت ترتكب جرائم متعلقة بالزنا وشرب الخمر والرقص في الحانات ولهذا كان العرب في الجاهلية يقومون بوأد البنات ظنا منهم أنها مجلبة للعار والخزي وقد جاء في ذلك قوله تعالى: "وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم(58) يتوارى من القوم من سوء ما بشر به، أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون(59) [3].

كما أن وأد البنات وقتل الأولاد خشية الفقر لم يعتبر جريمة في المجتمعات العربية في الجاهلية ولكن منذ أن ظهر الإسلام وحتى الآن أضحا من أكبر الجرائم في هذه المجتمعات نفسها [4].

---

[1]–باسمة الكيال، مرجع سابق، ص44.

[2]–مصطفى السباعي، **المرأة بين الفقه والقانون**، دار الوراق للنشر ، ط7، بيروت، 1999، ص18.

[3]– القرآن الكريم، سورة النحل، الآية 58–59.

[4]–مجدي الهاشمي، مرجع سابق، ص13.

كانت نظرة العرب الجاهلية إلى المرأة على أنها متاع يمتلكونها وليس لها أدنى الحقوق فكان العرب لا يورثون المرأة وكانت خاضعة لسلطان الرجل.

أخذت مكانة المرأة في الجاهلية تتراجع ففقدت الكثير من حقوقها أمام الرجل الذي أخذ يحكم في زمام الأمور، ولقيام الجاهلية على العرفدون قانون كانت العلاقة بين الرجل والمرأة عشوائية خاضعة لتقلبات المزاج ومقدرة كل منهما، لكن المرأة في الجاهلية حافظت على حريتها الشخصية فلم تخضع لقيود تحد من نشاطها الاجتماعي ويلزمها الحجاب أو ملازمة المنزل [1].

وكانت المرأة بعض الملك المشاع فكانت زوجة أو خليلة لأفراد الأسرة جميعا وكانت إذا مات زوجها يفرض عليها الحداد سنة كاملة لا تخرج من بيتها وكانت كثيرا ما تتعرض للتهمة والظن فيحل بها البلاء من غير استحقاق [2].

من هنا يتبين لنا أن أكثر أنماط الجرائم التي كانت تقدم عليها المرأة قديما هي الزنا والخيانة الزوجية وشرب الخمر والرقص، فقد عرفت المرأة قديما الجرائم الأخلاقية وأما اليوم فلم تعد الأمور كذلك فتطورت الجريمة كما ونوعا حسب الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، فبعدما كانت أدوار المرأة قديما تتميز بغيابها الكلي عن الأنشطة الاجتماعية وينحصر داخل البيت لتقوم بوظيفة تربية الأبناء والقيام بالوجبات المنزلية مما يجعلها أقل عرضة للجريمة بالمقارنة مع الرجل وهذا ما يفسر ارتفاع إجرام الرجل بالمقارنة بالمرأة، ولكن مع ظهور بوادر التحرر والمطالبة بحقوق المرأة وأهمها حقها في التعليم والعمل والانتخاب والترشح فأصبحت تتقلد أدوار مماثلة لأدوار الرجل في جل المجالات الحياة مما جعلها تتساوى في تقليد الوظائف والمهام داخل المجتمع، وفي المقابل أصبحت أكثر عرضة لشتى أنواع الانحراف والإجرام ولم تعد السجون مخصصة للرجال فقط.

---

[1] هادي العلوي، مرجع سابق، ص74.

[2] عبد الحميد الشورابي، **الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام مع مقارنة بالنظم الدستورية الحديثة**، منشآة المعارف، الإسكندرية، 1987، ص43-44.

وعليه نقول في الأخير أن تطور المجتمعات وتعقد الحياة أدى إلى بروز ظواهر لم تكن معروفة من قبل نتيجة لتقسيم الأدوار فلم تعد هناك معالم واضحة لأدوار ووظائف كلا من الجنسين.

إن التطور الحضاري للمجتمعات البشرية يرافقه تطور في الأنماط الجريمة واتجاهاتها ودوافعها، والجريمة ليست شيئا مطلقا بمعنى أنها تدل على فعل ثابت له أوصاف محددة ولكنها شيء نسبي تحدده عوامل كثيرة منها الزمان والمكان والثقافة [1].

2.2. إجرام المرأة في الديانات السماوية:

1.2.2.الديانة اليهودية: لم تعط للمرأة مكانة حيث كان ينظر إليها بالنظرة الدونية واعتبروها خادمة وكانت تتساوى مع الحيوانات. "إن المتتبع للتراث الفكري والمورثات الديانة اليهودية يجد أنها قطعت شوطا كبيرا في الحط من قدر المرأة فأهانت مكانتها وحطت من قدرها فسلبتها كل حقوقها أو معظمها حتى لقد ساوت المرأة اليهودية بالحيوان" [2].

واستنادا لما كتب في كتبهم المقدسة تعتبر المرأة من ملكية الأب والزوج مثلها مثل المتاع والمال والحيوان كانت وظيفتها الرئيسية هي الإنجاب وخدمة الآخرين، فالديانة اليهودية حسب ما كتبه رجال الدين اليهود في سفر المرأة أمر من الموت وأن الصالح التقي هو الذي ينجوا منها، وحسبه فإن اليهودي التقي يحمد الله كل صباح حين يصلي على أنه لم يجعله عبدا ولا امرأة، وكان للأب في مرحلة من مراحل التطور يحق له إيجار أو بيع بناته وحتى حق قتلهن، وكان ينظر المجتمع اليهودي إلى الزواج على أنه وسيلة لاستمرار

[1]– مجدي الهاشمي، **موسوعة جرائم النساء**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص12.

[2]– محمد سيد فهمي، **المشاركة الاجتماعية والسياسية للمرأة في العالم الثالث**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2007، ص18.

النوع[1].يدل الدعاء الرجل اليهودي على احتقار ونبذ لجنس المرأة ورضوخها لهذه الوضعية كما لا يمكنها أن ترث إذا كان لها إخوة ذكور.

ترى بعض الطوائف اليهودية أن المرأة دون مرتبة أخيها وليس لها مكانة اجتماعية، بحيث ليس بمقدورها أن ترث إذا كان لها إخوة ذكور وأما إذا لم يكن لديها إخوة ذكور وآل الميراث إليها فقد حال القانون اليهودي بينها وبين الزوج [2].

ولعل الحادثة الآتية تكشف لنا وضع ومركز المرأة في المجتمع المدني اليهودي، جاءنا امرأة تشكوا زوجها إلى الرهبان (الرئيس الديني) وقالت أن زوجها ارتكب الصادومية في حقها فما كان جوابه إلا أن قال: ابنتي أنا لا أقدر أن أصنع لك شيئا لأن الشريعة جعلتك ملكا للغير [3].

كما حرمت الديانة اليهودية زنا النساء ولم تحرمه على الرجال، وعلى الفتاة أن تحافظ على البكارة لأن ثمن بيعها يختلف عن ثمن بيع الثيب، عليها أن تهتم بالبكارة لأن ثمن البكر ضعف ثمن الثيب ومن هنا فقد حرص اليهود على عذرية بناتهن واشتدوا في معاقبة زنى النساء دون الرجال [4].

فقد حرمت الديانة اليهودية العلاقات الجنسية غير الشرعية كما حددت لها عقوبة وتتمثل في الموت رجما أو حرقا أو غرقا كما كانت العقوبة تختلف حسب الحالة المدنية للمرأة، فتختلف عقوبة الفتاة العذراء غير المخطوبة عن الفتاة المخطوبة وعن المتزوجة.

وأما عقوبة الزانية بالنسبة للفتاة المخطوبة: ففي حالة مواقعة رجل فتاة عذراء مخطوبة يجدها في مكان بعيد عن المدينة كالحقل فيعاقب ذلك الرجل بالقتل أما الفتاة لا تعاقب لأنه لا

---

[1]– بدر الدين السباعي، **مشكلة المرأة العامل التاريخي**، دار الجماهير، سوريا، 1985، ص48.

[2]باسمة الكيال، مرجع سابق، ص47.

[3] محمد سيد فهمي، مرجع سابق، ص18.

[4] عبد الفتاح إمام إسلام، **الفيلسوف المسيحي والمرأة**، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996، ص36–37.

يمكن سماع استغاثتها لوجودها في ذلك المكان، وفي حالة وجودها في المدينة فيرجم كلاهما حتى الموت لأنه كان بإمكانها الاستغاثة لإنقاذها فهي بذلك موافقة على ارتكاب الفعل [1].

وبالنسبة للمرأة المتزوجة في حالة ارتكابها للزنا ترجم أو تحرق حتى الموت أما بالنسبة للعذراء غير مخطوبة فيطلب الأب تعويضا ماليا ويرغم الرجل على الزواج بها.

ومن الجرائم التي تناولها الكتاب المقدس جريمة القتل، قدم جملة من صوره وميز بين أنواعه فقد كان يعاقب على القتل المقصود بالإعدام ولم يعترف لمقترفه بحق الملجأ كما لم تكن تفرق بين القتل الخطأ والقتل العرضي، وكانت تعاقب مقترفيها بالإقامة الجبرية في المدن التي أمر موسى عليه السلام بأن تكون ملاجئ يظل فيها القتلى حتى موت كبير الكهنة[3].

كما تعتبر المرأة نفساء مخطئة ويتوجب عليها كفارة لتتوب عما اقترفته كما يتوجب عليها أن تقدم ذبيحة للكاهن حتى يقدمها أمام الرب ويكفر عنها فتطهر.

2.2.2 المرأة في الديانة المسيحية: عرفت بعض الحقوق وتغيرت صورة المرأة باعتبارها خادمة للرجل وبدأ ينظر إلى المرأة على أنها تتمة للرجل، إن الإنسان يستطيع أن يتواصل إلى وجهة نظر المسيحية عن المرأة من خلال حياة وتعاليم المسيح، فلم يعامل النساء قط على أنهن جنس أدنى من الرجال كما كانت تعاليم المسيح زاخرة بصورة ايجابية للنساء وخدمته تبين أنهن متساويات مع الرجال في كل القيم الإنسانية ويظهر ذلك في كتابات الأناجيل الأربعة [2].

3.2.2 المرأة في الديانة الإسلامية: ومع مجيء **الإسلام** أعطى للمرأة مكانتها ومنحها حقوقها الأساسية باعتبارها كائن إنسانيا فمنحها حقوقها المدنية كالأهلية والمسؤولية والشهادة وأحدث ثورة على القيم والعادات والنظم السائدة من قبل، كما أعاد الاعتبار للمرأة،

---

[1] سامية حسن الساعاتي، **الجريمة والمجتمع**، دار النهضة العربية، بيروت، 1983، ص87.

[2] محمد سيد فهمي، مرجع سابق، ص32.

ويتجلى ذلك في العديد من السور التي تعرضت لأمور المرأة منها سورة البقرة والمائدة وسورة النور التحريم والأحزاب، ولعل سورة النساء هي من أكثر السور التي تناولت المرأة وتعرضت لحقوقها وتكريمها وإعطائها حرية التصرف في ذاتها وأموالها وتعرضت أيضا إلى نظام الزواج.

وفي ذلك قوله تعالى: "يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند اللّه أتقاكم إن اللّه عليم خبير" [1].

عندما ظهر الإسلام أعطى المرأة حقوقها ومكانتها وفتح لها آفاق ومهد لها السبيل لتلعب دورها في بناء الأسرة والمجتمع وأخرجها من تلك الهوة السحيقة التي رمتها فيها بعض الشعوب القديمة خاصة الرومان واليهود الذين اعتبروها شرا لا بد منه [2].

رفع الإسلام مقام المرأة وأقر لها حقوقها وجعل لها شأن ملحوظا في الحياة والشؤون العامة بل وأجاز لها تولي منصب القاضي وشاركت في الجهاد والحروب وتولت في بعض المرات مراكز الصدارة والتوجيه [3].

وعلى العموم فإن الإسلام اعترف بآدمية المرأة واعترف باستقلالها الاقتصادي وحررها من ولاية الرجل في البيع والشراء والعمل والتعليم [4].

أما في مجال إجرام المرأة فقد جاء في القرآن الكريم قصص عن نساء ارتكبن أفعال تعتبر جريمة في نظر الدين الإسلامي، ومنها قصة امرأة لوط لقوله تعالى في كتابه العزيز:

---

[1] القرآن الكريم، سورة الحجرات، الآية 13.

[2] يحي بوعزيز، **موضوعات وقضايا المرأة الجزائرية وحركة الإصلاح النسوية العربية**، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ص19.

[3] حسن عبد الحميد رشوان، **علم الاجتماع المرأة**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 1998، ص26.

[4] فوزية العطية، **المرأة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي**، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم: معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد، 1983، ص65.

"قال فما خطبكم أيها المرسلون قالوا إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين، إلا ءال لوط أنا لمنجوهم أجمعين، إلا امرأته قدرنا أنها لمن الغابرين" [1].

وقال اللّه تعالى في سورة التحريم: " ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئا وقيل أدخلا النار مع الداخلين، وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون إذا قالت رب ابني لي عندك بيتا في الجنة ونجيني من فرعون وعمله ونجيني من القوم الظالمين" [2].

وكذلك قصة زوجة العزيز الذي كان وزيرا للملك على خزائن مصدر في عهد أحد ملوك المكسوس والتي أغوت سيدنا يوسف قال الله تعالى:" وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الأبواب وقالت هيت لك قال معاذ الله أنه ربي أحسن مثواي أنه لا يفلح الظالمون، ولقد همت به وهم بها لولا أن راءى برهان ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء أنه من عبادنا المخلصين، واستبقا الباب وقدمت قميصه من دبر" [3].

تحدث القرآن الكريم عن المرأة في سور كثيرة والتي جاءت في قالب قصصي كما تحدث عن النساء الصالحات والمجرمات.

كما نجد أن الشريعة الإسلامية تناولت موضوع الجريمة والعقوبة التي تنجر عنه حفاظا على الإنسان، كما حدد القرآن الكريم الجرائم الخطرة التي تضر بمصلحة المجتمع واعتداء على الخالق وتتمثل في جريمة القتل والسرقة والحرابة وشرب الخمر والزنا والقذف والردة والبغاء.

كما نبهنا القرآن الكريم إلى خطورة بعض المعاصي التي يرتكبها الفرد وتنجر عنها عواقب وخيمة كشرب الخمر الذي ينجر عنه جرائم القتل وجرائم الأخلاقية، بالإضافة إلى جريمة الزنا وما ينتج عنها من انتشار الفساد والرذيلة وانحلال الأخلاق وبالإصابة بالأمراض

[1] القرآن الكريم، سورة الحجر، الآية 57 إلى 60.

[2] القرآن الكريم، سورة التحريم، الآية 10إلى 12.

[3] القرآن الكريم، سورة يوسف، الآية 23-24.

الفتاكة التي تنتقل عن طريق العلاقات الجنسية وزد على ذلك كثرة الأبناء غير الشرعيين وما ينجر عنه من اختلاط في الأنساب وكذا الشعور بالدونية والنقص في المجتمع الذي يدفعه في كثير من الأحيان إلى الانحراف أو ممارسة الجريمة انتقاما من المجتمع.

3. تطور جرائم المرأة في المجتمع الجزائري

إن الحديث عن تطور ظاهرة إجرام المرأة في المجتمع الجزائري يدفعنا إلى البحث عن أهم التغيرات والتحولات التي شهدها المجتمع الجزائري على جميع المستويات التاريخية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية عبر مختلف المراحل الزمنية، ونخص بالذكر مرحلة الاستعمار الفرنسي للجزائر وكذا مرحلة ما بعد الاستقلال ومرحلة الإنفلات الأمني إلى يومنا هذا.

1.3.مرحلة الاستعمار الفرنسي للجزائر (1832-1962):

يرى "**Grand Guillaume**" أنه لمن الصعب تحليل المجتمع الجزائري المعاصر دون التعرض إلى مرحلة ما قبل الاستقلال والتي لعبت دورا مهما في ماضي وحاضر البلاد[1].

لعب المستعمر الفرنسي دورا كبيرا في تدهور أوضاع المجتمع الجزائري، والمرأة الجزائرية لم تكن بمنأى عن ذلك إذ عمل المستعمر على حرمانها من أبسط حقوقها كالتعليم والعمل لينحصر دورها في المنزل.

بقيت المرأة الجزائرية عاملة داخل بيتها حفاظا على سمعتها وشرفها، حيث تم في سنة 1946 إحصاء حوالي 92 عائلة تبين من خلاله أن 37 إمرأة تعمل، وفي إحصاء سنة

[1] علي مانع، **جنوح الأحداث والتغير الاجتماعي في الجزائر المعاصرة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص111.

1954 تم إحصاء حوالي 1720 امرأة عاملة ببيتها حسب ما أوردته اللجنة العليا للإحصاء[1].

ويرجع تفسير هذه الوضعية للمرأة على اعتبارها أكثر عضو فعال يعمل على المحافظة على الهوية الوطنية والشخصية الجماعية، فعمدت الأسر الجزائرية على إبقاء المرأة في بيتها بعيدة عن مواجهة المستعمر الفرنسي وبالتالي حرمت من التعليم وعرفت الجهل وشتى أنواع الاضطهاد، ولكن على الرغم من القيود المفروضة عليها آنذاك إلا أنها انخرطت في نضال الثورة الجزائرية وشاركت كمجاهدة، كما تم الاعتماد عليهن في ظل الظروف الصعبة وتضيق الخناق على الثورة الجزائرية خاصة في المدن فكانت مهنتها تمرير السلاح وإخفائه ووضع القنابل والتمريض والطبخ ونقل المعلومات.

ولقد كانت النساء تقوم بكل المهام التي تتطلب التموين والاتصال وجمع العتاد والأدوية، كممرضة وطباخة، غسالة، كاتبة، ومحافظة سياسية، جندية [2].

كما كان المستعمر الفرنسي يعتبر هذه الفئة من النساء من وجهة نظره مجرمات وجب عليهن العقاب.

أما عن حجم ونمطية السلوكات الإجرامية التي كانت ترتكبها المرأة الجزائرية آنذاك فهي ضئيلة جدا وإن كان بعضهن يمارسن الدعارة نتيجة للظروف الاجتماعية الصعبة من جراء سياسة التفقير والتجويع.

---

[1] محمد قريشي، **الأوضاع الاجتماعية للشعب الجزائري من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى اندلاع الثورة التحريرية الكبرى 1945-1954**، رسالة لنيل شهادة الماجيستر في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، جامعة الجزائر 2001، غير منشورة، ص80.

[2] Djamel Amrane, **Approche statistique de la participation de la femme Algérienne à la guerre de libération national 1954-1962**, revue de l'histoire d'Alger, Algérie, 1981, p80.

يرى قود يوا أن العديد من النساء المهملات في شوارع الأحياء كن ضحية السياسة الاستعمارية، وهو الشيء الذي دفع بهن إلى امتهان الدعارة كأسهل طريق لضمان المعيشة، بما أنه آخر حل مفروض عليها [1].

ومن أنماط الجرائم التي أفرزتها الأوضاع الاجتماعية المتدهورة إبان الثورة أيضا جريمة السرقة، وفي هذا الصدد يرى الباحث الاجتماعي عمر سعيد رمضان أن نسبة إجرام المرأة عموما ترتفع في أوقات الحروب خاصة فيما يتعلق بجريمة السرقة وذلك أن المرأة تأخذ على عاتقها كثير من أعباء الحياة [2].

2.3.مرحلة ما بعد الاستقلال (1962-1989):

عرفت المرأة الجزائرية بعد الاستقلال الاعتراف ببعض الحقوق فقد سمح لها الالتحاق بالتعليم والخروج من المنزل لتتخلى شيئا فشيئا عن دورها التقليدي، كما سمح لها التعليم من الدخول إلى ميدان العمل وخاصة في الوظائف التعليمية والصحية ومن ثم المشاركة في التنمية السياسية، وقد كان لقانون إجبارية التعليم لكلا الجنسين الأثر البارز في إحداث التغيرات الحاصلة.

ففي الفترة الممتدة ما بين 1965-1966 وصل عدد التلاميذ المتمدرسين إلى 1370357 منهم 513115 إناث و857242 ذكور [3].

كما كانت لنتائج الثورة التحريرية انعكاسات سلبية ونخص بالذكر حالات الترمل التي دفعت المرأة إلى العمل من أجل تلبية احتياجاتهن وحاجيات أبنائهن.

وقد كانت نسبة إجرام المرأة آنذاك منخفض جدا، كما عمدت الجزائر المستقلة إلى سن تشريعات خاصة بالجريمة والانحراف ابتداء من 1966، وتعرف هذه المرحلة بمرحلة

---

[1] محمد قريشي، مرجع سابق، ص84.

[2] عمر السعيد رمضان، **دروس في علم الإجرام**، دار النهضة العربية، بيروت، 1972، ص56.

[3] الطاهر زرهوني، **التعليم في الجزائر قبل وبعد الاستقلال**، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1994، ص20.

البناء والتشييد، وبالنظر إلى ضالة حجم جرائم المرأة لم نتوصل إلى تحديد حجم ونمطية الجرائم النسوية.

وفي بداية الثمانينات عرفت الجزائر تحولات وتغيرات بنيوية تمثلت في فشل وتيرة النمو الاقتصادي وعدم تحقيق الأهداف التنموية، كما شهدت هذه المرحلة إعادة توجيه أجهزة الإنتاج إلى اقتصاد السوق مما أدى إلى نقص التشغيل والذي انعكس على عمالة العنصر النسوي، واستمر هذا الوضع إلى غاية 1986 أين عرفت الجزائر الأزمة الاقتصادية الخانقة بعد تراجع أسعار البترول في السوق الدولية والذي كان يشكل نسبة 98% من عائدات الجزائر، الأمر الذي نتج عنه نقص في استيراد بعض المواد الأولية والتجهيزات الصناعية مما أدى إلى فشل وتيرة التصنيع وغلق مؤسسات الصناعية وتسريح العمال وبالتالي ارتفاع نسبة البطالة.

كما أن فشل المخططات الاقتصادية وارتفاع فاتورة الاستيراد يرجع ذلك إلى غياب التنمية الزراعية مما نجم عنه هجرة الفلاحين لأراضيهم إلى المدينة بحثا عن فرص العمل كما صاحب هذه المرحلة أيضا ارتفاع عدد السكان إذ بلغ عددهم سنة 1982 إلى 19857000 نسمة [1].

إن ارتفاع عدد السكان الذي صاحبه الهجرة من الريف إلى المدينة نجم عنه اكتظاظ المدن وهو بداية لما يسمى بالأحياء الهامشية أو ما كان يعرف بالقربي Gourbi وكذا ارتفاع نسبة البطالة واتساع دائرة الفقر وأزمة السكن، فارتفاع عدد السكان الذي يقابله انخفاض في المستوى المعيشي أدى إلى ارتفاع نسبة الجريمة والانحراف.

[1] نوال بوشايب روميل، **إشكالية تطور ظاهرة إجرام المرأة في المجتمع الجزائري**، حوليات جامعة بشار، الجزائر، العدد 12، 2011، ص63.

حيث أحصت مصالح الأمن الوطني سنة 1982 في الجزائر العاصمة إلى تسجيل 864 حالة جريمة ارتكبتها امرأة وأغلبها تتعلق بالجرائم الأخلاقية وعلى رأسها الدعارة السرية والبغاء [1].

3.3.مرحلة الانفلات الأمني إلى يومنا هذا:

بالنظر إلى تأزم وتدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية عرفت الجزائر بعد هذه المرحلة انفلاتا أمنيا وهو ما اصطلح عليه بالعشرية السوداء أو العشرية الدموية عرفت من خلالها الجزائر ارتفاعا محسوسا للجريمة والإرهاب وأصبح العنف ميزة المجتمع الجزائري، وارتفعت حالات القتل والاغتصاب والسرقة وظهرت المرأة في هذه المرحلة بصفتها ضحية أكثر من أنها جانية، إلا أن هذا لا ينفي مشاركتها في أعمال الإرهاب، كانت مشاركة المرأة الجزائرية خلال هذه المرحلة محدود فكانت أدوار القيادة وتنفيذ القتل في الجماعات الإرهابية من اختصاص الرجال ونادرا ما نجد المرأة تشارك في تنفيذ العمليات أو قيادة الجماعات الإرهابية إلا أنهن شاركن بإخفائهم وتقديم المال لهم[2]، كما شاركن أيضا في تسريب المعلومات حول تنقلات رجال الأمن.

وبعد ظهور بوادر الانفراج الأمني بعد المصادقة على المصالحة الوطنية عرفت بعض الأنماط الإجرامية التي تركبها المرأة ارتفاعا لا مثيل له بالمقارنة مع السنوات السابقة، وخاصة ما تعلق بجرائم البغاء والدعارة، والتي كانت له علاقة بمخلفات العشرية السوداء بعد ارتفاع حالات الاغتصاب والاختطاف والاعتداء الجنسي والذي دفع بالنساء إلى الهروب من واقعهن الأسري خوفا من الفضيحة والذي صاحب معه ارتفاع عدد الأبناء غير الشرعيين وحالات التشرد.

---

[1] المديرية العامة للأمن الوطني، الإحصاءات الجناية 1982، نقلا عن بوشايب روميل نوال، مرجع سابق، ص64.

[2] نوال بوشايبروميل، مرجع سابق، ص67.

فخلال سنة 2004 تم تسجيل من طرف الدرك الوطني 3038 جريمة ارتكبتها المرأة على مستوى الوطن في مختلف أنواع الجرائم كالتزوير والسرقة وترويج المخدرات وجرائم ضد الأخلاق، كما احتلت ولاية وهران المرتبة الأولى بـ 158 امرأة موقوفة تليها العاصمة 121 امرأة موقوفة لتأتي في المرتبة الثالثة ولاية باتنة [1].

كما أحصت مصالح الأمن الوطني في نفس السنة عدد الموقوفات في بعض ولايات الوطن أزيد من 477 امرأة موقوفة، تأتي في المرتبة الأولى دائما ولاية وهران بـ 158 إمرأة موقوفة والتي تشكل نسبة 33%، تليها الجزائر العاصمة بـ 121 امرأة موقوفة، تليها ولاية باتنة بـ 65 امرأة، تليها ولاية قسنطينة بـ 33 موقوفة تليها ولاية مستغانم بـ 24 موقوفة تليها جيجل بـ 18 موقوفة [2].

إن التغيرات السريعة التي عرفها المجتمع الجزائري على جميع المستويات الاقتصادية والثقافية والأمنية والسياسية والاجتماعية صاحب معه انعكاسات مست الجانب الأسري، فقد افتقدت الأسرة الجزائرية للكثير من خصوصياتها ومقوماتها التقليدية وانتقلت من نمط الأسرة الممتدة إلى الأسرة النووية، وبرزت معها الفردانية وغياب التضامن والتكافل الاجتماعي ليحل محلها الفتور في العلاقات الاجتماعية بين الأفراد وطغيان المادة والاعتماد على أسلوب العنف كوسيلة للتعامل مع الخصم.

4. مفهوم التغير الاجتماعي

1.4 التغير لغة: كما في لسان العرب: تغيّر الشيء عن حاله: تحول وغيّره، حوله وبدله كأنه جعله غير ما كان.[3]

---

[1] أمال فيطس، **تفاقم الجريمة في الوسط النسوي**، جريدة الشروق اليومي، العدد 1898، 2005/03/27.

[2] نوال بوشايبروميل، مرجع سابق، ص71-72.

[3] ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، بيروت، ج2، 1408هـ، ص1035.

2.4 اصطلاحا: إن اصطلاح change يعني انتقال أي شيء أو ظاهرة من حالة إلى حالة أخرى، أو ذلك التعديل الذي يتم في الطبيعة أو مضمون أو هيكل شيء أو ظاهرة، وقصد social الشخص علاقاته وتفاعله معه الآخرين. أما مصطلح التغيّر الاجتماعي فإنه يشير إلى تلك العملية المستمرة التي تمتد على فترات زمنية متعاقبة يتم من خلالها حدوث اختلافات أو تعديلات معينة في العلاقات الإنسانية أو المؤسسات أو التنظيمات أو في الأدوار الاجتماعية.[1]

3.4 التعريف السوسيولوجي للتغير الاجتماعي: يعرف صلاح العبد التغير الاجتماعي بأنه ظاهرة طبيعية تخضع لها نوامس الكون وشؤون الحياة من خلال التفاعلات والعلاقات والتبادلات الاجتماعية المستمرة التي تقضي غلى تغير دائم.[2]

ويشير عاطف غيث إلى التغير الاجتماعي بأنه التغيرات التي تحدث في التنظيم الاجتماعي، أي في بناء المجتمع ووظائف هذا البناء المتعددة والمختلفة.[3]

كما يمكن تعريف التغير على أنه عملية اضطرارية ومستمرة للتحول أو التعديلات التي تطرأ على أنساق العلاقات الاجتماعية.[4]

5. التغير الاجتماعي وأثره على السلوك الإجرامي عند المرأة:

عرفت المجتمعات البشرية التغير منذ نشأتها الأولى فلا يمكن تحديد البدايات الأولى لعملية التغير كما لا يمكن تحديد نهاية عمليات التغير التي تحدث في المجتمع كما تعرف المجتمعات تحولات وتغيرات في شتى مناحي الحياة.

---

[1] محمد عمر الطنوبي، التغير الاجتماعي، منشأة المعارف، الإسكندرية، جلال حزي وشراكه، جامعة الإسكندرية، جامعة عمر مختار، ليبيا، 1996، ص52.

[2] إبراهيم العسل، الأسس النظرية والأساليب التطبيقية لعم الاجتماع، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1982، ص382.

[3] محمد عاطف غيث، التغير الاجتماعي والتخطيط، دار المعارف، ط2، القاهرة، 1966، ص25.

[4] السيد عبد العاطي السيد، المجتمع والثقافة والشخصية، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، د س، ص83.

ونقصد بالتغير الاجتماعي تلك العملية التي يحدث من خلالها تغيرات جوهرية في البنيات الاجتماعية والمهام الخاصة لأفراد المجتمع [1].

كما يعرف التغير بأنه كل تحول يقع في التنظيم الاجتماعي سواء في بنيته أو وظائفه خلال فترة مزمنة معينة، والتغير على هذا النحو ينسب إلى تغيير في التركيبة السكانية لأي مجتمع من المجتمعات وفي بنائه الطبقي أو نظمه الاجتماعية أو في أنماط العلاقات الاجتماعية أو في سلوك الأفراد أو مكانتهم وأدوارهم في مختلف التنظيمات الاجتماعية التي ينتمون إليها [2].

والتغير الذي نعيشه اليوم لا يمس الماديات فحسب (كالاختراعات والانجازات) بل امتد ليمس البناء الاجتماعي للمجتمع، فالأفراد بدورهم يتعرضون للتغير في أدوارهم ومكانتهم، إذ أصبحت المرأة تشارك الرجل وتنافسه في الأدوار التي كانت من شؤونه والذي تعداه إلى احرافها الجريمة بكل أبعادها فلم تعد مؤسسة السجن المكان المخصص للرجال فقط وإنما خصص للنساء سجون في أوائل القرن 17 أين تم إنشاء سجن خاص بالنساء في اسبانيا.

فالتغير الذي حدث في بناء المجتمع صاحب معه ظواهر مستحدثة لم تكن معروفة من قبل ولعل احتراف المرأة بعض الأنماط الإجرامية لخير دليل على ذلك ويقول في هذا الصدد بيار فيلاس: "تمثل حضارة المرأة مفهوما رئيسيا واستجابة للتغيرات النسائية الكبرى التي أدت ظهور أزمات اجتماعية خطيرة" [3].

ومن ملامح التغير الاجتماعي في العصر الحديث التمدن والتطور التكنولوجي والتصنيع وكذا خروج المرأة للعمل والمساهمة في الإنتاج والمطالبة بالمساواة بين الرجل

---

[1] سليم الغزاوي، **مدخل إلى علم الاجتماع**، دار الشروق، عمان، 2004، ص288.

[2] أحمد زكي بدوي، معجم المصطلحات الاجتماعية، مكتبة لبنان، ط2، بيروت ، 1982، ص104.

[3] Pierre Vellas, **problèmes sociaux du développement**. Dinod, paris, 1973, p27.

والمرأة والعمل النقابي النسوي الذي ساهم في تغيير وتحسين مكانة المرأة الاجتماعية فقد سعت الحركات النسوية إلى الدفاع عن حقوق المرأة والعمل على رفع مكانتها.

ففي سنة 1984 قامت جماعة من النساء الجامعيات بتبني قانون الأسرة لتعرض من خلاله جملة من المطالب تمثلت فيما يلي:

- المساواة أمام الطلاق وآثاره.
- التقسيم المتساوي للأملاك المشتركة.
- عدم تعدد الزوجات [1].

تسعى المرأة إلى اكتساب مكانة اجتماعية أفضل تستطيع من خلالها اشباع احتياجاتها المتنوعة الملحة وتسعى النساء إلى التعاون والتبادل بينهن لتأكيد ذاتهن وقدرتهن على تحمل المسؤولية دون تبعية وإلى محاولة تحقيق حراك اجتماعي أفضل [2].

ومن الظروف الدولية التي ساهمت في ارتقاء بمكانة المرأة وتغيير في أدوارها وجود هيئات ومؤسسات دولية تهدف ظاهريا إلى حماية حقوق الإنسان إلا أنها تحمل في طياتها هدم البناء الاجتماعي، ولعل أكبر تحدي عرفته المجتمعات العربية والإسلامية بخصوص المرأة والأسرة هيئة الأمم المتحدة وذلك من خلال إصدار بعض المواثيق المنبثقة عن مؤتمرات دولية، والتي لم تراعي فيها خصوصية المجتمعات وثقافات الشعوب، حيث أنها خرجت بمواثيق وتقارير ومؤتمرات مخالفة للنظم الإسلامية والتي تسعى من خلالها إلى إعادة صياغة المفاهيم المتعلقة بالأسرة والإنجاب والعلاقات الجنسية والزواج وكل ما يتصل بالنسل.

تهدف هذه المؤتمرات إلى تنميط الأسرة الإسلامية والعربية النمط الغربي في التنشئة الاجتماعية، حيث ترى بعض التيارات الفكرية الغربية أن الأسرة شكل من أشكال السيطرة

---

[1] Souad Khoudja, **nous les algériennes : la grande solitude casbah**, édition, Alger, 2002, p205.

[2] فوزية عطية، **المرأة والتغير الاجتماعي**، مؤسسة الفليج للطباعة والنشر، الكويت، 1983، ص84.

الأبوية، وأن شرط الإبداع يتم من خلال التمرد على كل أشكال السلطة الأبوية ومنها الأسرة، كما توجد تيارات تنادي بالمساواة بين الرجل والمرأة دون مراعاة ما أودعه الله عزّ وجل من خصائص فطرية ونفسية وجسدية، فانتشرت حركات نسوية تنادي بالمساواة، كما برز مفهوم النوع الاجتماعي "الجندر" "Gender".

وهو بديل لكلمة "الجنس" الذي يشير إلى الذكر والأنثى بهدف تمرير ما أسمته المؤتمرات "التنوع الجنسي" أو "المثلية الجنسية"، وهذه المؤتمرات على تنوع طروحاتها وتعدد أساليبها ترمي إلى ابتداع أنماط وأشكال جديدة من الحياة الاجتماعية والاقتصادية، تحطم الحواجز الأخلاقية وتعارض القيم الدينية، وتنشر الإباحة باسم الحرية وتشجع على التحلل باسم التحر.

في كل أدبيات الأمم المتحدة بمنظماتها المختلفة تولي تركيزا شديدا على المرأة والشباب والطفولة، وتخصص منظمات بعينها للتخطيط وتنفيذ البرامج المتعلقة بهم وإنشاء الجمعيات والمنظمات غير الحكومية لتبني وجهة نظرهم [1].

ومن خلال قراءتنا لبنود هذه المؤتمرات المعنية بالمرأة نلمس أنها تعمل على تغيير أدوار المنوطة المرأة في المجتمع فما تسعى إليه هو الحد من النسل لتحقيق الاستقرار السكاني والقضاء على الفقر، وفيما يلي بعض بنود مؤتمر القاهرة الذي يحث على تحديد النسل.

ومن شأن القضاء على الفقر أن يسهم في تخفيف من سرعة النمو السكاني وتحقيق الاستقرار السكاني في وقت مبكر [2].

[1] بن عبده فيليه فاروق، الجندر غزو ثقافي: مواجهة تربوية من المنظور الإسلامي، عالم الكتب، القاهرة، 2008، ص28.

[2] الأمم المتحدة، تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة من 5 إلى 13 سبتمبر، منشورات الأمم المتحدة، بيويورك، 1994، ص 41-42.

وقد أسهمت برامج تنظيم الأسرة بصورة كبيرة في انخفاض متوسط معدل الخصوبة في البلدان النامية من حوالي ستة إلى سبعة أطفال لكل أسرة في الستينات إلى حوالي ثلاثة إلى أربعة أطفال في الوقت الحاضر [1].

جعل خدمات تنظيم الأسرة ذات النوعية الجيدة في المتناول، ومقبولة مع تيسير الحصول عليها لجميع من يحتاجونها ويريدونها مع المحافظة على السرية [2].

كما تسعى هذه المؤتمرات إلى محاربة الزواج المبكر للشابات فجاءت بعض بنود مؤتمر القاهرة صريحة ومباشرة فيها دعوة إلى الحيلولة دون زواج المراهقات، كما تدعوهم إلى إكمال دراستهم، هذا القرار له انعكاسات على الفرد والمجتمع كالكبت النفسي للغريزة الذي قد يؤدي إلى انتشار الانحلال والرذيلة والفسق في المجتمعات وفيما يلي بعض بنود محاربة الزواج المبكر للشابات والشبان.

تشجيع الأطفال والمراهقين والشباب وخاصة الشابات على مواصلة تعليمهم بغية تهيئتهم لحياة أفضل وزيادة إمكاناتهم البشرية، للمساعدة في الحيلولة دون حدوث الزيجات المبكرة، وحالات الحمل التي تنطوي على مخاطر كبيرة ولتخفيض ما يرتبط بذلك من معدلات الوفيات والاعتلالات [3].

وبالنسبة للشابات عموما: يؤدي الزواج المبكر والأمومة المبكرة إلى التقليص الشديد من فرص التعليم وفرص العمالة، ويحتمل أن يكون لها أثر سيء طويل الأجل على نوعية حياتهم وحياة أطفالهم [4].

كما تدعو هذه المؤتمرات إلى إلغاء قوامة الرجل على النساء وهذا ما يتناقض ويتنافى مع تعاليم الشريعة الإسلامية، وفيها دعوة إلى المساواة بين الرجل والمرأة في جميع المجالات

---

[1] نفس المرجع، ص41.

[2] نفس المرجع، ص42.

[3] نفس المرجع، ص32.

[4] الأمم المتحدة، تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة من 5 إلى 13 سبتمبر، ص48.

الحياتية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وإزالة جميع أشكال التمييز بين الرجل والمرأة، وفي ما يلي بعض بنود إلغاء القوامة:

"ينبغي أن تقوم الحكومات بتعزيز وتشجيع مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في جميع مجالات المسؤولية الأسرية، بما في ذلك تنظيم الأسرة وتربية الأطفال والعمل المنزلي" [1].

"الهدف هو تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع مجالات الحياة، بما في ذلك الحياة الأسرية والمجتمعية" [2].

لذلك فإن من الأساسي تحسين الاتصال بين الرجل والمرأة، فيما يتعلق بقضايا الحياة الجنسية والصحة الإنجابية، وتحسين فهم كل منهما للمسؤوليات المشتركة بينهما حتى يصبح الرجل والمرأة شريكين متكافئين في الحياة العامة والخاصة" [3].

كما نلمس من خلال هذه المؤتمرات الدعوة إلى تهميش عمل المرأة في المنزل والتقليل من شأنه ويعد هذا صورة واضحة لتغيير أدوار المرأة في المجتمع، فجاءت بنود المؤتمر فيه دعوة إلى المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة بما في ذلك مطالبة الرجل بالقيام بالأعمال المنزلية، وفي المقابل مطالبة المرأة بمساعدة الرجل في نفقات البيت ويترتب على هذا الأمر خروجها للعمل لساعات طويلة وبالتالي إهمال تربية الأبناء والزوج وإهمال العمل المنزلي والتقصير في رعاية الزوج، كما يحتم على المرأة العاملة أن تضع أبنائها عند المربيات وبالتالي إهمال دورها في تربية الأبناء ويترتب عنه عواقب على مستوى الأبناء.

وفيما يلي بعض بنود مؤتمر القاهرة يدعو فيه إلى تهمش عمل المرأة:

---

[1] نفس المرجع، ص65.

[2] نفس المرجع، ص25.

[3] نفس المرجع، ص25.

"وتحقيق التغير يتطلب اتخاذ إجراءات على صعيدي السياسات والبرامج يكون من شأنها تحسين إمكانية وصول المرأة إلى وسائل تأمين الرزق والموارد الاقتصادية والتخفيف من مسؤولياتها المفرطة فيما يتعلق بالعمل المنزلي" [1].

"وينبغي التشديد على مسؤوليات الذكور فيما يتعلق بتربية الأطفال وأداء الأعمال المنزلية وينبغي توظيف المزيد من الاستثمارات في اتخاذ التدابير الملائمة للتخفيف من الأعباء اليومية للمسؤوليات المنزلية التي يقع القسط الأكبر منها على عاتق المرأة" [2].

كما أن خروج المرأة للعمل وعدم الرعاية اللازمة للزوج والأبناء وعدم الاهتمان بشؤون البيت دفع في كثير من الحالات إلى خيانة الزوج مما يثير حفيظة وغيرة الزوجة، الأمر الذي يدفعها للإنتقام عن طريق ارتكاب جريمة قتل الزوج أو الزوجة الثانية أو الخليلة وحتى في بعض الأحيان قتل الأبناء، ففي دراسة قام بها سعدي محمد حول موضوع السلوك الإجرامي لدى المرأة خلص إلى أن الجرائم التي تتورط فيها المرأة هي جرائم الإعتداء على الأشخاص، وأن الرجال هم الأكثر تضررا كما أن الزوج هو غالبا ما يتسبب في إقدام زوجاتهم على الإجرام بسبب الخيانة.

كثيرة هي حوادث الإجرام التي نقرأ عنها في الجرائد ونشاهد حيثياتها من خلال برامج التلفزيونية عن جرائم اقترفتها المرأة في حق المقربين إليها، وغير أن الفظيع في الأمر عندما يكون الضحية طفلا أو حتى رضيعا وهذا ما يثير فينا الاستغراب والتساؤل، وما حادثة مقتل سندس من طرف زوجة عمها وأخوها الرضيع أشرف الذي لم يتجاوز العمر سنة واحدة خير شاهد على فظاعة الجرائم التي ترتكبها المرأة في المجتمع الجزائري.

كما أن للتغيرات التي تحدث على المستوى الاقتصادي والذي صاحبه تدهور في المستوى المعيشي للأفراد وغلاء المعيشة فرض على المرأة النزول إلى سوق العمل إما

---

[1] الأمم المتحدة، تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة من 5 إلى 13 سبتمبر، ص60.

[2] نفس المرجع، ص22.

لإعالة أسرتها أو مساعدة زوجها الأمر الذي جعلها عرضة لشتى أنواع السلوكات من ضغوطات يومية وكذا تعرضها للتحرش الجنسي في أماكن العمل وفي الشارع وحتى في بعض الأحيان تعرضها لشتى أنواع العنف، مما يجعلها تتبنى السلوك العنيف والإجرامي كحل للخروج من معاناتها فقد أصبحت سمة العصر استخدام العنف كوسيلة لإزاحة الآخر ووسيلة للتعامل في حل المسائل العالقة بين الأفراد.

إن موضوع إجرام المرأة تتحكم فيه متغيرات مختلفة فمنها مؤشرات اجتماعية ما يتعلق بالبيئة الأسرية، ومنها ما يتعلق بالجانب الاقتصادي والذي يظهر الحتمية بين الفقر والبطالة والجريمة، ومنها ما يتعلق بالتغيرات التي يعرفها العالم فأصبحت المرأة تواجه تحديات متسارعة مما أثر سلبا على أدوارها ووظائفها ومس أيضا قيمها وأخلاقها، ولعل أخطر هذه التغيرات العولمة التي وإن كانت في ظاهرها تحمل مفهوم اقتصادي ولكن في حقيقة الامر تحمل في طياتها أبعاد اجتماعية وثقافية، فهي مضمون فكري يراد فرضه على العالم بغية التحكم في آليات تفكيره وتصوره.

6. إحصاءات عن جرائم المرأة:

1.6.إحصائيات جرائم المرأة في العالم:

أما بالنسبة للدول العربية التي توافرت لدينا إحصائيات بشأنها فقد تبين أنه في مصر بلغت نسبة الجرائم التي ارتكبتها المرأة 5% إلى إجمالي الجرائم المرتكبة سنويا أما في دبي بلغت نسبة النساء اللواتي تورطن في جرائم مختلفة خلال عام 2009 بلغ عددهن 2738 مجرمة، مقابل 1645 مجرمة سنة 2008، في حين أن نسبة الجرائم التي ارتكبتها المرأة في الأردن لا يشكل أكثر من 2،69% من إجمالي الجرائم المرتكبة سنة 2009، أما في الكويت بلغ عدد النساء المجرمات سنة 2009 (2322) إمرأة مقابل 17672 رجل مجرم، وفي فرنسا ارتفعت نسبة جرائم النساء إلى 3،2% سنة 2009 مقارنة لسنة 2008 في حين

ارتفعت نسبة الجرائم الرجال بـ 0،5% في نفس الفترة الزمنية مما يدل على خطورة الظاهرة[1].

بينما في الدنمارك بلغت نسبة جرائم المرأة 14% من إجمالي الجرائم المرتكبة في حين بلغت نسبة النساء بدول أمريكا اللاتينية 5% في الأرجنتين 7%، البرازيل 8%، البولفي 6،3%، الشيلي 6،4%، كولومبيا 8،1%، كونتاريكا 9،5%، الأكوادور 5،4%، السلفادور 5%، المكسيك 7%، البيرو 5%، الأرغواي 6،6% [2].

يبدو مما سبق أن جرائم المرأة هذه قصة نسبيا مقارنة بالجرائم الإجمالية للدول، إلا أنه بالتدقيق في هذه الأرقام نجد أنها في ازدياد في الدول المتقدمة أو النامية.

2.6.إحصائيات إجرام المرأة في الجزائر:

إن تبني مقاربة إحصائية من خلال وسائل الاتصال التي تناولت أخبار الجريمة، يفرض علينا أن نميز بين الدرجة التي تسمى إليها الأرقام التي نتحدث عنها والتي تناولها الخبر، والمصدر المشتقات منه، وموقع المرأة من هذه الأرقام، ومعدل جرائمها في زيادة أو نقصان، خلال السنوات الأخيرة والتي توفرت لدينا الإحصائيات حولها.

جدول رقم (01): يوضح حجم جريمة المرأة ما بين عامي 2007 و2009.[3]

السنة	عدد الجرائم	النسبة (%)
2007	1065	%08،83
2008	2169	%17،99
2009	8826	%73،18
المجموع	**12060**	**%100**

المصدر الجرائد الوطنية (الشروق، الخبر، النهار، الفجر، والحوار)

[1] سامية حسن الساعاتي، **علم اجتماع المرأة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2003، ص197.

[2] المرجع نفسه، ص197.

[3] دلالات انحراف المرأة الجزائرية للجريمة، جريدة البصائر 14 مارس 2009، العدد 943، ص04.

من خلال البيانات الموجودة في الجدول أن الجريمة عند المرأة أخذت منعرجا خطيرا واتجاها نحو التزايد خاصة 2009 حيث بلغت نسبة الجريمة 73،18% مقارنة بالجرائم المرتكبة خلال عامي 2007 و2008. إن هذا التزايد الخطير تكون له آثار وخيمة على المجتمع وبنيته الأساسية، خاصة أن للمرأة دور رئيسي في بناء الأسرة التي هي إحدى جناحيها التي تمثل النواة الأساسية لأي مجتمع.

جدول رقم (02): يوضح أنماط الجرائم المرتكبة من طرف المرأة خلال سنة 2000-2005

الجريمة	التكرار	النسبة%
القتل بأنواعه	38	%19
الدعارة	36	%18
السرقة	31	%15.5
الزنا	18	%09
التشرد	18	%09
الإدمان	08	%04
أعمال إرهابية	29	%14.5
جرائم مختلفة	22	%11
المجموع	**200**	**%100**

نلاحظ من خلال الجدول أن جريمة القتل بكل أنواعها المختلفة تحصلت على نسبة من أنواع الجرائم الأخرى 19% ثم تأتى بعدها جريمة الدعارة بنسبة 18% ثم السرقة بـ 15.5% وتليها الأعمال الإرهابية بـ 14،5% وفي الأخير التشرد، الإدمان والزنا بأقل نسبة.

لقد وجدنا من خلال نتائج هذا الجدول أن نصيب المرأة من جريمة القتل والدعارة كان جد مرتفع مقارنة بالجرائم الأخرى، ثم تليها الجرائم الإرهابية، السرقة، التشرد والزنا وفي الأخير الإدمان، ويمكن تفسير ذلك بالرجوع إلى طبيعة جريمة القتل فهي جريمة لا يمكن

إخفاءها نظرا لوجود الركن المادي من الجريمة وهي الجثة. ونظرا لما يترتب عن ذلك فعل القتل من إزهاق للروح وتليها مباشرة جريمة الدعارة [1].

7.مظاهر اختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل:

إن اختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل يعود للاختلاف القائم في تكوينهما الطبيعي أي الاختلاف في تكوينهم العضوي والنفسي، والذي بدوره يؤثر في تكوينهم الاجتماعي الأمر الذي يفسر التباين في عملية التنشئة الاجتماعية الموجهة لكلا الجنسين.

أكد باحثون في علم الإجرام وجود تباين بين إجرام الرجل والمرأة والسبب يرجع إلى وجود فروق جوهرية بينهما سواء من حيث التكوين العضوي والنفسي ومن حيث الدور الاجتماعي المفروض على كل منهما [2].

وغنه لمن الطبيعي أن نتحدث عن الاختلاف الموجود بين الجنسين أن يتعداه إلى الاختلاف بين اجرامهما ونتساءل عما إذا كان إجرام المرأة يختلف عن إجرام الرجل.

اثبتت الدراسات التي أقيمت حول هذا الموضوع والتي كانت مستندة إلى احصائيات الجهات الرسمية أن الجرائم النسوية تختلف عن الجرائم الذكورية من حيث النوع (النمط) ومن حيث الكمية (العدد) ومن حيث أيضا الجسامة (الخطورة الاجرامية).

1.7.اختلاف المرأة عن إجرام الرجل من حيث الكم:

اتفقت الكثير من الدراسات التي أقيمت في هذا الحقل على أن نسبة إجرام المرأة أقل من نسبة إجرام الرجل أثبتت الإحصائيات الجنائية في كثير من دول العالم في سنوات مختلفة أن إجرام المرأة أقل كمية من إجرام الرجل، ولا بد في دراسة إجرام المرأة الاستعانة بالإحصائيات، فإحصاء السنوات 1925 فما بعد في إيطاليا أظهر أن كمية الجرائم المرتكبة

---

[1] سامية حسين الساعاتي، 1999، مرجع سابق، ص208.

[2] محمد أحمد المشهداني، **أصول علمي الإجرام والعقاب في الفقهين الوضعي والإسلامي**، دار الثقافة، عمان، 2002، ص74.

من الرجال بلغت نحو خمسة أضعاف كمية ما ارتكبته النساء وإحصاء السنوات 1947-1948-1949 تبين أن إجرام الرجال في كميته ستة أضعاف اجرام النساء بل أكثر [1].

كما أن اجرام المرأة في لبنان يمثل 2،7% من الإجرام الكلي (وفق احصائيات أيلول 1974)، وفي جمهورية مصر العربية 4%، وفي فرنسا يمثل الإجرام العام للنساء 10%، وفي سويسرا 12%، وفي ألمانيا أثبتت الاحصائيات أن إجرام المرأة يصل إلى 14% من الإجرام الكلي وفي إيطاليا 17% وكل من اليابان واليونان ارتكبت النساء 6% من مجموع الجرائم [2].

في الأردن تشير الإحصائيات الجنائية أن نسبة المحكوم عليهن من الإناث البالغات عام 1999 تمثل نسبة 1،7%، وفي عام 2000 تمثل نسبة 3،37% وفي عام 2001 نسبة 1،78% أما في عام 2002 فقد بلغت النسبة 1،88% وفي عام 2003 بلغت 1،79% من المجموع الكلي للمحكوم عليهن المقيدين في سجلات مراكز الإصلاح والتأهيل سنة 2003 [3].

مما يعني أن معدل جرائم المرأة على مدار خمسة سنوات من 1999 إلى 2003 نسبة اجرام المرأة أقل من نسبة اجرام الرجل.

كما تشير احصائيات الجريمة في المجتمع الجزائري أن اجرام المرأة لا يتجاوز 6% من مجموع الجرائم التي يرتكبها الرجل.

اتفق الباحثون في مجال علم الإجرام على أن اجرام المرأة يقل عن معدل اجرام الرجل لكنهم اختلفوا حول تفسير هذا الاختلاف وتحديد حجم أو معدل الاختلاف. أذ أجمع الباحثون في علم الإجرام على وجود اختلاف بين إجرام المرأة واجرام الرجل لكنهم يختلفون

---

[1] فوزية عبد الستار، **مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب**، دار النهضة العربية، ط5، بيروت، 1985 ، ص98.

[2] نفس المرجع، ص99.

[3] محمد عبد الله الوريكات، **أصول علمي الاجرام والعقاب**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص170.

حول نسبة هذا الاختلاف وحقيقته، وتشير الاحصائيات في كافة الدول أن نسبة اجرام المرأة أقل بكثير عن اجرام الرجل في كافة الدول وكافة العصور [1].

كما حاول بعض العلماء إنكار وجود فروق بين إجرام المرأة وإجرام الرجل من حيث الكم كما اعتبروه مجرد اختلاف ظاهري ومرده إلى أن الكثير من الجرائم النسوية تتم في الخفاء ولا يتم اكتشافها، وفي كثير من الأحيان لا يتم التبليغ عنها وبالتالي لا تصل إلى الجهات الأمنية، وهذا ما أقره لومبروزو قديما على أن المرأة ليست أقل اجراما من الرجل، حتى وأن أظهرت الإحصائيات عكس ذلك، ويبرر قوله أن الاحصائيات الجنائية لا تأخذ بعين الحسبان جرائم البغاء الذي لا تجرمه القوانين ولكن هذا لا ينفي أن البغاء لا يعد جريمة فهو يعادل جرائم السرقة عند الرجال.

وذهب آخرون للقول أن ما تظهره الاحصائيات من نقص ظاهرة في معدل اجرام الجنسين لا ينبغي الاعتماد عليه لتقرير زيادة معدل اجرام الرجل عن اجرام المرأة وذلك لسببين هما: [2]

الأول: أن كثير من جرائم النساء ترتكب في الخفاء ولا تسجل في الاحصائيات ومثالها جرائم السرقات من المحلات التجارية وجرائم الإجهاض في حين لا تتيح الظروف للرجل إخفاء ما يرتكبه، فالرقم المطموس أو الأسود في جرائم النساء سيزيد عنه في جرائم الرجل.

ويرد على هذا الرأي الوريكات بقوله: أن الجرائم التي ترتكبها النساء في الخفاء فإنها لا تشكل إلا جزءا محدودا من مجموع الجرائم، ولو أضيفت إلى الجرائم المعلنة للمساء فإنها

---

[1] علي محمد جعفر، **الأحداث المنحرفون: عوامل انحراف، المسؤولية الجزائرية والتدابير**، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 1974، ص72.

[2] فتوح عبد الله الشاذلي، **علم الاجرام والعقاب**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص186.

لا تتساوى في مجموعها اجرام الرجل نظرا للفرق بين اجرام كل منهما ولذلك لا ينبغي عدم المبالغة في تقدير الجرائم المطموسة [1].

ثانيا: إن المرأة توحي إلى الرجل بارتكاب الجريمة دون أن تقدم فكثير من الجرائم يرتكبها الرجال تكون تزلفا للمرأة واستجلابا لرضاها، ويعني ذلك أن الإحصاءات المتعلقة بالأحكام المدانة وسلب الحرية بالنسبة للمرأة تعد قناعا تخفي خلفه حقيقة اجرامها فبالنسبة لهؤلاء الباحثين لن يكون إجرام المرأة أقل في حقيقته من اجرام الرجل وانما سيكون فقط أقل ظهور منه.

مما يعني أن الجرائم التي يرتكبها الرجال يرجع سببها أو ظروف وقوعها للمرأة ومن الأقوال الشهيرة أن المرأة لا تقذف الحجر بيدها وانما بيد الرجل أو يقذفه الرجل بسببها.

وحسب فتوح عبد الله شاذلي يرى أن قلة اجرام المرأة مردها إلى أسباب اجتماعية خالصة تتعلق بدورها في المجتمع ويترتب عليه بمفهوم المخالفة أنه كلما ازادت مساهمة المرأة في الحياة الاجتماعية زاد تعرضها للمؤثرات الخارجية وارتفع بالتالي معدل اجرامها [2].

ومجمل القول إن تحديد حجم جرائم التي ترتكبها المرأة يجب أن تراعي فيه مسائل وعوامل عدة والتي شأنها التأثير في حجم إجرامها ومن بين هذه المسائل نذكر النصوص القانونية التي تجرم الأفعال، فمن أجل حصر شامل لجرائم المرأة علينا أن ندرس قانون العقوبات التي تجرم الأفعال، فمن أجل حصر شامل لجرائم المرأة علينا أن ندرس قانون العقوبات في الماضي والحاضر ولا يقتصر على فترة معينة فقد تطرأ عليه تغيرات يترتب عليها انخفاض أو ارتفاع حجم الجريمة، فترجم قانون تطرأ عليه تغيرات يترتب عليها انخفاض أو ارتفاع حجم الجريمة، فتجريم قانون العقوبات لأفعال جديدة يؤدي بلا شك إلى زيادة حجم جرائم المرأة، في حين إلغاء بعض المواد القانونية التي كان يعتبرها المشرع قبلا

---

[1] محمد عبد الله الوريكات، مرجع سابق، ص181.

[2] فتوح عبد الله شاذلي، **أساسيات علم الغرام والعقاب**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009، ص164-165.

جريمة تؤدي إلى نتيجة عكسية أي انخفاض حجم جرائم المرأة، ونأخذ على سبيل المثال الإجهاض الذي كان يعد جريمة في كل من الولايات المتحدة الأمريكية ويوغوسلافيا وبعض من الدول الأوروبية ولكن فيما بعد اخرج من دائرة الأفعال المجرمة قانونا، مما أدى على انخفاض في عدد الجرائم ونفس الشيء ينطبق على تناول موانع الحمل فكان يعد جريمة في بعض الدول في فترة ما بين الحربين العالميتين ولكن فيما بعد ألغي هذا القانون.

نلخص في الأخير للقول أن إجرام المرأة أقل من اجرام الرجل حقيقة لا يمكن إغفالها ولا انكارها بدليل ما أثبتته الإحصائيات الجنائية والدراسات التي أنجزت في هذا المجال في كثير من الدول، إلا أن معدل الاختلاف لا يتسم بالثبات والاستقرار بل يتغير تبعا للظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

2.7.اختلاف إجرام المرأة عن اجرام الرجل من حيث الكيف:

نقصد بنوعية الجرائم تلك الأنماط من الجرائم التي تتميز بها المرأة وتختص بها أو بعبارة أخرى هي تلك الأنواع من الجرائم التي يزداد ارتكابها عند المرأة مقارنة بالجرائم التي يرتكبها الرجل.

أو هي نوعية الجرائم التي يمكن ان ننسبها للمرأة أو بمفهوم آخر هي جرائمهن الرئيسية أو جرائمهن الشائعة [1].

لقد دلت الإحصائيات التي أجريت في العديد من الدول وخاصة الدول الغربية على أن المرأة غالبا ما تقدم بالإفراط على ارتكاب الجرائم ذات الصلة بوضعها الأنثوي ويتضاءل بشكل ملحوظ نصيبها من الإجرام لسبب ذاته في أنواع أخرى من الجرائم [2].

---

[1] A.G Barens and N.M Tecters, **new horizons in criminology**.Printice-hall inc, 1944, p572.

[2] فوزية عبد الستار، مرجع سابق، ص 98-99.

هناك أنماط من الجرائم تقتصر على جنس المرأة ولا يرتكبها الرجل وهذا راجع لاعتبارات تكوينية جسمية وبيولوجية مثاله جريمة الإجهاض فهي تختص بالمرأة وأما الرجل فقد يكون محرضا لا مرتكبا.

وهذا ما ذهب إليه ولمبروزو والذي يرى أن المرأة غالبا ما تمارس الجرائم التي لها العلاقة بالجانب الجسدي والفسيولوجي مثل الدعارة ويتقاسم هذا الرأي مع فيريروا "Ferrero"[1].

أثبتت الاحصائيات الجنائية في كثير من الدول حقيقة ثابتة وهي أن المرأة تختلف عن الرجل من حيث إقدامها مطلقا أو اقبالها بنسبة أكبر على نوع معين من الجرائم بينما لا يقبل الرجل على هذا النوع بنفس النسبة، ومن أمثلة كثرة إقدام المرأة على جرائم الإجهاض وقتل المواليد بينما يقل اهتمامها بجرائم الحريق والاعتداء على العرض والجرائم المضرة بالمصلحة العامة [2].

وقد أثبتت الاحصائيات الجنائية في إيطاليا تفوق المرأة على الرجل في جريمة قتل المواليد، إذ بلغ نصيبها في إحصائيات 1930، 95% وفي جريمة الإجهاض بلغ نصيب المرأة 85% كما تتفوق المرأة على الرجل في القتل بالسم في حين يتفوق الرجال على المرأة في جرائم العنف والقتل والاعتداء على العرض وخيانة الأمانة والجرائم المضرة بالمصلحة العامة وجميع الجرائم التي يتطلب تنفيذها قوة عضلية في حين نجد أن نسبة إجرام المرأة تزداد في حالة ارتكاب الجرائم البسيطة خاصة من المحلات الكبيرة وكذلك تشجيع الأولاد على الفجور وجريمة إخفاء الأشياء المسروقة [3].

---

[1] Françoise Mallet-jori, **du criminel-né a la femme coupable, communication a la séance mensuelle du 9 novembre 1996**, Brucelles, académie royale de la langue et de littérature françaises, 1996, disponible sur le site www.arllfb.be, consulté le 20/10/2013.

[2] فوزية عبد الستار، مرجع سابق، ص99.

[3] نبية صالح، **دراسة في علمي الإجرام والعقاب**، دار الثقافة، عمان، 2005، ص87.

وقد بحث بولاك في مسألة وجود نوعية معينة أو أنماطا شبه ثابتة لجرائم النساء فتبين له أن جرائم النساء تقع غالبا في مخالفة الأخلاق الجنسية، أما في نطاق جرائم ضد الأشخاص أو جرائم ضد الأموال فإن أنماط الإجرام الأنثوي ليس واضحا بصورة كافية [1].

أما فيما يخص جرائم القذف تبين من خلال الدراسات أنه لا توجد فروق بين الجنسين وما يمكن ملاحظته أنه في جريمتي القذف والسب فإن إجرام النساء فيها وإن لم يتفوق على إجرام الرجال إلا أنه يدنو منه عدد، إذ سجلت الاحصائيات الجنائية أنه في كل 100 محكوم عليهم في جريمة القذف 55 من الإناث مقابل 45 من الذكور، وفي كل 100 محكوم عليهم في جريمة القذف 55 من الإناث مقابل 45 من الذكور، وفي جريمة السب سجل إحصاء 49 من الإناث و51 من الذكور [2].

كما نجد أيضا فروق نوعية في الوسائل المستخدمة في العمليات الإجرامية فكثير ما تستخدم المرأة فروق نوعية في الوسائل المستخدمة في العمليات الإجرامية فكثير ما تستخدم المرأة الدهاء والحيلة والإغراء في جرائمهن خاصة منها جرائم النصب والاحتيال أين تلجأ المرأة إلى استخدام جسدها في إغراء ضحاياها وأخذهم إلى أماكن مهجورة أن تكون متفقة مع مجرمين آخرين للاستيلاء وسرقة ممتلكات الضحية خاصة السيارة منها.

يرى بيرس سميث أنه على الرغم من أن النساء يلعبن دورا ثانويا في جرائم النضب والاحتيال مقارنة بالدور الرئيسي الذي يلعبه الرجل إلا أنهم يستخدمن الدهاء والحيلة والإغراء[3].

وفي الأخير نستنتج أنه ومن خلال الاحصائيات أن جرائم المرأة تزداد في جرائم الأخلاقية والجنسية وجرائم الرجل تزداد في جرائم ضد الأموال وجرائم العنف.

---

[1] سامية حسن الساعاتي، **جرائم النساء**، مركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1986، ص35.

[2] رمسيس بنهام، **الجريمة والمجرم في الواقع الكوني**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997، ص235.

[3] سامية حسن الساعاتي، **جرائم النساء**، مرجع سابق، ص30.

3.7 اختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل من حيث الجسامة:

يغلب على جرائم الرجال استخدام العنف والقوة وفي المقابل يغلب على إجرام المرأة استخدام الحيلة والدهاء والمكر فكثيرا ما تلجأ المرأة إلى استخدام السم في القتل، وبالنسبة لجريمة السرقة فدلت الإحصائيات أن الحالات التي ترتكبها المرأة هي في الغالب سرقات بسيطة غير مصحوبة بالعنف كما أنها اقل عودا للجريمة.

يتميز إجرام الرجل بالعنف والقسوة فهو يستسهل القتل والضرب والجنح والمقاومة والسطو والابتزاز... الخ بينما يتسم اجرام المرأة بالغدر وعدم الأمانة فهي تميل إلى القتل بالسم وشهادة الزور والقذف والسب والسرقة من المحلات العامة وإخفاء الأشياء المسروقة والنصب والتزوير [1].

ويعد لومبروزو من أوائل العلماء الذين لاحظوا أن جرائم النساء تختلف عن جرائم الرجال لا من حيث النوع فحسب بل ومن حيث النمط أيضا، فهن يرتكبن جرائم إخفاء الأشياء المسروقة والقتل والإجهاض وقتل المواليد، فضلا عن البغاء والتحريض على الفسق[2].

وهذا ما ذهب إليه كتليه Quetelet أيضا والذي يرى أن الجرائم المرتكبة من طرف المرأة عن طريق استخدام العنف أقل مرتين من الجرائم المرتكبة من طرف الرجل وهذا راجع إلى القوة الجسدية التي يتمتع بها الرجال والتي تفسر أيضا انخفاض معدل إجرام المرأة [3].

لا تلجأ المرأة إلى استخدام القوة والعنف في ارتكابها للجرائم في حين نجد أن الرجل يلجأ إلى استخدام القوة ومثل القتل والاغتصاب والسرقة بالظروف المشددة والسطو على المنازل عن طريق التكسير، بينما تميل المرأة في إجرامها إلى أسلوب المخاتلة والغدر

---

[1] فتوح عبد الله شاذلي، **أساسيات علم الاجتماع والعقاب**، مرجع سابق، ص 162-163.

[2] سامية حسن الساعاتي، جرائم النساء، مرجع سابق، ص36.

[3] Marie-Andrée Bertrand, Op.Cit, p40.

والخديعة وعدم النزاهة، أما إذا أقدمت على ارتكاب الجرائم الخطيرة فإنها غالبا ما تلجأ إلى أسلوب عدم المواجهة المباشرة كاستعمال السم في القتل.

وجرائم المرأة جرائم غير جسمية إذ يقل نصيبها من الجنايات ويزداد من الجنح والمخالفات، أضيف إلى ذلك قلة إجرامها بصفة عامة، تبين أنها أقل خطرا على المجتمع من الرجال، وتتأكد هذه الحقيقة إذا ما نظرنا إلى الإحصائيات الجنائية وما تبينه من انخفاض في معدل العوج إلى الإجرام بالنسبة للمرأة عنه بالنسبة للرجل، فالنساء أقل عودا إلى الإجرام من الرجال، وخطورتهن الإجرامية هي للسبب ذاته أقل منها لدى الرجال، وقد أكد لومبروزو من قبل أن نموذج المجرم بالميلاد أكثر شيوعا لدى الرجال [1].

وفي مجمل القول أن غالبية علماء الإجرام وكذا الإحصائيات أكدوا أن إجرام المرأة يختلف عن إجرام الرجل من حيث الكم والكيف وجسامة الفعل المرتكب وهذا ما دفعهم إلى البحث عن العوامل التي تقف وراء إجرام المرأة وانخفاضها عن جرائم الرجل، فتباينت الآراء في تفسير اختلاف جرائم المرأة عن جرائم الرجل.

ومن بين هذه الآراء نجد:[2]

- إن الاختلاف في التكوين الجسماني ووظائف الأعضاء بين الرجل والمرأة، يؤدي إلى الاختلاف في طبيعة الجرائم التي يرتكبها لكل من الرجل والمرأة.
- إن الاختلاف في الظروف المحيطة لكلا من الرجل والمرأة من حيث المركز الاجتماعي والدور الذي تقوم به كل منهما، يؤدي إلى الاختلاف في كم الجريمة وأنماطها بين الرجل والمرأة.

[1] فتوح عبد الله الشاذلي، علم الإجرام العام، مرجع سابق، ص192.

[2] نفس المرجع، ص196.

- طبيعة التكوين الهرموني للمرأة: حيث أن الجهاز العصبي الأنثوي أقوى من الجهاز العصبي للذكرى لذا يكون الذكر أكثر عرضة للانفعال من الأنثى ومن ثم فإن قدرة المقاومة عند الأنثى أقوى من قدرة المقاومة عند الذكر.
- ومن الناحية النفسية تتعرض المرأة لظروف خاصة بها تؤثر على نفسيتها وتدفعها إلى ارتكاب بعض الجرائم، ومن ذلك حالات الحمل والوضع والرضاعة فهي تتعرض لانفعالات مختلفة قد تدفع بها إلى ارتكاب طائفة محددة من الجرائم كالإجهاض وقتل الأطفال حديثي الولادة أو تعريضهم للخطر، لاسيما إذا كان الحمل ناتج عن سفاح مجرم، إذ تلجأ المرأة في هذه الحالة إلى الإجهاض فإن أخفقت في تحقيق مرادها كان البديل هو قتل الوليد أو تعرضه للخطر في الطريق العام من أجل التخلص منه [1].

وأما **النظرية الأخلاقية** فترى أن المرأة أكثر تدينا من الرجل وهذا ما يفسر قلة إجرامها بالمقارنة مع حجم إجرام الرجل، يذهب أنصار هذه النظرية إلى القول بأن المرأة أقل من الرجل ارتكابا للجرائم لأنها أكثر منه استجابة لتعاليم الدين، وأنها تتميز عليه بسمو الخلق جبلت عليه، تتصف بالإيثار والتضحية وتمتاز بالرقة والعطف والحنان مما يجعلها أبعد من الرجل في طريق الإجرام [2].

كما أنه إذا أخذنا جدلا أن طبيعة المرأة وتكوينها الجسماني والنفسي هو الذي يفسر حجم وتنوع الجريمة المرتكبة، نقول أنه لو بقيت النسبة على حالها ولم يتغير عبر الزمن وعبر البلدان لطالما أن طبيعة المرأة واحدة وتكوينها لم يعرف تغيير وهذا ما يدفعنا للبحث في مجالات أخرى منها الجانب الاجتماعي، بحيث كثيرا ما يدفع المرأة إلى الإجرام البيئة الاجتماعية المحيطة بها وكذا العادات والتقاليد.

---

[1] فتوح عبد الله الشاذلي، علم الإجرام العام، مرجع سابق، ص196.

[2] فوزية عبد الستار، مرجع سابق، ص100.

فطالما حظيت المرأة بالرعاية والحماية من طرف أفراد أسرتها ومجتمعها ولطالما وفر لها الرجل كل متطلباتها سواء كان أبا أو زوجا أو أخا أو ابنا ومن ثم لم تكن المرأة بحاجة للخروج إلى المجتمع ومواجهة تحدياته، وهذا ما يضع الرجل أمام هذه التحديات فهو من يوفر الحماية والأمن ويتحمل مسؤولية الأسرة وبالتالي هو من يخضع للمؤثرات الخارجية مما قد تجع منه مجرما.

وعليه نقول أن قلة إجرام المرأة مرده إلى الدور الذي تقوم به في المجتمع والذي يلزم عليها البقاء في البيت لتربية ورعاية الأبناء والزوج، وعليه فكلما اتجهت المرأة إلى المساهمة في الحياة الاجتماعية زاد احتكاكها بالآخرين وارتفع بالتالي معدل سلوكها الإجرامي بحيث أصبحت المعالم تبين دور المرأة ودور الرجل غير واضحة في الوسط الاجتماعي.

خلاصة الفصل:

إنما تم عرضه في هذا الفصل يمكننا أن نصل إلى أن التغيرات السريعة التي يشهدها العالم عامة والمجتمع الجزائري خاصة، يؤثر على مكانة المرأة وتطورها وحتى في انحرافها.

إلا أن الشعور بالنقص والإحباط وقساوة الظروف تدفعها بالقيام بسلوكات غير سوية من بين هذه السلوكات السلوك الإجرامي.

عرفت ظاهرة إجرام المرأة في المجتمعات القديمة أشكال بسيطة من الجريمة بالنظر إلى بساطة الحياة الاجتماعية والاقتصادية التي نشأت فيها، ولكن مع تعقد الحياة وتغيير في المكانة والأدوار المنوطة بأفراد المجتمع تطورت الجريمة وارتفعت معدلاتها بشكل ملفت للانتباه حسب التقارير الإحصائية لمختلف دول العالم وبالخصوص الجزائر.

كما أن للتغير الذي عرفته المجتمعات صاحب معه تغيير في أدوار ومهام المرأة، فلم تعد تقتصر أدوار المرأة في البيت بوصفها أم وزوجة وأخت بل تعدت هذه الأدوار لتشغل وظائف كانت مقتصرة فبلا على الرجال الأمر الذي زاد من نشاطها واحتكاكها بالمجتمع والذي نتج عنه ظهور أنماط سلوكية لم تكن معروفة من قبل ولعل الانحراف والجريمة أحد أوجه هذه السلوكات، وهذا ما يفسر ارتفاع معدلات إجرامها على المستوى العالمي إلا أنه يبقى إجرام المرأة يختلف عن إجرام الرجل من حيث الكم والنوع والجسامة وهذا راجع لاعتبارات جسدية وفيسيولوجية بالإضافة إلى عوامل أخرى.

الفصل الثالث:

الأسباب ارتكاب المرأة للجريمة

تمهيد

1.مفهوم وتعريف الجريمة

2. الأسباب التي تؤدي بالمرأة لارتكاب الجريمة

3. المرأة والعنف

4. أنواع جرائم المرأة

5. آثار جرائم المرأة

خلاصة الفصل

تمهيد:

سوف نتطرق في هذا الفصل غلى أربعة عناصر يحتوي العنصر الأول على مفهوم وتعريف الجريمة اللغوي والاصطلاحي، المنظور الاجتماعي، القانوني وعلم الإجرام، أما العنصر الثاني سنتطرق إلى الأسباب التي أدت بالمرأة إلى ارتكاب الجريمة، المرأة والعنف، وأيضا أنواع جرائم المرأة وسوف نتعرض أنواع الجرائم التي ترتفع بين إجرام المرأة فيها وأيضا أنواع الجرائم التي تنخفض نسبة إجرام المرأة فيها، وكما أيضا يحتوي العنصر الثالث على آثار جرائم المرأة اجتماعيا واقتصاديا ونفسيا على التربية وأيضا اجتماعية واقتصادية ونفسية على الأسرة.

1. مفهوم الجريمة:

1.1 لغة: مأخوذة من مصدر جرم والجرم هو القطع جرمه يجرمه جرما: أي قطعه والجرم هو التعدي والذنب وجمع اجرام وجروم: فيقال فلان أجرم أي أذنب[1].

2.1 الاصطلاحي:يعرف ساذرلاندSutherland الجريمة على أنها السلوك الذي تحرمه الدولة لما يترتب عليه من ضرر على المجتمع والذي تتدخل لمنعه بعقاب مرتكبيه[2].

وكما عرفه ايميل دوركايم Emile Durkheim على أنها فعل وامتناع يتعارض مع القيم والأفكار التي ترسخت في وجدان الجماعة[3].

وكما يعتبر بول تابانPull Tapant على أنها فعل معتمد أو إهمال يخالف القانون الجنائي، ويرتكب بدون تبرير وتعاقب عليه الدولة على اعتبار أنه جناية واضحة[4].

وتعرف الجريمة أيضا أنها ردة فعل يخالف به الشعور العام للجماعة وأنها أي فعل فردي أو جماعي يشكل خرقا لقواعد الضبط الاجتماعي التي أقرها المجتمع والذي يمكن التعبير عنه بمجموعة من القيم والعادات والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع[5].

والجريمة سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعت لها الجماعات جزاءات سلبية ذات طابع رسمي[6].

كما تعرف أيضا أنها أي خطأ يرتكب ضد المجتمع ويعاقب عليه وقد يكون هذا الخطأ ضد شخص معين أو ضد جماعة من الأشخاص[7].

---

[1]– ابن منظور، **لسان العرب**، دار المعارف، بيروت، الجزء1، 1408، ص445.

[2]– علي السيد شتا، **علم الاجتماع الجنائي**، دار الإصلاح، الدمام، 1404هـ، ص23.

[3]– ايميل دوركايم، **قواعد المنهج السوسيولوجي**، تعريب سعيد سبعون، دار القصبة للنشر، الجزائر 2008، ص95.

[4]– محمد الهاشمي، **موسوعة جرائم النساء**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص16.

[5]– حسن اسماعيل عبيد، **سوسيولوجيا الجريمة**، شركة ميدلايت المحدودة، لندن، 1993، ص97.

[6]– محمد عاطف غيث: **قاموس علم الاجتماع**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1997، ص 94.

[7]– عبد الرحمان عيساوي، **علم النفس الجنائي**، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الاسكندرية، مصر، 1997، ص13.

كما تعرف الجريمة أيضا الخروج على النظام الذي يضعه مجتمع القانون من جانب وعلى المعايير الاجتماعية من جانب آخر[1].

3.1الجريمة من المنظور الاجتماعي:

يتفق علماء الاجتماع على أن الجريمة هي ظاهرة اجتماعية لا يخلو منها أي مجتمع انساني، رغم "عدنان الدوري" الى القول أن الجريمة ثورة على أسباب العيش الهادي الشريف ومن هنا تصبح الجريمة مصدر لمجموعة من ردود الفعل فهي تثير الخوف والحيطة والحذر وقد تحرك في النفس مشاعر الزهو والإعجاب وتأكيد الذات وهي تجسيد لموقف العنف والتمرد والعدوان[2].

وكما عرف راد كليف براون Radcliffe Brown بأن الجريمة انهاك العرف السائد مما يستوجب توقيع جزاء على ممتلكاته[3].

4.1الجريمة من المنظور القانوني:

يتفق أغلب فقهاء القانون على صعوبة تعريف الجريمة وذلك لعدم ثبات المعايير التشريعية والقضائية والعرفية المؤثرة في تعريفها، فالجريمة يمكن أن يقصد بها "فعل غير مشروع صادر عن ارادة جنائية يقرر له القانون عقوبة أو تدابير ويعتبر فاعله مسؤولا عنه" حيث يقوم تعريف الجريمة على العناصر التالية: الفعل– مخالفة القانون– صدور الفعل عن إرادة الجاني[4].

---

[1]– طارق السيد، **الانحراف الاجتماعي**، أسبابه ومعالجته، مؤسسة الشباب الجامعية، 2008، ص99.

[2]– مزوز بركو، **اجرام المرأة في المجتمع–العوامل والآثار**–، المكتبة العصرية للنشر، ط1، مصر، 2010 ، ص91.

[3]– محمد سلامة محمد غباري، **الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة والانحراف**، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، مصر 2005، ص15

[4]– رزق ابراهيم ليلة: **قراءات في علم النفس الجنائي**، دار النهضة العربية، بيروت لبنان، ص11.

كما يقصد بها أيضا كل فعل يخالف أحكام قانون العقوبات أو يكون تعديا على الحقوق العامة أو خرقا للواجبات المترتبة نحو الدولة أو المجتمع بوجه عام[1]. وتعرف الجريمة أيضا على أنها "نوع من التعدي المتعمد على القانون الجنائي يحدث بلا دفاع أو مبرر وتعاقب عليه الدولة[2].

5.1.الجريمة من منظور علم الإجرام:

ويقصد بها كل سلوك انساني معاقب عليه بوصفه خرقا لقيم المجتمع ولمصالح أفراده الأساسية متى كان هذا السلوك كاشف عن نفسية منحرفة أو عن تكوين اجرامي[3].

2. الأسباب التي تؤدي بالمرأة إلى ارتكاب الجريمة:

ونقصد بعوامل الجريمة عند المرأة بتلك الأسباب التي تقف وراء ارتكابتها للجريمة، أو بمعنى آخر هي مجموعة المؤثرات التي تحرك دوافع المرأة على نحو ما، بحيث تدفعها إلى طريق الجريمة، وهذا يعني أنه لا يمكن إرجاع جريمة المرأة إلى عامل معين أو دافع محدد، فجريمتها تعود إلى تضافر مجموعة من العوامل والدوافع، سواء كانت ذاتية مرتبطة بالمرأة أو خارجية متعلقة بالمحيط الاجتماعي.

1.2 الأسباب الذاتية التي تؤدي بالمرأة إلى ارتكاب الجريمة: يقصد بالأسباب الذاتية مجموعة الصفات المتعلقة بالمجرم ذاته، ويقصد بها تلك الأسباب التي يفضي تفاعلها كلا أو جزءا مع الظروف الخارجة عن ذات المجرمة إلى تحقق السلوك الإجرامي[(4)]

---

[1]– عبد الرحمان عيساوي، **مبحث الجريمة: دراسة في تفسير الجريمة والوقاية منها**، دار النهضة العربية، بيروت، 1992، ص: 25

[2]– سامية محمد جابر: **الجريمة والقانون والمجتمع**: دار المعرفة الجامعية، ط1، مصر، 1999، ص:7

[3]– عبد الرحمان عيساوي: مرجع سابق، ص 25.

[4]فوزية عبد الستار، **مبادئ علم الإجرام والعقاب**، دار النهضة العربية، مصر، ص74 .

، وأهم هذه الأسباب التي اهتم بها الإجرام نذكر ما يلي: الوراثة، التكوين العضوي، الأسباب النفسية.

1.1.2السبب الوراثي في إجرام المرأة: والمقصود به انتقال خصائص وصفات معينة سواء كانت عضوية أو نفسية، كالعاهات والأمراض العضوية ...الخ من الآباء إلى الأبناء، فيمكن لتلك الخصائص والصفات الوراثية أن تدفع الفرد حاملها إلى ارتكاب الجريمة؟ وقبل البحث في عالقة الوراثة بالجريمة، يتعين الإشارة إلى أن المقصود ليس وارثة الجريمة ذاتها ولكن المقصود هو وارثة بعض الإمكانيات أو الاتجاهات التي تعتبر مهيأة لارتكاب الجريمة إذا ما صادفتها ظروف معينة[1]، وهناك اختلاف بين العلماء إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: يرى أن ميراث خصائص إجرامية معينة بدنية أو عقلية أو نفسية هو الذي يقود حتما إلى ارتكاب الجريمة، وذلك هو فحوى نظرية لمبروزو عن المجرم بالميلاد الذي يولد حاملا خصائص تجعله حتما مجرما[2].

الاتجاه الثاني: ذهب هذا الاتجاه إلى إنكار دور الوراثة في ارتكاب الجريمة، مؤكدا على ارتكابها يرجع إلى بعض العوامل البيئية المحيطة بالفرد[3].

وقد شاب كلا الاتجاهين السابقين التطرف إلى الرأي، فمن الصعب إغفال دور البيئة المحيطة في تكوين شخصيته الإجرامية، كما أن ما ينتقل بالوراثة ليس خصائص إجرامية معينة وإنما مجرد إمكانيات أو اتجاهات قد تولد لدى الفرد (احتمالا) الميل أو الاستعداد لارتكاب الجريمة.

يعني أن هذه الإمكانيات أو القوى الكامنة يمكن أن تحقق عاملا رئيسيا في السلوك الإجرامي نظرا لما تتميز به من قابلية على النشاط والتحقيق في كل ما يعرف من وجود إشباع الرغبات الغريزية، ومن ثم احتمال اقترافه للجريمة.

---

[1] احمد عوض بلال، **النظرية العامة والتطبيقات**، دار الثقافة العربية، ط 1، د س، ص 73.

[2] محمود نجيب حسني، **دروس في علم الإجرام وعلم العقاب**، دار النهضة العربية بيروت، 1988، ص21 .

[3] بشير سعد زغلول، **علم الإجرام**، مركز القاهرة للتعليم المفتوح، مصر، 2111م، ص31 .

2.1.2السبب البيولوجي في إجرام المرأة: ونقصد به التكوين العضوي للمرأة، والذي يحتوي على مجموعة من الخصائص الجسدية أو البدنية الظاهرة، ووظيفة أجهزة جسمها الداخلية، والتساؤل الذي يطرح نفسه في هذا الصدد يتعلق بما إذا كان لهذه الخصائص الجسدية الظاهرة ووظيفة الأعضاء الداخلية للمرأة دور في دفعها إلى ارتكاب الجريمة؟

لقد عني العلماء من قديم بفحص الدراسة جسمانيا والمقارنة بينهما وبين الرجل، فما تناوله الفحص في إيطاليا، لهيكل جسدها ودماغها وملامح وجهها ودمها وإفرازها وقوتها وأم أمراضها وشيوختها وكذلك أطرافها، كان الهدف للباحثين الأوائل في المدرسة الإيطالية إيجاد صلة ترابط واقتران بين الخصائص الجسمانية للمرأة ونفسيتها بوجه خاص، وفي هذا الصدد صرح الأديب "GuleMichalet" أن المرأة لا تفعل شئ مثلنا وأنها نتصرف وفكر بطرقة مغايرة لطريقتنا، وأن حركاتها تختلف عن حركاتنا وليست لديها ذات الدورة الدموية لدمنا، ولا تتنفس بنفس الطريقة التي نتنفس نحن بها، إضافة إلى ذلك فإن الدارسة تتعرض بحكم تكوينها البيولوجي إلى تغيرات فيزيولوجية تؤدي إلى اضطرابات تؤثر على حالتها النفسية والعصبية، مثال على ذلك: حالة الحيض وانقطاعها عند بلوغها سن اليأس، وحالة الحمل، وحالة الوضع، وحالة الرضاعة، فهي في هذه المراحل التي تمر بها تكون أكثر انفعالية ومزاجية مما يجعلها أكثر قابلية للإثارة وسهلة الاستجابة للمؤثرات الخارجية وبالتالي قد تندفع في ظروف معينة إلى ارتكاب الجرائم[1]، وهذا ما أكدته دارسة (رباب عنتر السيد) حيث توصلت إلىأن الفترة التي تسبق نزول الحيض تقترن بتغيرات هرمونية عديدة، ثبت طبياً أنها تؤدي إلى أعارض نفسية وعصبية متعددة منها الاكتئاب الذي يؤدي بها إلى الانتحار، أو في حالات يمكن أن تؤذي الأم وليدها ربما تصل إلى حد القتل، والميل للحدة والعنف الذي يؤدي بها إلى فقدان السيطرة والاعتداء على الآخرين، أو ربما تدفعها هذه التغيرات إلى الخمول مما يؤدي إلى إهمال الأطفال.

[1] السلوك الإجرامي عند المرأة، http//www.startime.com، 4-6-2017، 3:45

والى جانب ذلك نجد أن الخلل الذي قد يسبب إفرازات الغدة التناسلية عند المرأة يؤثر إلى حد كبير في غريزتها الجنسية، فزيادة إفرازاتها وخاصة في مرحلة المراهقة والشباب قد يدفع المرأة إلى تلبية رغباتها الجنسية بطرق غير مشروعة، وذلك تحت تأثير قوة غريزتها الجنسية، في ظل وجود عوامل اجتماعية مهيأة مثل البيئة الأسرية السيئة والعنوسة، وبالتالي تنشأ عن ذلك الجرائم الأخلاقية [1].

3.1.2 السبب النفسي في إجرام المرأة: يقصد بالتكوين النفسي مجموعة الصفات والخصائص التي تؤثر في تكوين الشخصية لدى الفرد وتكييفها مع البيئة الخارجية ويساهم في نشأة الصفات والخصائص عوامل مختلفة كالوراثة والتكوين العضوي والأمراض وكل ما يحيط بذلك من ظروف البيئة الخارجية، كما دلت التجارب على أن هناك صفات وخصائص نفسية معينة يمكن فيها الميل للانحراف وارتكاب الجريمة[2].

ومن أهم الأسباب النفسية التي تدفع المرأة إلى الجريمة هي كثرة الإحباطات التي تتعرض لها، بالإضافة إلى الإحساس بالظلم والمهانة والحرمان المادي والمعنوي.

ونظار لأهمية السبب النفسي في ارتكاب الجريمة آمنت الدراسات الحديثة بأثر الأسباب النفسية في ارتكاب السلوك الإجرامي وعملت التشريعات على إلزام القضاة بالتحقيق في البواعث السيكولوجية للمجرم قبل النطق بالحكم، فقد نصت المادة 453من قانون الإجراءات الجنائية بما يلي: يقوم القاضي ببذل كل همة وعناية ويجري التحريات اللازمة للوصول إلى إظهار الحقيقة وللتعرف على شخصية الحدث وتقرير الوسائل الكفيلة لتهذيبه(...) ويأمر القاضي بإجراء فحص طبي والقيام بفحص نفساني إذا لزم الأمر[3].

---

[1] بشير سعد زغلول، المرجع السابق، ص24.

[2] السيد رمضان، **إسهامات الخدمة الإجرامية في مجال انحراف الأحداث**. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية،1995، ص 109.

[1] الديوان الوطني للأشغال التربوية، **قانون الإجراءات الجزائية**، ط7، الجزائر ، 2007، ص ص138 – 139.

2.2 الأسباب الخارجية التي تؤدي بالمرأة الى ارتكاب الجريمة: يقصد بالأسباب الخارجية مجموعة الظروف التي لا تتعلق بالمجرم ذاته، وإنما بالوسط الذي يعيش فيه، ويكون من شأنها التأثير على سلوكه وتوجيهه نحو اقتراف الجريمة[1].

وعندما نتحدث عن الأسباب الخارجية فإننا نقصد: الأسباب الاجتماعية، الاقتصادية، الثقافية والتي تؤثر على سلوك المرأة مما يدفعها إلى ارتكاب الجريمة.

وعليه فسوف نتعرض لهذه الأسباب الخارجية المفسرة لسلوك الإجرامي لدى المرأة والتي تتعلق بكل من:

- الأسباب الاجتماعية: وسوف نتناول الأسرة، جماعة الرفاق، المدرسة، جماعة العمل.
- الأسباب الاقتصادية: الفقر والبطالة.
- الأسباب الثقافية: وسائل الإعلام، الوازع الديني، والتعليم.

1.2.2 الأسباب الاجتماعية وإجرام المرأة: نقصد بالعوامل **الا**جتماعية مجموع العلاقات والروابط التي تنشأ بين المرأة المجرمة وغيرها من الأفراد في البيئة الاجتماعية ابتداء من الأسرة مرورا بالمدرسة إلى جماعة الرفاق وباقي المؤسسات الرسمية وغير الرسمية بحيث يتأثر سلوكها بهذه المؤسسات نتيجة تفاعلها معها، وبتالي فإما أن تؤثر بالإيجاب وتتكون لديها شخصية سوية منسجمة مع الأهداف والغايات التي أوجدها واتفق عليها المجتمع المدني، وإما أن تؤثر بالسلب في شخصية المرأة وتتكون لديها شخصية غير سوية ومنحرفة مضادة للمجتمع لا تتوافق والأهداف والغايات التي أوجدها المجتمع. ومن أهم هذه البيئات التي قد يكون لها تأثير سلبي على سلوك المرأة بوجه عام نجد بيئة الأسرة والمدرسة وبيئة الرفاق.

وبناء على ذلك فإن المجرم ليس ظاهرة فردية منعزلة، وإنما هو نتاج مجتمعه، فهو

[1] عمر السعيد رمضان، **دروس في علم الإجرام**، دار النهضة العربية، بيروت، 1986، ص53.

عضو في الجماعة وجريمته فعل مخالف لقوانين هذه الجماعة، ولمعرفة أسباب ارتكاب المجرم لهذا الفعل لا بد من دارسة العالقة بينه وبين البيئة الاجتماعية، وتحليل طبيعة السلوك الإجرامي الذي يتكون من خلال هذه العلاقة[1].

1.1.2.2الأسرة ودورها في إجرام المرأة: إن الأسرة كمؤسسة اجتماعية وباعتبارها المؤسسة الأولى لتنشئة وتهيئه الفرد تلعب دوار هاما في تكوين شخصيته وإبراز قدراته، فمن البديهي أيضا أن تلعب دوار هاما في حدوث ظاهرة الجريمة.

فالإنسان لا يستطيع أن يعيش بعيدا عن مجتمعه ولا يمكنه أيضا أن يحيا في مجتمع بدون أن تربطه شبكة من العلاقات الاجتماعية، فبقدر ما يجيد الإنسان هذه العلاقات الاجتماعية بقدر ما يكون سلوكه الاجتماعي سليما يحقق له الراحة والسعادة والتقدم في مضمار الحياة الاجتماعية، والعكس صحيح بمعنى أنه بقدر ما يحيد الإنسان عن هذه العلاقات الاجتماعية ويبتعد عنها بقدر ما يكون سلوكه شاذا يؤثر في المجتمع ويولد بعض المشكلات الاجتماعية[2].

كما بين الرسول صلى الله عليه وسلم تأثير البيئة التي يعيش فيها الإنسان في تشكيل شخصيته فيروى أنه طلب عالم من رجل قتل تسعة وتسعين شخصا أن يهجر ويترك بلده ألنها تشجعه على الإجرام ويذهب إلى بلد آخر ألن بيئتها سليمة قد يتأثر بها ويقلع عن الجريمة، قال الرسول الله صلى الله عليه وسلم: "كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفسا، فهل له من توبة، فقال: لا، فقتله وأكمل به مائة ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل عالم، فقال أنه قتل مائة نفس فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة، انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناس يعبدون اهلل، فأعبد اهلل

[1] عبود السراج، **علم الإجرام والعقاب**، منشورات السلاسل، الكويت، 1990، ص280

[2] حسن خفاجي، **دراسات في علم 1الجتماع الجنائي**. شركة المدينة المنورة ، ط1، السعودية، 1981، ص56.

معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء [1].

وهذا فيه دلالة واضحة على أهمية ودور البيئة التي يعيش فيها الفرد وتأثيرها على سلوكه بما يعود عليه بالنفع أو الضرر، كما توصل الباحثين إلى جملة من العوامل الاجتماعية المرتبطة بانحراف الفرد والتي كانت نتيجة لدارسات وأبحاث علمية.

يرى أدلر أن البحوث الاجتماعية والنفسية أثبتت أن الأسرة تلعب دوار فعالا ورئيسيا في تربية وتوجيه الطفل خاصة في السنوات الخمس الأولى من حياته، مما ينعكس ذلك على شخصيته في بقية مراحل حياته، فالأسرة هي الوحدة الاجتماعية الأساسية في عملية التنشئة الاجتماعية وتشكيل شخصية الفرد وتلقينه القيم والعادات وأنماط السلوك السائدة في المجتمع وأساليب الضبط الاجتماعي [2].

وعليه فالأسرة لها دور في تشكيل وتوجيه سلوك الأفراد ومن المعروف أن الوالدين هما اللذين يقومان بعملية التنشئة، فأي تصدع أو تفكك أو خالف أو سوء السمعة ووجود نموذج منحرف داخل الأسرة تؤثر في إقبال الفرد بصفة عامة على الجريمة والانحراف.

- **التفكك الأسري:**

التفكك الأسري نوعان مادي ومعنوي ونقصد بالمادي غياب أو عدم وجود الوالدين معا في نطاق الأسرة وذلك إما بسبب الوفاة أو الطلاق أو الهجر أو السجن، في حين نقصد بالتفكك المعنوي وجود الوالدين معا لكن يفتقدون إلى الانسجام والتفاهم والترابط نتيجة للعالقات المضطربة والمشاجرات والمشاحنات.

ويحدث التفكك الأسري عندما يسود الأسرة كثرة الشجارات والإهانات والسب والشتم المتبادل بين أفراد الأسرة، هذه الظروف الأسرية تؤثر على تربية المرأة في طفولتها وعلى

---

[1] يحي بن شرف أبو زكريا النووي، **صحيح مسلم بشرح النووي**، إشراف علي عبد الحميد أبو الخير، دار السلام، القاهرة، 1996، ص236.

[2] حسين عبد الله وآخرون، **رعاية الأحداث الجانحين بالدول العربية والخليجية**، مكتب المتابعة، المنامة، 1408هـ، ص116.

توفير العناية والرعاية لها مما يدفعها إلى تبني سلوكات انحرافية مضادة للمجتمع في المستقبل.

وفي دراسة عن جرائم الزنا في مصر تبين أن 49% من المبحوثات اقترفن جريمة الزنا بسبب الظروف العائلية مثل العالقات الأسرية المفككة كالطالق الأم وزواج الأب من امرأة أخرى [1].

كما بينت الدارسات أن التفكك الأسرة يؤدي إلى انحرف جنس الإناث أكثر من جنس الذكور، وهذا ما ذهبت إليه دارسة قامت بها محكمة فلاديفيا بأمريكا تبين أن الأحداث الذي عرضوا عليها سنة 1949 كان 47% منهم ذكور يرجع انحدر فهم إلى التفكك العائلي، لكن هذه النسبة ارتفعت إلى 65%بالنسبة للفتيات المنحرفات[2].

وكذلك في بحث شمل 18376 فتاة جانحة في 25 دولة من أنحاء العالم بين عامي 1946و 1949 تبين أن 81.88%ومن إجمالي الفتيات لديهن تصدع أسري بشكل عام وأن 64.22%ومن النسبة السابقة لديهن أيضا تصدع مادي [3].

فإذا كانت مؤسسة الأسرة هي البيئة الأولى والأساسية للقيام بعملية التنشئة الأفراد هي أيضا في المقابل عامل مولد للجريمة، فكل اضطراب أو خلل يعرقل الأداء الوظيفي للأسرة يزيد من احتمال حدوث حالات الانحراف والجريمة.

ومن الأمور التي تؤدي إلى فشل الأسرة في قيامها بدورها في تأهيل الطفل للحياة الاجتماعية السليمة، التفكك المادي للأسرة كانفصال الطفل عن أمه لقوة قاهرة أو غياب الأب أو سوء العالقات داخل الأسرة وكذا التدليل الزائد أو الإسراف في القسوة[4].

---

[1] ياسمينة مزوار ، **بروفيل شخصية المرأة المنحرفة**، رسالة ماجستير، علم النفس العيادي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، دراسة غير منشورة، 2011-2012، ص 119.

[2] المالك صالح وآخرون، **أصول علم الإجرام**. السعودية، العبيكان للطباعة والنشر، بدون تاريخ، ص196.

[3] مصطفى العوجي، **الجريمة والمجرم**. مؤسسة نوفل، بيروت،1980، ص117.

[4] مزوز بركوا، **إجرام المرأة في مجتمع الجزائري : العوامل والآثار**. المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2009، ص ص 121-122.

وعليه قد تواجه البيئة الأسرية وبناءها مشاكل تهدد استقرارها وينعكس أثارها على الأبناء، ويتخذ عدم الاستقرار في الأسرة أوجه متعددة فقد يكون سبب تعدد الزوجات أو الطالق أو الانفصال أو الهجر وذلك بترك الأب الأسرة والتخلي عن مسؤولياته ودوره اتجاه أبنائه ومن الناحية القانونية يعد جنحة ترك الأطفال في من تحق عليه حمايته [1].

- **إجرام أحد الوالدين أو كالهما:**

يحاول دائما الأطفال تقليد الكبار في تصرفاتهم وأفعالهم على اعتبار أن أول فئة يحتك بها الطفل هما الوالدين، تحاول الفتاة تقليد والديها وبخاصة الأم فإذا كانت تمثل نموذج سيء في الأخلاق والقيم والأفعال فإنه في غالب الأحيان يؤثر على سلوك الفتاة مستقبلا، كما أن الوالدين اللذين يحرضان الأبناء على السرقة أو إنهما لا يعقبونهم على مثل هذا التصرف يشجع الأبناء على ارتكاب السرقات والتعود عليها في المستقبل.

فقد استنتج بورت "Burt" من دراسة أجرها في انجترا سنة 1944 أنه نسبة الإجرام تزداد في أسر المجرمين فهي تزيد عن خمسة أمثال ماهي نسبته في أسر غير المجرمين [2].

كما أن المرأة في مرحلة الطفولة أو في مرحلة المراهقة غالبا ما تتأثر بسلوكيات بمن هن أكبر سنا منها خاصة أخواتها، كما قد تتخذ منهن نموذج يقتدى به فإذا كن يأتين بسلوكات إجرامية أو انحرافية فإنها قد تتأثر بهن وتندفع إلى تعلم هذه السلوكيات وبتالي السير نحو طريق الجريمة، لنتوصل إلى أن الأسرة التي تحوي نماذج إجرامية تنشى أفراد منحرفين أو مجرمين يعملون على إعادة إنتاج السلوكات التي يقوم بها الكبار.

- **أساليب التنشئة الأسرية:**

عندما نتحدث عن التنشئة الأسرية فإننا نقصد من خلالها التنشئة الاجتماعية للأسرة وهي عملية تشكيل السلوك الاجتماعي للغرد من خلال تعلم ثقافة مجتمعه ومعرفة دوره، وتستمر مدى الحياة وتعتبر ضرورية في تكوين شخصية الفرد من خلال أسلوب تتخذه

[1] محمد يسري وإبراهيم د عبس، **الأسرة في التراث الديني والاجتماعية**، دار المعارف، مصر، 1995، ص36.

[2] عمر السعيد رمضان، مر جع سبق ذكره ، ص48.

الأسرة لتلقين الطفل سلوكات واتجاهات وتعلم كيفية أداء الأدوار الاجتماعية المختلفة من أجل تكوين شخصية اجتماعية سوية ومقبولة من طرف الآخرين [1].

كما تعرف أساليب التنشئة الأسرية على أنها مجموع الأساليب والطرق التي تتخذها أو تتبعها الأسرة في تربية أبنائها.

ويعرفها الكفافي بأنها سلوك يصدر عن الأم أو الأب أو كالهما ويؤثر على الطفل ونمو شخصيته، سوءا قصدا بهذا السلوك التوجيه أم التربية وتتحدد الأساليب التالية في الرفض، الحماية الزائدة، التذبذب، التحكم الإهمال التفرقة في المعاملة [2].

وتؤكد الدراسات التي أجريت في هذا الموضوع أن أساليب التنشئة الأسرية لا تخضع لنمط واحد بل تختلف من أسرة لأخرى ومن مجتمع لأخر كما أنها تتأثر بالتغيرات التي تطرأ على حياة المجتمع من تغيرات ثقافية واقتصادية واجتماعية. إن الآباء المتعلمين والذين يملكون قدر من المعرفة والعلم تتخذ أنماط من الأساليب التنشئة الأسرية تختلف عن أساليب التنشئة الأسرية التي تتبعها الأسر غير متعلمة كما أن المستوى الاقتصادي المرتفع للأسرة ينعكس إيجابا على الأسلوب المتبع في التنشئة الأسرية عكس الأسر التي تعاني من تدني المستوى الاقتصادي والتي لا تستطيع توفير كل احتياجات أبنائها.

كما تعددت آراء الباحثين حول وضع أنماط معينة لأساليب التنشئة الأسرية كما اختلف الباحثين في إعطاء تصنيف موحد لأساليب التنشئة الأسرية فمنهم من يرى أنها تنطوي على الأسلوب الديمقراطي والتسلطي والمتسيب أو الأسلوب الذي يتسم بالفوضوية، وهو دري كل من "لبيت" و"وايت" ومنهم من يرى أن أساليب التربية الو الدية تنطوي على أسلوب التسامح والتسلط والحرمان وهو دري كل من "بومريند" ومن الباحثين من يرى أنها

---

[1] لطيفة طبال، **التنشئة الأسرية والتحصيل الدراسي**، دراسة ميدانية بمليانة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم علم الاجتماع، جامعة البليدة ، 2004، غير منشورة ، ص9.

[2] علاء الدين كفافي، **التنشئة الوالدية والأمراض النفسية**، رسالة دكتوراه، غير منشورة، قسم علم الاجتماع، جامعة الأزهر، القاهرة،1999 ، ص 56.

تنطوي على أساليب العقاب البدني وسحب الحب والإنصاح وهو رأي "هوفمن"[1].

كثيرة هي إذا أساليب التنشئة الأسرية ومتعددة وهذا ما يؤدي في نهاية المطاف إلي صعوبة تحديد النتائج المترتبة على الأسلوب المتبع، كما أقيمت دارسات كثيرة في هذا الصدد لمحاولة إبراز العالقة بين أساليب التنشئة الأسرية وتأثيرها على انحراف الأبناء، والتي توصلت إلى أنه من الأساليب التي لها آثار سلبية على الأبناء استخدام القوة والتسلط والعنف. ونعني به المنع أو الرفض لرغبات الطفل ومنعه القيام بما يرغب فيه واستخدام الصرامة والقسوة في معاملة الأبناء وتحميلهم مسؤوليات ومهام فوق طاقتهم، ومن مؤشرات الأسلوب التسلطي هو الشتم والاستهزاء بشخصية الفرد ومقارنتها مع الآخرين الإلحاح على فشله، مما يقتل فيه الطاقات والتفتح ويدفعه إلى السلبية وسوء تقييم ذاته [2].

كما أن التربية المبنية على إهمال البنت أو استخدام القسوة في معاملتها إما بإهانتها أو ضربها بشكل عنيف أو معاقبتها بشكل حيواني كإطفاء السيجارة على جسدها أو شد جلدها بالملقاط، وغيرها من أساليب التي يتفنن الأهل في معاقبة بناتهم، وخاصة إذا كان من أمام مرأاالآخرين يؤدي إلى إصابة الفتاة بالعقد النفسية وفي الكثير من الأحيان إلى الانتحار أو الهروب من البيت العائلي مما يجعلها فريسة سهلة لارتكابجرائم الزنا والدعارة والتسول والسرقة .

2.1.2.2البيئة المدرسية وإجرام المرأة: إن المدرسة كمؤسسة اجتماعية وباعتبارها المؤسسة الثانية في الأهمية بعد الأسرة تلعب دوار هاما في تهيئة الفرد وتكوين شخصيته وإبراز قدراته فإذا فشلت المدرسة في أداء أدوارها فإنها تؤثر على سلوكيات الفتاة، وكثيرة هي العوامل المدرسية التي تدفع بالفتاة إلى ترك مدرسة أو الهروب منها مثل أسلوب معاملة الأستاذ القائم على الإهانة والتمييز والتحقير والتسلط واستخدام القسوة والعنف، الذي كثير ما

[1] ياسمية مزوار ، مرجع سبق ذكره ، ص 119.

[2] هشام شرابي، **النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت ، 1992، ص60.

يدفع التلاميذ إلى كره الأستاذ وكره المادة العلمية وبتالي ضعف التحصيل المدرسي مما يجعل التلميذات يبتعدن ويتغيبن عن المدرسة ويتسكعن بالشوارع والاختلاط برفاق السوء، مما يجعلهن عرضة لارتكاب ألفعال المخلة بالحياء والآداب، كما أن ضعف الرقابة في المدرسة وحالات التسيب يؤدي إلى بروز الجريمة والانحرافات داخل المدرسة كتعاطي المخدرات والتدخين وارتكاب الفاحشة.

بالإضافة إلى عوامل أخرى تدفع بالفتاة إلى ترك المدرسة كالاكتظاظ داخل الأقسام وغياب وسائل الترفيه واللعب وبصفة عامة غياب الظروف المدرسية المهيأة للتعليم. وتؤكد فوزية عبد الستار على ضرورة العناية بالأساليب التربوية السليمة التي يجب أن تغرس في نفوس التلاميذ ليكونوا مواطنين صالحين للمجتمع ويبتعدون عن السلوكالانحرافي الضار بالمجتمع، فالمدرسة هي المحيط الثاني للتنشئة الاجتماعية فلها دور مهم في ضبط السلوك وتوجيهه منذ البداية ولهذا فإن ترك المدرسة مبكرا من العوامل التي تدفع البعض إلى السلوك الإجرامي [1].

كما توصلت الكثير من الدراسات إلى وجود العالقة بين التكييف المدرسي ولإجرام ففي سنة 1976 توصل لابرج"Laberge" إلى إيجاد ارتباط قوي جدا بين عدم التكيف المدرسي والإجرام في عينة من الشباب [2].

كما استنتجا كال من الباحثان واست ولوبر "Waset et Lobuer" سنة 1982 أن عدم التكيف المدرسي إذا ظهر منذ الابتدائي يشكل مؤشر على السلوك المنحرف والإجرام مستقبلا [3].

3.1.2.2 تأثير رفقاء السوء في إجرام المرأة: في مراحل معينة من العمر تكون الفتاة صداقات مع الأخريات سواء أكان ذلك في البيئة التي تسكن فيها أو التي تدرس فيها أو في

---

[1] فوزية عبد الستار، **مبادئ علم الإجرام والعقاب**، دار النهضة العربية، ط5، بيروت ، 1985 ، ص ص 181-182.

[2] مزوز بركو، **إجرام المرأة في مجتمع الجزائري : العوامل والآثار** ، مرجع سبق ذكره، ص 122.

[3] نفس المرجع ، ص122.

أماكن العمل، فإذا كانت هذه الصحبة من رفيقات السوء فإن هذا سيؤثر سلبا على سلوكات الفتاة مما يؤدي إلى تعلم سلوكات إجرامية و انحرافية خاصة إذا كانت ممن هن سريعات التأثر.

أثبتت الدراسات والتحقيق الميداني أن كثير من النساء اللواتي سلكن طريق الانحراف اكتسبن هذا الأمر من رفيقاتهن أو زميلاتهن الفاسدات، فغي دارسة عن جريمة الزنا في مصر أرجع 28%من المبحوثات انحرافهن إلى صديقات اللاتي فتحن لهن باب الجريمة[1].

ويذهب كل من "فريشات "و"لي بلون" إلى أن مصاحبة الرفاق المنحرفين تعد من العناصر الأساسية لتشخيص الإجرام والانحراف في سن المراهقة، كما أن الانحراف والإجرام بصحبة جماعة الرفاق له مزايا فالجماعة تمنح الشاب تعلما نفسيا وتعلما تقنيا يساعداه على الشهرة وربح المال ونقصد بالتعلم النفسي التحضير المعنوي لاقتراف الفعل الإجرامي فيموه الشعور بالذنب ألن المسؤولية هنا تكون جماعية، أما التعلم التقني فيقصد به تعلم أسرار عمل المنحرفين[2].

4.1.2.2 مجتمع العمل ودوره في إجرام المرأة:

لا شك أن العمل في حد ذاته يمثل قيمة في حياة الفرد والمجتمع، ولا شك أيضا أن نوعية العمل الذي يمارسه الفرد يؤثر في تكوين شخصيته وتحديد اتجاهات سلوكه بصفة عامة، ولذلك يمكن القول: أن بعض الأعمال أو المهن يمكن أن تمثل عاملا إجراميا نظار لما يحيط بهذا العمل أو هذه المهنة من ظروف معينة ترفع من معدل الإجرام أو تؤدي لارتكاب نوعية محددة من الجرائم.

ونظر للتغير في موقع ومكانة الدراسة كما أشارت دراسة **كارول سمارت** الاجتماعية والاقتصادية أدى ذلك إلى عدم وجود تباين في العمل بين الجنسين، فقد تهيئ طبيعة مهنة

[1] ياسمية مزوار ، مرجع سبق ذكره ،ص 122.

[2] مزوز بركو، **إجرام المرأة في مجتمع الجزائري** : العوامل والآثار، مرجع سبق ذكره، ص 124.

المرأة لها الفرصة في ارتكاب نوع معين من الجرائم مثل ارتكاب الموظفة جرائم الرشوة أو الاختلاس أو الاستيلاء على المال العام، وارتكاب الخادمة في المنزل لجرائم السرقة.

والحقيقة أن اختيار الفرد لمهنة معينة يدل بدرجة كبيرة على عناصر شخصيته، فالفرد عندما يتجه لممارسة مهنة أو عمل معين فإن ذلك يعبر عن نوعية المهارات والإمكانيات التي يرى الفرد أنها ترشحه لهذه المهنة أو العمل، ولما كانت عناصر الشخصية هي التي تحدد طابعها من الوجهة الإجرامية فإن ذلك يبين مدى الصلة بين اختيار ممارسة مهنة معينة وبين الجريمة أو احتمالية الإقدام على ارتكابها.

ورغم ما سبق بيانه عن العالقة بين المهنة وبين الإجرام فإن القول بحتمية هذه العالقة يجب أن يؤخذ على حذر فمن غير الممكن القول بأن من يحترف حرفة معينة سوف يتجه حتما إلى ارتكاب نوعية معينة من الجرائم، فما سبق بيانه لا يخرج عن كونه تفسيرا جزئيا للعالقة المحتملة بين ممارسة مهنة معينة وبين ارتكاب نوعية معينة من الجرائم، كما أنه يمكن القول بأن الجريمة أصبحت أمار محتمل الوقوع بالنسبة لكافة المهن داخل المجتمع[1].

2.2.2 الأسباب الاقتصادية وإجرام المرأة: ونقصد بها المؤثرات الاقتصادية كالفقر والبطالة والتي تؤثر في المرأة فتحرك الدافع المادي بداخلها مما يؤدي بها إلى اقتراف أنماط مختلفة من الإجرام.

1.2.2.2 الفقر وإجرام المرأة:

ويقصد بالفقر: عدم قدرة الشخص على إشباع حاجاته الأساسية التي تحفظ عليه كرامته الإنسانية. ومنه فالفقير هو من لم يظفر بمستوى من المعيشة يمكنه من إشباع حاجاته الضرورية وحاجاته الكمالية بالقدر الذي تسمح به حدود الثروة في البلاد [2].

وقد أوضح الدكتور إحسان محمد الحسن أن الفقر والحاجة الاقتصادية والحرمان هي في مقدمة الأسباب التي تدفع الأفراد إلى ارتكاب الجرائم ضد المجتمع، فالفقير الذي لا يجد

[1] عبد المنعم العوضي، **المبادئ العلمية لدراسة الإجرام والعقاب**، دار الفكر العربي، القاهرة، 1982م، ص151.

[2] إحسان محمد الحسن، **علم اجتماع الجريمة**، دار وائل للنشر، ط1، الأردن، 2118م، ص 89.

سبيلا للعيش يضطر إلى السرقة أو القتل أو التزوير أو النصب والاحتيال لكي يسد حاجاته الأساسية وحاجات عائلته ومن يتحمل مسئوليتهم. ويشير الدكتور إحسان محمد في دراسته عن السرقة وأخرى عن أثر تفكك العائلة في جنوح الأحداث إلى أن دافع الحاجة الاقتصادية من أهم الدوافع التي تحرض الفرد بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى ارتكاب الأفعال غير السوية والإجرامية في المجتمع كالسرقة وجرائم القتل والجرائم الأخلاقية، حيث تلجأ الدارسة للحصول على ضرورياتها إذا كانت لا تملك وسيلة أخرى للتعيش، إذ أن الدعارة طريق للكسب لا يحتاج إلى أرس مال أو تعليم أو تدريب، ويعتبر في نظر المرأة من أسهل المهن وأكثرها ربحا، إذ ما تحققه منها يزيد بكثير بالمقارنة مع أي عمل آخر[1].

وتجدر الإشارة كذلك إلى أن الفقر قد يكون عاملا غير مباشر لدفع الفرد لارتكاب الجريمة، وتفسير ذلك أن الحالة الاقتصادية السيئة للأسرة قد تدفع الأب إلى السفر أو الخروج للعمل والتغيب لفترات طويلة عن البيت، وقد يؤدي أيضا إلى خروج الأم للعمل وبلا شك أن ذلك يؤثر تأثيرا سلبا على تربية الأبناء وممارسة واجب الإشراف والرقابة عليهم، الأمر الذي قد يعرضهم لانخراط في جماعات السوء، ويندفعون نتيجة لذلك إلى ارتكاب جرائم السرقة والتسول، وهذاما أشارت إليه كارلين بأن الهروب من الفاقة ليس العامل والنفسي الشامل لارتكاب النساء للجريمة، كما تؤكد سيسيليا شابرت من خلال دراستها (الجريمة التسوية والفقر) بعلاقة الفقر بالجريمة وأن أحدهما وقود للأخر، ولكن لا يعني هذا إرجاع الجريمة لعامل الفقر فقط إذ أن هناك عوامل أخربلا تقل عن أهمية، وعندما يذكر الفقر تذكر البطالة.

2.2.2.2. البطالة وإجرام المرأة:

يقصد بالبطالة الحالة التي توجد فيها الدارسة دون أن تجد عملاً تؤديه وذلك رغم توافر القدر لديها على العمل، وقد أوضح الدكتور إحسان محمد الحسن ا أن العديد من

[1] فوزية عبد الستار، المرجع السابق، ص167 .

الشابات سواء الخريجات منهن أو غير الخريجات يعانين من مشكلة البطالة، أي عدم وجود الأعمال التي يرغبن بممارستها والتي تتجاوب مع تحصيلهن العلمي وميولهن إزاء العمل، ... مما تكسر معنوياتهن وتحطم حالتهن النفسية وتجعلهن يشعرن بحالة من اليأس والضياع واللامبالاة بل والانحراف والولوج في عالم الشر والجريمة ... وحقيقة كهذه — البطالة — تؤدي دورها المخرب في استثمار الطاقات البشرية وتحد من مشاركة الدراسة في إعادة البناء والتقدم الاجتماعي، وبهذا فالبطالة تدفع المرة إلى ارتكاب الجريمة نسد احتجاجاتها الأساسية ـ كالسرقة، الاختلاس، التزوير، وقد تندفع المرأة إلى جرائم أخرى كإيذاء الآخرين أو الجرائم الأخلاقية التي ليس الهدف من ورائها الدافع المادي، وإنما لما تفرزه هذه البطالة من حالة فارغ لدى المرأة مما يؤثر في حالتها النفسية كالتوتر والقلق، وذلك لأن الفارغ إن لم يستفد منه الفرد في الجانب الإيجابي، ضيعه في الجانب السلبي، وقد أوضح ذلك ا لإمام الشافعي بقوله: !امن لم يشغل نفسه بالحق شغلها بالباطل [1].

وقد توصلت دارسة (محمد إبراهيم الريدي)[2] أن معظم النساء السجينات عانين من وقت فارغ طويل لا يستفدن منه ربما يضيع ذلك الوقت في مشاهدة التلفزيون أو الجلوس وراء شبكات الإنترنت مما يؤثر في ميلهن لارتكاب الجريمة، مما له تأثير في ميلهن لارتكاب الجريمة. وخالصة القول أن البطالة والفراغ يعتب ارن أحد العوامل الدافعة للمرأة لارتكاب الجريمة، ومع ذلك لا يمكن الجزم بأنهما سبب الجريمة.

وبالإضافة إلى هدين السببين الأساسيين — الفقر والبطالة — هناك أسباب اقتصادية أخري ربما تسهم في احتمالية ارتكاب المرأة للجريمة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

3.2.2.2**الأسباب الاقتصادية العامة:** وهذه الأسباب تتصل بالمجتمع ككل، ومن أهمها

---

[1] إحسان محمد الحسن، مرجع سابق، ص112.

[2] محمد إبراهيم الريدي، **العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي**، رسالة ماجستير غير منشورة، 2003م.

والتي يمكن أن تؤثر في معدل الإجرام ونوعه نجد التقلبات الاقتصادية وما يمكن أن يصاحب دلك من انتعاش أو انكماش اقتصادي. وفي الفترات المصاحبة لهده المتغيرات يمكن أن يلجأ الأفراد إلى بعض الوسائل السريعة لتحقيق الكسب غير المشروع الذي سيوفر لهم مستوى عالي من المعيشة، ومن بين هده الوسائل: انتشار جرائم النصب والتزوير والتهرب الضريبي [1].

فكما اعتبر الفقر سبب من أسباب ارتكاب الجريمة يمكن أن يكون الغنى عامل مؤدي إليها أيضا، فإذا كان الغنى يؤدي إلى تراجع نسبة الإقدام على جرائم الاعتداء على الأموال والأشخاص، فإنه يؤدي كذلك في ظل غياب الرقابة الأسرية والقيم التربوية والضوابط الدينية إلى الوقوع في برثن جرائم اخبي تنطلق من ميدان الشهوات التي يتعلق بها بعض الأغنياء، ويحرصون على توفير إشباع كامل لها، ويطلقون لها العنان، مما يؤدي إلى زيادة في نسبة جرائم الاعتداء على الأعراض، فقد اثبت "سدرلاند" ذلك بأن الجريمة يمكن أن تقترف من أشخاص ينتمون إلى الطبقات العليا في المجتمع ويشغلون المراكز المحترمة فيه وهم أصحاب الأعمال [2].

وفي الأخير تبقى كل هذه العوامل نسبية فيمكن أن تؤدي بالمرأة لارتكاب الجريمة ويمكن أن تدفعها إلى الكد والعمل من أجل التغلب عليها.

3.2.2 الأسباب الثقافية وإجرام المرأة:

نقصد بالمتغيرات الثقافية مجموعة القيم، المعايير، العقائد، العادات، والتقاليد المتعارف عليها في المجتمع، والتي لها تأثير على سلوك الدارسة فتدفعها لارتكاب الجريمة. وعندما نتحدث عن الأسباب الثقافية فإننا نقصد الدين، التعليم، وسائل الإعلام، شبكات الاتصال... وغيرها من الأسباب التي لها تأثير على سلوك الدارسة سواء سلبا أو إيجابا.

---

[1] فوزية عبد الستار، المرجع السابق، ص161 .

[2] محمد شلال حبيب، **أصول علم الإجرام**، مطبعة جامعة، ط1، بغداد، 1985، ص292.

1.3.2.2 وسائل الإعلام وإجرام المرأة(التلفزيون):

كما سبق وأن أشرنا أنه في ظل البطالة والفارغ ربما تلجأ المرأة إلى ملء فراغها عن طريق مشاهدة التلفزيون باعتباره من أقوى وسائل الإعلام التي ظهرت في القرن العشرين حيث يقدم للمشاهدين المعارف والأفكار والخبرات في مشاهد متكاملة تعتمد على الصورة الحية العيرة المقترنة بالصوت الدال على عمق المشاعر ومغزى الأحداث والوقائع.

كما له تأثيرا متنوعا على المرأة ربما بالسلب لما تروجه بعض القنوات من مواقف تبرز السلوكيات الإجرامية كالخيانة الزوجية، وزنا المحارم، والكسب غير المشروع عن طريق السرقة، الاختلاس والنصب والاحتيال ... وغير ذلك من البرامج الموجهة والتي تثير بعض الدوافع الكامنة في نفس المرأة كالدافع الجنسي من خلال الدراما الهابطة حيث أكدت دراسة عربية من خلال تحليل مضمونها ما بثته قناة فضائية عربية خلال أسبوع فوجدت أنها بثت أكثر من 300 جريمة قتل أي بنسبة 27%، وتتضمن كذلك 30% موضوعات جنسية، 15% منها ندور حول الحل الشهواني، و96%من الجرائم عنف جسدي، منها 58% عنف مدمر[1]، حيث أن هذا العنف ناتج عن تعود ذهن المشاهد على هذه السلوكيات السلبية، وهذا ما أكده (George Gerbaner) في نظريته عن الغرس الثقافي حيث يرى أن العنف الذي يقدم في التلفزيون يؤثر في ارتفاع معدلات الجريمة كنتيجة لما يعرف بتراكم الصورة الذهنية لدى المشاهدين[2].

بمعنى أن المشاهد يتعود على هذه الصور وتصبح أمر عادي بالنسبة له وال يستهجنه، وكذلك يعمل التلفزيون من خلال برامجه على إثارة وتحريك الدافع المادي داخل الدارسة، كما أوضحت (CecrliaChubert) من أن البرامج التلفزيونية ترويج بصور غير واقعية وسلبية وغير قابلة للتحقيق من قبل النساء، مما يؤدي غالبا بالنساء الفقيرات إلى ارتكاب الجريمة لتحقيق ذلك النجاح، وقد تنحرف المرأة خاصة من كانت في سن المرهقة

[1] 86% من دوافع الجريمة النسوية: www.alwatan، 2017/08/17، pm03:50.

[2] عبد المنعم العوضي، **المبادئ العلمية للدراسة الإجرام والعقاب**، دار الفكر العربي، القاهرة، 1982، ص135-136.

فتضطر لبيع عرضها مقابل الحصول على الجديد، حتى لا تتفوق عليها زميلاتها، أو تبدو أقل منهن شأنا في مظاهر الزينة والثراء التي ترسمها لهن وسائل الإعلام.

ويمكن تلخيص الأثر الذي تلعبه وسائل الإعلام في دفع المرأة إلى ارتكاب الجريمة، والذي يتمثل في[1]:

- عرض الأساليب المختلفة التي يستعملها الجناة في ارتكاب جرائمهم سواء فيما يتعلق بطرق تنفيذ هذه الجرائم، هذا إذا أخذنا في الاعتبار ميل الإنسان بطبيعته إلى التقليد.
- كثرة ترديد أخبار الجريمة وتصويرها على أنها من الأمور العادية والشائعة في المجتمع يخلق نوعا من اللامبالاة لدى الأفراد ويدفع إلى الاعتماد بأن الجريمة أصبحت أمار غير مستهجن من قبل المجتمع.
- انتشار أفلام العنف والجنس من خلال السينما والتلفزيون يثير الغرائز المكبوتة خاصة لدى المراهقين نظار لضعف مقاومتهم النفسية إلغاء الجريمة ولميلهم الشديد نحو التقليد.
- المبالغة في تمجيد الجريمة والمجرم وجعل هذا الأخير بطال يتعاطف معه الجمهور، وما يرتبط بذلك من تصوير للمزايا التي يحصل عليها المجرم من وراء جريمته، بدال من تصويره وهو ينال عقابه عما اقترفه من جرائم.

وهذه المبالغة التي تقوم بها وسائل الإعلام تعطي صورة مزيفة عن الواقع الاجتماعي الذي يعيشه الفرد مما يخلق لديه نوعا من انعدام التوازن النفسي وما قد يترتب على ذلك من نتائج خطيرة.

ومنه فوسائل الإعلام أصبحت من خلال ما يعرض فيها عن الجريمة مدرسة يتعلم منها المجرمون أو من لديهم استعداد إجرامي أحدث الخطط الإجرامية من حيث الأساليب والوسائل وطريقة التنفيذ، وإخفاء معالم الجريمة وكيفية الإفلات من قبضة العدالة، وكل هذا

[1] عبد المنعم العوضي، مرجع سابق، ص135-136.

له تأثيره الخطير من حيث إثارة خيال بعض المشاهدين الذين لديهم استعداد إجرامي إلى تقليد بعض المجرمين المعروفين أو تقليد بعض أنماطهم الإجرامية.

وهكذا يتضح أن وسائل الإعلام بوضعها الحالي تلعب دورا كبيرا في انتشار الجريمة في المجتمع، من خلال إصرارها على بث ثقافة الشر والهدم بدال من نشر ثقافة الخير والبناء. وعليه_ حسب هدا العامل _ فالمرة تقدم على الجريمة لما تتواصل مع الفضائيات المنحلة في ظل غياب الرادع الأسري والوازع الديني.

2.3.2.2 دور الدين في إجرام المرأة:

الدين عبارة عن مجموعة من المبادئ والقيم التي تأمر بالمعروف وتنهى عن الفحشاء والمنكر مستمدة تشريعاتها من الله سبحانه وتعالى، يعمل الدين على تهذيب السلوك والغرائز وضبطها وعليه فتمسك المرأة بالقيم ولمبادئ الدينية يعد حصنا منيعا يبعدها عن ارتكاب المعاصي والذنوب وكل ما هو مخالف للمجتمع والدين.

ويمثل الدين مقاومة نفسية تعترض الدوافع الإنحرافية والإجرامية والأديان السماوية كلها تتفق على أن الجريمة من المنكرات والرذائل، وللدين تأثير عام على الظاهرة الإجرامية فهو يقف موقف العداء ألنه يحض على الخير ويأمر به وينهى عن الشر والجريمة، وفي جوهرها مجلبة للشر لذلك لا يقرها لأنها تخالف القواعد والمبادئ السامية، وبظهور المسيحية كان ينظر إلى الجريمة قديما أنها اعتداء على الدين نفسه فكانت العقوبة تنزل بالمجرم تكفيرا عن ذنبه لدفع سخط الله عنه وطلبا لرضائه ومغفرته [1].

وهذا ما ذهب إليه علماء الاجتماع في تفسريهم للجريمة، فالابتعاد عن الدين من الأسباب التي تساعد على تزايد نسبة الإجرام، فقد ربط عالم الاجتماع الفرنسي جبرائيل تارد بين الابتعاد عن ممارسة الشعائر الدينية وزيادة حجم الإجرام في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، حيث ظهر بين الشباب اتجاه يدعوا إلي هجر ممارسة الشعائر

[1] عايد عواد الوريكات ، **أصول علمي الإجرام والعقاب** ، مرجع سبق ذكره ، ص 88.

الدينية، إلا أن الخطر من وجهة تارد ليس محدقا ألن الابتعاد عن ممارسة هذه الشعائر أو تركها لا يعني هجر للأخلاق التي تستمد من الرب، إلا أنه يرى أن المقدرة على مقاومة النوازع الإجرامية تضعف عندما يقترن هجر ممارسة الشعائر بالتخلي عن القيم الدينية والأخلاقية التي تستمد من الرب.

بمعنى أن الجنوح إلى ارتكاب السلوكات الإجرامية يكون بابتعاد الفرد والتخلي عن القيم الدينية والأخلاقية ولا يرتبط دائما بعدم أو إهمال ممارسة الشعائر الدينية.

وفي دارسة أخرى أجرتها مجموعة من الباحثات في دولة الإمارات العربية المتحدة تبين أن جميع المنحرفات يعارضن قيم المجتمع والقيم الدينية ويميلن إلى الحداثة والحرية[1].

إذا سلمنا جدال أن الدين له موقف عدائي من الجريمة فهل يدفعنا للقول أن الشخص المتدين بمنأى عن الوقوع في الجريمة والانحراف، فالواقع الاجتماعي يثبت عكس ذلك فكثيرة هي الحالات الإجرام التي نطلع عليها في الجرائد عن أئمة مساجد وحافظي القرآن ارتكبوا جرائم الاعتداء الجنسي على الأطفال.

3.3.2.2 التعليم وإجرام المرأة:

لا يقصد بالتعليم في مجال علم الإجرام مجرد تلقين المعلومات عن طريق القراءة والكتابة وتعلم مبادئ الحساب الأولية، إنما يقصد به التهذيب بالمعنى الواسع لهذه الكلمة التي تشمل التربية وبث القيم الأخلاقية والاجتماعية في نفوس الأطفال[2].

والتعليم بهذا المفهوم يساهم بدرجة كبيرة في التقليل من إقدام الفرد المتعلم على ارتكاب الجريمة، ومع ذلك فقد لا يكون للتعليم هذا الأثر لدى بعض الأفراد الذين يتوافر لديهم ميل إجرامي نحو ارتكاب نوعية خاصة من الجرائم. وبناء على ذلك سوف نتعرض فيما يلي للأثر العام للتعليم ثم للأثر الخاص له.

---

[1] ياسمينة مزوار ، مرجع سبق ذكره ، ص 121.

[2] محمود نجيب حسن، **دروس في علم الإجرام وعلم العقاب**، دار النهضة العربية، بيروت، 1988، ص107.

- **الأثر العام للتعليم:**

اختلف علماء الإجرام حول تحديد تأثير التعليم على المستوى العام للإجرام، فالبعض ينكر أثر التعليم في خفض نسبة الإجرام في المجتمع ويستدلون على ذلك بعدم انخفاض النسبة العامة للإجرام في بعض البلاد رغم الانخفاض الملحوظ في نسبة الأمية. ويرى أنصار هذا الرأي أن التعليم وارتفاع مستواه يمكن أن يؤدي إلي رفع مستوي الأداء الإجرامي للمجرمين المحترفين، أي مستوى الإتقان والاحتراف في الجريمة، استعانه بالمعارف والعلوم والتقنيات المعرفية العلمية، التي يمكن استخدامها إجراميا، ومن يؤدي إلى ارتكاب أفعال إجرامية أكثر دقة في التخطيط، وأكثر بارعة في التنفيذ، وهذا من شأنه أن يصعب إمكانية اكتشافها لذلك طالب لمبروزو بعدم رفع مستوى التعليم للمجرمين[1]، ومعتادي الإجرام، لأنه ينمي فهم الميل الإجرامي، هذا لأن التعليم يصقل المواهب ويوسع نطاق الفهم والخبرة.

والبعض الأخر يرى أن التعليم يؤدي إلى انخفاض نسبة الجريمة، وذلك ألن التعليم يهذب من شخصية الفرد ويحد من جموحه وراء غرائزه وينمي لديه القيم الأخلاقية واحترام المبادئ الاجتماعية، الأمر الذي ينمي لديه القدرة على مقاومة الدوافع الإجرامية لديه، والحقيقة أن الخلاف بين الاتجاهين السابقين هو في حقيقته خالف حول مفهوم التعليم فيما يتعلق بعلم الإجرام، فلو وقفنا عند مفهوم التعليم بمعناه الحرفي وهو مجرد أمية الفرد وتلقينه قواعد الحساب ومجموعة من المعلومات الأولية، فال شك أن التعليم سوف يكون عديم الأثر فيما يتعلق بالحد من انتشار الجريمة، إذا أخذنا بمفهوم التعليم سيكون له أثر هام في خفض نسبة الجريمة في المجتمع.

وبالإضافة إلى الإحصاءات التي اعتمد عليها البعض للقول بانعدام الأثر المانع للتعليم فيما يتعلق بالإجرام يجب التعامل معها بحرص شديد، من ناحية ألن عدم انخفاض نسبة الإجرام رغم انخفاض نسبة الأمية قد يكون ارجعا إلى عيوب في نظام التعليم المأخوذ به

[1] أحمد عوض بلال، **النظرية العامة والتطبيقات**، دار الثقافة العربية، ط1، د.ن، ص393.

بحيث لا يحقق التعليم ما يراد به من تهذيب وتربية النفس البشرية، ومن ناحية أخرى فإن نسبة الإجرام يجب التعامل معها بحرص شديد، من ناحية ألن عدم انخفاض نسبة الإجرام رغم انخفاض نسبة الأمية قد يكون ارجعا إلى عيوب في نظام التعليم المأخوذ به بحيث لا يحقق التعليم ما يراد به من تهذيب وتربية للنفس البشرية، ومن ناحية أخرى فإن نسبة الإجرام في المجتمع لا يتوقف تحديدها على عامل التعليم وحده، وإنما تساهم في زيادتها أو انخفاضها عوامل أخرى داخلية وخارجية تتفاعل مع بعضها البعض في الحد من ارتكاب الجريمة أو الدافع إلى ارتكاب الجريمة[1].

- **الأثر الخاص للتعليم:**

يقصد به الأثر الخاص للتعليم ما إذا كان التعليم أثر دافع إلى الجريمة بالنسبة لبعض الأفراد الذين يتوافر لديهم الميل نحو ارتكاب الجريمة، ويرى البعض أن إجرام المتعلمين له طابع مميز لا يتسم بالعنف بل يتسم بالدهاء والمكر نتيجة ما يمنحه التعليم للمتعلمين من وسائل جديدة تعتمد على الذكاء والتفكير بدلا من اعتمادها على العنف، وكان في مقدمة من نادى بهذا الرأي لومبروزو، حيث يتفق هذا التفسير مع نظريته التي ترى أن الميل الإجرامي كامن في شخص المجرم من خلال تكوينه البدني والنفسي، وليس من شأن التعليم القضاء على العوامل لدى الفرد وإنما يقتصر تأثيره فقط على تغيير طبيعة الإجرام فيحوله من إجرام عضلي يعتمد على العنف إلى إجرام ذهني قائم على الدهاء.

ولكن البعض الآخر يرى — وبحق — أن التعليم بمفهومه الحقيقي يمارس أثر التهذيبي في الحد من الاستعداد الإجرامي لدى الفرد، وذلك لما يغرسه من قيم أخلاقية واجتماعية تساعد الفرد على ضبط سلوكه وجعله متوافقاً مع مقتضيات الحياة الاجتماعية ومع ضرورة احترام القانون، كما أن التغير النوعي في طبيعة الجارم قد يفسر على ضوء اعتبارات أخرى ليس بالضرورة أن يكون التعليم من بينها.

[1] عبد المنعم العوضي، **المبادئ العلمية لدراسة الإجرام والعقاب**، دار الفكر العربي، القاهرة، 1982، ص138.

من خلال استعراض النظريات والأسباب المختلفة لجريمة المرأة، تصل إلى أن جريمة هي نتاج لمجموعة من الأسباب الخارجية من اجتماعية، اقتصادية، وثقافية كلها لها تأثير على سلوك الدارسة وشخصيتها، إذا كانت في حالة تهيؤ واستعداد نفسي لامتصاص هذه الأسباب الخارجية وتحويلها إلى أسباب ذاتية، بمعنى آخر أن الأسباب الخارجية هي القطرة التي أضافت الكأس المليئة بالاستعدادات الداخلية[1].

3. المرأة والعنف:

1.3 مفهوم العنف: يعتبر العنف ظاهرة تاريخية منذ الأزل كما أنها عالمية ومتفشية في جميع المجتمعات يمارسها الأفراد على اختلاف مستوياتهم العلمية والثقافية، ويكون العنف باستخدام القوة الجسدية بطريقة غير مشروعة ضد الأخر لإلحاق الأذى به أو يكون باستعمال الألفاظ العنفية والبدنية والتي تؤثر على نفسية الآخر سلبيا وهذا ما يعرف بالعنف الرمزي بغض النظر على الجنس، إذ العنف سلوك عدواني ضد الطبيعة سواء تعرض له رجل أو امرأة.

2.3 العنف ضد المرأة: لا تزال ضحية للعنف سواء داخل الأسرة أو خارجها رغم وجود لوائح وقرارات أممية تعمل على مكافحة العنف الذي تتعرض له المرأة فالجمعية العامة للأمم المتحدة اتخذت قرار ليعرض الأول مرة المعايير التي تشكل عنفا ضد المرأة كما جاء لحث الحكومات والمجتمعات على اتخاذ كافة الإجراءات من أجل القضاء على العنف ضد المرأة والذي عرف بأنه أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس يحتمل أن ينجم عنه أذى أو معاناة جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة بما فيها التهديد باقتراف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة [2].

---

[1] بشير سعد زغلول، المرجع السابق، ص103.

[2] نهي القاطرجي، **المرأة من منظور الأمم المتحدة**، المؤسسة الجامعية للدراسات ، طبعة 1، بيروت لبنان ، 2006، ص369.

فالعنف والتهديد والاعتداء تتعرض له المرأة بسبب جنسها الأنثوي نتيجة التميز والهيمنة الذكورية ويأخذ العنف الممارس ضد المرأة شكلين: العنف المادي والعنف المعنوي.

أ. **العنف المادي:**

ومن أبرز أنواعه:

- **وأد البنات:** إذا عدنا إلى تاريخ العنف ضد المرأة فإننا نجده مصاحب لحياة البشرية، وقبل مجيء الإسلام وذلك من خلال وأد البنات في الجاهلية، حيث كان من تولد له بنت يقوم بدفنها حية خشية العار في قوله تعالى: "**وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به يمسكه على هون أم يدسه في التراب إلا ساء ما يحكمون**" [1].

ومن هنا فإن أول عنف تعرضت له المرأة هو الوأد الذي كان يتم بطريقة قاسية من خلال دفن الصبية حية من طرف الأب من دون رحمة أو شفقة، خفية من أن تجلب العار لأهلها، لهذا لا بد من التخلص منها.

- **العنف الأسري:** الذي يمر بعدة مراحل حتى يصل إلى عنف، فهو يبدأ من نقطة خلاف وعدم اتفاق.

ويندرج إلى مشكلات ثم صراع ثم عنف[2]، كما يعرف أيضا أنه كل عنف يقع في إطار العائلة من قبل أحد الأفراد العائلة كالأب، الأخ الأكبر الزوج كما يمارس هذا العنف ضد الأبناء والزوجة أو بين جميع أفراد الأسرة سواء كان بدني، أو معنوي وهذا هو العنف الأسري عموما [3].

---

[1] سورة النحل الآية 59-58.

[2] عدنان أبو مصلح، **معجم علم الاجتماع**، دار أسامة للنشر ، ط1، الأردن ، 2006، ص54.

[3] رجاء مكي، سامي عجم، **إشكالية العنف، العنف المدان والعنف المشروع**، المؤسسة الجامعية للنشر، ط1، بيروت، 2008، ص96.

أما المراد هنا والذي تتعرض له المرأة بصفة خاصة، وشمل الإكراه على ممارسة الجنس اعتداء عليها من طرف الزوج، وحرمانها من حقوقها، ويتخذ هذا العنف شكلا فرديا أو جماعيا ولعل المرأة تتعرض للعنف من طرف الأب، الأخ وأيضا الزوج وهذا راجع لعدة أسباب.

3.3 أسباب عنف الرجل ضد زوجته: هناك عدة أسباب اجتماعية، نفسية أو اقتصادية تدفع بكثير من الأزواج إلى ممارسة العنف ضد زوجاتهم ومنها ما يلي:

- الإحباط: الذي يؤدي إلى الشعور بالغضب وبالتالي يترجم في عنف ممارس ضد الزوجة.
- المستوى التعليمي والمهني، إذ الزوج إذا رأى زوجته ذات مكانة مهنية وعلمية، أعلى منه وهو غير قادر على ممارسة الدور داخل الأسرة بسبب مستواه العلمي والمهني فإن هذه الضغوطات النفسية والإحباطات تدفعه إلى ممارسة العنف ضدها.
- تعرض الزوج لمشاكل في مكان العمل مما يؤثر على نفسه من خلال شعوره باليأس والصراعات الداخلية مما يدفعه لممارسة العنف ضد زوجته.
- الضغوطات الاجتماعية المتعلقة بالدخل الضعيف وارتفاع القدرة الشرائية التي تحرمه من تلبية حاجات الأسرة فبنفس عما بداخله عن طريق تعنيف زوجته.
- شعور الزوج بالدونية أمام زوجته بسبب سبها أو مكانتها الاجتماعية أو المهنية، وهنا يكون العنف اتجاه الزوجة هو السلوك الذي يعرض هذا النقص الذي يشعر به.

- **أسباب عنف الزوج بسبب الزوجة:**

يكون المرأة أحيانا هي من يدفع الزوج لممارسة العنف عليها من خلال:

- عصيان أوامر الزوج ونواهيه.
- إهمال شؤون البيت أو الأبناء أو الزوج.
- كثرة مطالبها التي ترهق الزوج.

- خروج الزوجة للعمل وما يترتب عليه من آثار كإهمال الأبناء.
- التركيز الجانب المتصل بإشباع الرغبات والحاجات دون الاهتمام بالحياة الزوجية بحد ذاتها.
- تغيير الأدوار داخل الأسرة مما أعطى المرأة الفرصة في اتخاذ القرارات، مما يدفع كل من الزوج والزوجة تحديد أسلوب خاص.

وعموما فالمرأة تتعرض للعنف سواء من طرف الزوج أو الأخ أو الأب، وقد أظهرت منظمة الصحة العالمية بأن ثلثي نساء العالم يتعرضن للإساءة والأذى البدني من جراء العنف داخل المنازل [1]. وأجريت دراسات في أمريكا عام 1987 أظهرت أن 79% من الرجال يقومون بضرب النساء خاصة إذا كانوا متزوجين بهن[2]، ومنذ ذلك الحين إلى يومنا هذا فإن وتيرة العنف ضد المرأة في تزايد وارتفاع خاصة مع حملة التعبيرات الحاصلة في جميع مجالات الحياة وعلى مستوى الأسرة. والعنف الأسري تزايد حدته مع انعدام الثقة والتفاهم داخل الأسرة، والظروف الاقتصادية والاجتماعية البيئية التي تؤول دون تحقيق الحاجات الضرورية للأسرة.

ومن هنا نستخلص أن ظاهرة العنف ضد المرأة أصبحت في تزيد مما أدى إلى تفاعل سلبي بين الأشخاص فنتج عنه الأحفاد بين الأفراد.

- **الآثار المترتبة على العنف ضد المرأة:**

من الآثار المترتبة عن العنف ضد المرأة ما يسمى "تناذر المرأة" المضروبة وهناك مظهران رئيسيان للمرأة المعنفة هما:

- الخوف من عدم القدرة على تجنب العنف بكل.
- عدم القدرة على التنبؤ بوقت التعنيف.

---

[1] كاظم البيت، **العنف الأسري**، المركز الثقافي العربي، ط1، بيروت، 2007، ص35.

[2] رشدي شحاته، أبو زيد، **العنف ضد المرأة وسبل مواجهته**، دار وفاء، لدنيا الطباعة والنش، ط1، الإسكندرية، 2008، ص90.

ويتراوح هذا التناذر من الأعراض الجسمية والنفسية إلى قيام المرأة بقتل من يسيء إليها دفاعا عن النفس، فعندما يهدد الرجل حياتها، ففي هذه الحالة فهي تدافع عن حياتها ضد قتل الرجل لها بقتل ذاته، خاصة إذا كان الرجل من غير حالته الطبيعية (كأن يكون مخمورا مثلا).

4. أنواع جرائم المرأة:

من الحقائق العلمية أن المرأة أقل إجراما من الرجل هذه الحقيقة تواترت بها الإحصائيات الجنائية في مختلف الدول، ففي بعض الإحصائيات نجدان إجرام الرجل يفوق إجرام الدراسة بعشرة أضعاف وفي حالات أخرى خمسة أمثالها ومن أمثلة ذلك في مصر لا تزيد النسبة عن 4% من الإجرام الكلي بواسطة المرأة وفي اليابان 6% وفي سويسرا 22%، إيطاليا 71%، اليونان 5%.

وقد توصل العلماء بعد إخضاع الإحصائيات للجرائم المرتكبة في فترات زمنية مختلفة تفوق الرجل على المرأة في عدد من الجرائم المرتكبة ويرى العالم لولاك أن الدراسة تمتاز بارتكاب الجرائم الخفية وأن هناك ثلاثة أسباب تفسر انخفاض الجرائم عند المرأة مقارنة بالرجل ومن هذا الأسباب:

- نادرا ما يتم إبلاغ الشرطة والسلطات بالجرائم التي تقوم بها الدراسة.
- صعوبة اكتشاف جرائم المرأة والتعامل معها تختلف عن التعامل مع الرجل لأن المرأة غالبا ما تقوم بإخفاء جرائمها من مناطق حساسة من جسمها ولأن وضعنا الاجتماعي والديني لا يسمح لنا بتفتيش تلك المناطق الحساسة والتي استغلتها المرأة لإخفاء جرائمها.

- إن ضحايا جرائم النساء من الأبناء والأزواج والأجنة لا يقومون بالتبليغ عنا حدث وقد توصل هذا العالم إلى أن الدراسة يمكن اعتبارها المحرض بدلا عن المرتكب للفعل [1].

هذه آراء الأجيال السابقة في تفسيرهم لظاهرة السلوك الإجرامي للمرأة، أما الأجيال الحديثة فيرون أن العوامل النفسية والبيولوجية هي الدافع وراء ارتكاب النساء للجرائم، وقد أشاد العالم (هوقومان) إلى أن أسلوب النشأة هو السبب المباشر وراء انحراف الفتيات.

فالمرأة ليس لديها الاستعداد لارتكاب جرائم العنف وغالبا ما تلجأ للشكوى في حالة حدوث أي عدوان عليها لأبيها أو أخيها نتيجة لتركيبها البيولوجي الذي يتسم بالمرونة والرقة، أما دورها في جرائم السرقات والعنف والنهب فهو دور مساعد للرجل وليس الفاعل الأصلي في أغلب الأحيان، وقد أكد العالمين الفرنسيين (بوزا ونيال) أن ظاهرة الإحصائيات التي تبين ارتكاب المرأة للجريمة ما ينطوي على ذلك من ضلال وخداع للأسباب أولا ما تقرره الإحصائيات الجنائية من أن إجرام المرأة يقل عن إجرام الرجل لا يمثل الحقيقة والواقع ذلك لأن ظروف المرأة تتيح لها ارتكاب كثير من الجرائم في الخفاء بينما لا تتاح للرجل ذلك من إخفائه لجرائمه وبذلك يسهل ضبطه وإدانته ورصد كل جرائمه من خلال الإحصائيات. ومن أمثلة الجرائم التي تخفيها المرأة بسهولة الإجهاض والسرقات خاصة التي ترتكب بواسطة الخادمات في المنازل أو الفنادق، وجرائم المتعة الجنسية، فلو أمكن ضبط هذه المخالفات وإضافتها لجرائم المرأة لاختلفت تماما الإحصائيات المبينة لإجرام المرأة، فكثيرا من الجرائم تتم بإيحاء من النساء، فقد توحي المرأة بالجريمة بطريقة غير مباشرة فيندفع الرجل إلى ارتكابها في سبيل إرضائها أو التقرب منها.

الجرائم التي ترتفع نسبة إجرام المرأة في ارتكابها:

أثبتت الإحصائيات الجنائية ارتفاع نسبه ارتكاب المرأة للجرائم الآتية:

[1] فتوح عبد الله، **دراسات في علم الإجرام**، ص226.

1.4 حالات الإجهاض وقتل الأطفال حديثي الولادة: إذا أن هذه الجرائم تتصل برسالة المرأة في الحياة وظهر ذلك من خلال الثورة الصناعية وانعتاق المرأة من قيود الحياة التقليدية معولة على نفسها في كسب معيشتها وبعدها عن محيطها العائلي الذي كان يشكل رقيبا على سلوكها وادي تحرر المرأة الاقتصادي وشعورها باستغلالها إلى تحريرها من الروابط التي كانت تشكل سلوكا مفروضا عليها واكتسبت الجنسية لديها معني جديدا مرادفا لمفهوم الحرية لجسدها واستغلالها في حياتها الخاصة [1].

2.4 الدعارة: وهي من مظاهر الإجرام النسائي واتخذت أبعادا جديدة من التطور الاقتصادي في المجتمعات التقليدية وتحويلها إلى مجتمعات حضرية وصناعية فانتشار المدن وارتفاع دخل الفرد والسباق نحو رفع المستوى المعيشي وإمكانيات الترقية التي يتحها المجتمع الحضري كل ذلك يساهم في دفع المرأة نحو الاتجاه بجسدها ليس سببا وراء لقمة العيش وإنما تحقيقا لأهداف اقتصادية وترفيهية وتحرر من ضغوط بيئة معينة واهتمت الأمم المتحدة بهذه الجريمة حيث نشرت تقريرا في عام 1971م حول ظاهرة الرق الأبيض للفت النظر لخطورته وإلى انتهاك حقوق الإنسان من جراء الاستثمار البشع للمرأة وإن كان حاصلا برغبة مقبولة منها.

3.4 جرائم الآداب العامة: والتي تمثل الدعارة التي اشرنا إليها مع ظهور جرائم القوادة والتحريض على الفسق والفجور والفعل الفاضح العلني وفي الواقع هذه الجرائم في حقيقتها (جرائم مال) ونفسر ارتكاب الدراسة لها أنها تمثل وسيلة كسب غير مشروع للمال فهي لا تكلف المرأة الجهد البدني أو الذهني أو الخبرة في المعاملات الذي تقتصيه جرائم الاعتداء على الأموال والذي لا تقوي المرأة على بذله.

[1] فتوح عبد الله، **دراسات في علم الإجرام**، نفس المرجع، ص228.

4.4 ارتكاب جرائم القتل بالسم: في الواقع أنه الأسلوب المألوف لدى النساء حين يرتكبن قتلا هو السم (فقد ثبت أن نصف جرائم القتل ارتكبت بواسطة السم). وهذه الجريمة لا تتطلب المجهور البدني الذي تتطلبه صور القتل الأخرى فضلا على أن المرأة تسنح لها الفرصة وذلك لصلتها بإعداد الطعام للمجني عليه وشرابه فتستطيع أن تقدمه في خفية دون مقاومة أو بغير أن يكشف أمرها.

5.4 شهادة الزور: تزداد نسبة المرأة لهذه الجريمة (من خلال الإحصائيات) لأن هذه الجريمة تتلاءم مع طبيعة الدراسة بصفتها أكثر ميلا من الرجل إلى الكذب واختلاف الوقائع الكاذبة.

6.4 السرقات: تمثل السرقات نسبة كبيرة من إجرام المرأة ودلت الإحصائيات أنها تستنفذ خمس إجرامها وهي لا تستخدم في ذلك العنف وإنما تتم السرقة عن طريق النشل أو سرقة المنازل والفنادق والمحلات التجارية، أما السرقات الكبرى والسطو والسرقة بالإكراه فتدخل المرأة فيها بصورة الاشتراك أو التحريض أو المساعدة.

7.4 البلاغ الكاذب: وتكثر هذه البلاغات وسط النساء للكيد أو الانتقام بغيره من النساء أو الرجال كما هو الحال في بلاغات الجرائم الجنسية.

8.4 جرائم السب والقذف: يكثر ارتكاب هذه الجرائم وسط النساء وعلى الأخص في المجتمعات السكانية التي يتعذر فيها للإنسان أن يهيئ لنفسه جوا مستورا عن الكشف والعلانية والمرأة غالبا تلجأ إلى اقتراب هذه الجريمة كوسيلة لرد الاعتداء الواقع عليها وعوضا عن ارتكاب جرائم الضرب أو الجرح التي لا تقوي عليها لضعفها الجسماني[1].

1.8.4 الجرائم التي تنخفض نسبة مساهمة المرأة في ارتكابها[2]:

أثبتت الإحصاءات أن انخفاض نسبة ارتكاب المرأة للجرائم الآتية:

---

[1] فتوح عبد الله، مرجع سابق، ص229.

[2] هاشم أبو الفتوح، **المدخل العلمي الإجرام والعقاب**، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم، ص71.

1.1.8.4 جرائم النصب وخيانة الأمانة:

دلت الإحصائيات على أن نسبة المرأة من هذه الجرائم محدودة وتفسير ذلك لقلة الفرص التي تتاح لها لارتكاب هذه الجرائم وذلك لأن تدخلها في الحياة التجارية والمالية ضئيل إذا ما قورن بدور الرجل.

2.1.8.4 الجريمة الوقعة على جسم الإنسان:

تقل نسبة الدراسة لارتكاب جرائم العنف وبصفة خاصة جرائم القتل (ما عدا القتل بالسم) وجرائم الضرب أو الجرح، ويفسر قلة جرائم العنف لدى المرأة بأمرين:

- الضعف الجسماني.
- أنها أقل إقبالا من الرجل على تعاطي الخمور والمخدرات التي تدفع إلى ارتكاب هذه الجرائم واشتراكها فيها يكون بدافع التحرض عليها.

3.1.8.4 الجرائم السياسية:

تقل نسبة ارتكاب هذه الجرائم وذلك لأن اهتمام المرأة ينصب على أسرتها وهذا المجتمع الصغير يستحوذ على كل فكرها لأنها أقل ارتباطا بهذه الأمور وارتباطها بأمور السياسية محدود وإن كان هذا لا يمنع أن هناك فئة قليلة فهن يعملن في مجال السياسية.

4.1.8.4 الجرائم المضرة بالمال العامة:

كالرشوة والاختلاس وتقليد الأختام وهذه الجرائم إلى وقت قريب بعيدة عن إجرام المرأة ولكن خروج المرأة للحياة العامة وانشغالها بكل شيء وتحملها مسؤوليات الحياة هيأت الفرصة لبعضهن سبل اقتراف مثل هذه الجرائم[1].

5. آثار جرائم المرأة:

5-1- أثر جريمة المرأة اجتماعيا على النزيلة:تعتبر المرأة من أهم دعامات الأسرة ، حيث نجد أن لها تأثيرا واضحا في الناحية الاقتصادية والاجتماعية خاصة في الريف، إذ

[1] هاشم أبو الفتوح، مرجع سابق، ص72.

تعمل جنبا إلى جنب مع الرجل في مجالات الرعي والزراعة وغيرها من الحرف هذا بالإضافة إلى واجباتها الأساسية من تدبير شؤون المنزل من طبخ ونظافة وإشراف على تربية الأبناء.

ولكن من الهنات التي تؤخذ على المجتمع بصفة عامة أنهم لا يقدرون أهمية الدور الذي تلعبه المرأة في الاسرة حق قدره فنجدهم لا يعنون بتثقيفها العناية الكاملة التي تمكنها من أداء رسالتها على أكمل وجه أنه لو تخلى عن هذا الطغيان الذي لا مبرر له ووضع المرأة في مستوى واحد مع الرجل وهي ليست أقل كفاءة ونشاط لربح من وراء ذلك ربحا عظيما ويقول أوجست كونت أن المرأة هي الواسطة بين الرجل والإنسانية [1].

وحتى تقوم المرأة الأم أو الزوجة بدورها المنوط بها في الحياة فإنه يجب أن ينمي عقلها بالثقافة والعلم حتى يتيسر لها أن تقوم بدورها حق قيام إن فاقد الشيء لا يعطيه. قال الإمام بن باديس: إذا علمت ولدا فقد علمت فردا وإذا عملت بنتا علمت أمة.

والمرأة كما هو معروف لا تمثل فقط نصف المجتمع بل أنها تمثل المجتمع كله ولهذا فإن تخلف المرأة وتكبيلها بالقيود لا يقف تأثيره عليها فقط بل يتعداه للرجال والأطفال ومن ثم على كل أفراد المجتمع.

ويعتبر دخول المرأة إلى السجن هو نهاية المطاف بالنسبة لها من الناحية الاجتماعية، وهذا في حد ذاته عقوبة أصعب من الحكم المنزل على عاتقها، بالإضافة إلى بعض الجرائم التي تترك آثار واضحة على علاقة النزيلة الاجتماعية فتتحفظ الأسر والمجتمع في التعامل مع النزيلة واسرتها في علاقات المصاهرة وغيرها من صور التعامل الأخرى خاصة إذا كانت جريمة النزيلة غير أخلاقية أو جريمة قتل.

ونجد استهجان المجتمع وأفراده لهذه النزيلة يمتد إلى أبناءها وزوجها الأمر الذي يؤدي إلى أن يترك الأبناء أماكن تعليمهم أو يقلل من كفاءتهم في التحصيل العلمي ويدفع بالزوج

[1] محمد غلاب، **مشكلات الساعة في مجتمعنا**، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966، ص59.

إلى ترك العمل كما غياب النزيلة عن أسرتها أثناء فترة العقوبة يؤدي إلى تفكك الاسرة وانحراف الأبناء.

ومن الصعوبات التي تواجه النزيلة أن فترة عقوبتها لا تعتبر مرحلة عزل على المستوى الجسدي والاجتماعي فحسب بل هي مرحلة عن العالم الخارجي فكثيرا ما تحدث تغيرات مادية وتغيرات في أنماط وسلوك المجتمع الخارجي لا تعرف النزيلة كيف تتعامل معها خاصة نزيلات الأحكام الطويلة وهنا إن لم يتبعن الطريق القويم فسوف يعدن إلى السجن مرة أخرى وبأقصى سرعة إن مدة عزل النزيلة عن الأسرة تؤدي إلى خلل في المسؤولية وفي أداء أدوارها التي كانت تقوم بها كأم وأخت أو زوجة ... الخ، ففي هذه الفترة تتم إعادة ترتيب الأدوار والمسؤوليات داخل الأسرة وذلك لتعويض الخلل الذي تركته النزيلة، كان يستلم أحد أفراد الأسرة مسؤولية الأم وقد يترتب على فترة العقوبة تفكك الأسرة بالطلاق أو كبر الأطفال على غياب دور الأم، وهذا يتطلب إعادة التكيف مع الأوضاع الجديدة.

ومن الآثار الأخرى لمصاحبة الأطفال لأمهاتهم عدم وجود رعاية صحية كافية مما يجعلهم ومن أكبر وأخطر الآثار الاجتماعية لعقوبة السجن بالنسبة للنزيلات ولإدارة السجن هي وجود الأطفال المصاحبين لأمهاتهم النزيلات وبالرغم من أن لائحة السجون أجازت مصاحبة الأطفال دون العامين لأمهاتهم بالسجن إلا أنها لم تقم بتخصيص جدول غذاءات خاص بهم كفئة في مرحلة نمو معينة وتحتاج إلى غذاء معين فهؤلاء الأطفال يتناولون غذائهم خصما على غذاءات أمهاتهم رغم أنه قد ورد في لائحة السجون الأتي: "يجوز لطبيب السجن أن يصدق بغذاء خاص لأطفال النزيلات المصاحبين لهن بالسجن بما يتناسب وسنهم" كما أن هناك بعض المنظمات الطوعية والخيرية تقدم غذاءات لهؤلاء الأطفال ولكن نسبه لقلة الإمكانيات فهي غير منتظمة [1].

[1] أحمد فوزي الصادي، **رعاية أسر النزلاء كأسلوب من اساليب الرعاية اللاحقة، ضمن الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم بين النظرية والتطبيق**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1988، ص128-129.

عرضة لكثير من الأمراض علما بأن هناك أطفال حديثي الولادة وآخرون يأتون وهم مرضى بأمراض وبائية مما يسبب العدوى لبقية الأطفال فينتج عنه الكثير من الوفيات خاصة في فصلي الخريف والشتاء، هذا بالإضافة إلى أنه لا توجد ميزانية مخصصة لعلاجهم مع عدم توفر الكادر الطبي. ومما يزيد الطين بلة إن هناك أطفال قد تعدو السن التي حددتها لائحة السجون (وهي أقل من عامين على أساس أن الطفل في هذه المرحلة يكون أكثر حوجة إلى أمه) ولكنهم مازالوا في السجن ومن المفارقات العجيبة أن المحكمة تسمح للأم باصطحاب أكثر من ثلاثة أطفال، وهناك من تأتي بجميع أطفالها قل عددهم أو كثر وذلك دون وضع نظام لهم كما أن نزيلات الأحكام الطويلة يظل أطفالهن معهن برغم كبر سنهم وذلك بحجة عدم وجود من يقوم برعايتهم خارج السجن تعتبر الأسرة من أهم المؤسسات الاجتماعية التي تؤثر في شخصية الطفل وسلوكه، حيث يكون للسنوات الأولى التي يقضيها الطفل من عمره بالمنزل تأثيرا واضحا في عمليات النمو النفسي والعقلي والانفعالي للطفل ومن خلال تفاعله مع والديه وإخوانه داخل الأسرة يتسم سلوكه بصفات اجتماعية تساعده في تعلم واكتساب العادات والتقاليد والثقافات السائدة في مجتمعه.

والأسرة هي الخلية التي يتكون منها البنيان الاجتماعي وهي أكثر الظواهر الاجتماعية عمومية وانتشارا وهي أساس الاستقرار في الحياة الاجتماعية وتعتبر الأسرة هي الإطار العام الذي يحدد تصرفات أفرادها وهي التي تشكل حياتهم وتضفي عليها خصائصها وطبيعتها ويرجع لها الفضل في القيام بأهم وظيفة اجتماعية وهي عملية التنشئة الاجتماعية.

وتعتبر عملية التنشئة الاجتماعية عملية تعليم وتعلم ترتكز على تفاعل الفرد وقيامه بكل أدواره الاجتماعية في كل مراحل حياته سوء كان طفلا أو مراهقا أو كهلا بطريقة جيدة تمكنه من مسايرة جماعته والتوافق معها.

والأسرة ليست أساس وجود المجتمع وحسب بل مصدر الأخلاق والدعامة الأولى للسلوك وضبطه والإطار الذي يتلقى فيه الإنسان دروس الحياة الاجتماعية [1].

إن كل ما سبق أنفا وبشكل أساسي هو الدور المنوط بالأسرة الطبيعية التي يعيش جميع أفرادها في وضع أسري مستقر أما إذا حدث خلل ودخل أحد أفراد هذه الأسرة فهنا تتأثر الأسرة وبدورها تؤثر على المجتمع ومن ثم تدفع الأسرة المشلولة الثمن لأنها ستواجه بأعباء جديدة قد لا تتمكن من التفاعل معها وهنالك أسر تتنازعها ضغوط الحياة ونوائب الدهر فتصب جام غضبها على المجتمع والأسرة المشلولة يتعرض أبناءها إلى الفرقة والشتات ويتغير أسلوب حياتهم الذي ألفوه أمنا إلى حالة من التصدع والقلق والخوف والارتباك والشعور بالحزن وغالبا ما يكونوا صغار السن فيتبدل شعورهم نحو المجتمع إلى شيء من المرارة والبغض.

وتدل الدراسات أن تفكك الأسرة من أهم العوامل التي تؤدي إلى جنوح الأحداث وهو مظهر متطرف من مظاهر سوء التكيف الاجتماعي فكثيرا ما يكون المنزل الذي يفرق السجن بين أفراده مسرحا للصراعات المستمرة وقد ترتسم في أذهان الأبناء الناشئين في مثل هذه الأسرة صور قبيحة ومشوهة عن حياة الأسرة والدور الذي يلعبه كل من الرجل والمرأة في الأسرة والمجتمع كما أن السجن نفسه يشعر الأبناء بشيء من الخزي والشعور بالنقص فيتعاظم عندهم الإحساس بأنهم غرباء في مجتمع أغلب ما فيه من أسر متماسكة حيث يعيش الأبناء مع آبائهم وأمهاتهم [2].

---

[1] أحمد الصاوي، **رعاية أسر النزلاء كأسلوب من أساليب الرعاية اللاحقة ضمن الرعاية اللاحقة عنهم بين النظرية والتطبيق**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1988، ص119.

[2] فهمي مقبل، العمل الاجتماعي داخل المؤسسات الإحصائية ودوره في الإصلاح ضمن أبحاث الحلقة العلمية الثامنة نحو إستراتيجية عربية للعمل الإصلاحي بالمركز للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1993، ص62.

خلاصة الفصل:

إن تماسك المجتمع وتحقيق الأمن والاستقرارية يعد مطلبا أساسيا لكل مجتمع متحفز، لأجل هذا عرفت ظاهرة إجرام المرأة اهتماما كبيرا من طرف الباحثين في العلوم الاجتماعية لاسيما في العقد الأخير وهذا بالنظر لما تخلفه هذه الظاهرة من أضرار ونتائج وخيمة على المستويين الفردي والاجتماعي.

فلقد عرفت حقل الجريمة الخاص بالمرأة تطور ملحوظا وهذا راجع إلى عدة عوامل ونلخص في الأخير للقول أنه لا تكمن جرائم المرأة إلى عامل أو متغير واحد، الأمر الذي دفع إلى تغيير في المفاهيم والأفكار ومناهج البحث الخاصة بالمرأة لتوصل في الأخير أن المرأة أحدثت ثورة وانقلاب على المعارف السابقة في علم الإجرام.

الجانب التطبيقي

الفصل الرابع:

الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

تمهيد

1. **التذكير بالفرضيات**
2. **الدراسة الاستطلاعية وإجراءاتها**
3. **الدراسة الأساسية**
4. **المعالجة الإحصائية**
5. **صعوبات الدراسة**

تمهيد:

إن تحديد الإجراءات المنهجية المتبعة في دراسة المواضيع دراسة علمية من خطوات المنهج العلمي، وهي خطوة ضرورية تسمح للباحث إسقاط مقاربته النظرية على الواقع المدروس، وتمثلت الإجراءات المنهجية التي انطوت عليها الدراسة الحالية على الدراسة الاستطلاعية وإجراءاتها، وتحديد المجالات الدراسة الزمنية والبشرية والموضوعية، ثم تحديد منهج الدراسة، وأيضا تحديد أدوات جمع البيانات حيث تم استخدام المقابلة والملاحظة كأدوات رئيسية في البحث إضافة إلى استخدام تحليل المحتوى وفي هذا العنصر تم التعريف بعينة الدراسة، استعراض أساليب التحليل التي وظفت في تحليل وتفسير نتائج الدراسة.

1. التذكير بالفرضيات:

الفرضية الأساسية:

- هناك أسباب ثقافية واجتماعية واقتصادية تدفع بالمرأة الجزائرية إلى ارتكاب الجريمة.

الفرضيات الفرعية:

- العنف الزوجي يؤدي بالمرأة إلى ارتكاب الفعل الإجرامي.
- القتل هو أكثر الجرائم التي تقدم المرأة الجزائرية على ارتكابها.

2. الدراسة الاستطلاعية وإجراءاتها:

تمثل الدراسة الاستطلاعية مجالا هاما من مجالات البحث العلمي، وهي أول الخطوات الإجرائية لإعداد البحث في الحقل السوسيولوجي، فطبيعة الدراسة تستدعي في أغلب الأحيان القيام بالدراسة الاستطلاعية إذ تقيد الباحث في الكشف عن اللبس أو الغموض الذي يصيب الظاهرة المراد دراستها.

كما أنها تمكنه من جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات التي تساهم في بناء البحث وتجريب بعض تقنيات التي يرى البحث أنها تتناسب مع موضوع بحثه ويلاءم خصوصية المجتمع المدروس، وعليه لا يمكن القول أن لا مجال لإهمال الدور الإيجابي للدراسة على المستوى النظري والمستوى الميداني.

2-1-إجراءات الدراسة الاستطلاعية: إن البحث عن المرأة المجرمة في المجتمع الجزائري ليس من الأمر السهل والهين، وهي تمضى مرة العقوبة بالمؤسسات المختصة أو خارج أسوار هذه المؤسسة بعد أن قضت فترة العقوبة.

لذا توجب على الباحثتان أن تبحثا عن كل الطرق والوسائل للحصول على عينة البحث، وتمت هذه الدراسة الاستطلاعية على عينة متكونة من خمسة حالات تم اختيارهن بطريقة دقيقة ومنظمة، ارتكبت سلوكات إجرامية، وقد تمت الدراسة عن طريق المقابلة.

ومن الإجراءات المتخذة في ذلك طلب ترخيص لزيارة سجن النساء والذي وجه إلى مدير تنظيم السجون بدون جدوى، وقمنا أثناءها بالبحث عن نساء خارج أسوار السجن لكن قد اقترفن جريمة ما وفي نفس الوقت نقوم بالذهاب إلى المحكمة من أجل حضور بعض جلسات النساء المجرمات.

3. الدراسة الأساسية:

يعد تحديد مجال الدراسة من الخطوات التي لا يمكن تجاوزها فمن خلالها يتم التعرف على المجال أو المنطقة التي أجريت فيها الدراسة والأفراد المبحوثين ومعرفة خصائص العينة وظروفها، إضافة إلى المجال والفترة الزمنية التي أجرى فيها البحث لمعرفة الظروف التي كانت سادة وقتها كما يتم تحديد المجال الجغرافي الذي هو بدوره يعتبر الحيز والمكان السكني للعينة المختارة.

1.3 المنهج العلمي:

فالمنهج هو الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسة موضوع ما لاكتشاف الحقيقة والإجابة على الأسئلة والاستفسارات التي يثيرها موضوع البحث، ومناهج البحث العلمي هي مجموعة قواعد توضح من أجل الوصول غلى حقائق علمية صحيحة تخص موضوع الدراسة.

فالمنهج هو إستراتيجية عامة تعتمد على مجموعة من الأسس والقواعد والخطوات يستفيد منها الباحث في تحقيق أهداف البحث[1]، والمنهج هو الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسة للمشكلة لاكتشاف الحقيقة وبمعنى آخر هو مجموعة من الإجراءات والخطوات التي يضعها الباحث عند دراسة مشكلة بحثه[2].

[1] علي عبد الرزاق جلبي وآخرون: **مناهج البحث الاجتماعي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1992، ص08.

[2] عبد الرحمان بنوي: **مناهج البحث العلمي**، القاهرة، دار النهضة العربية، 1963، ص05.

ولذلك اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعني الطريقة المنظمة لدراسة حقائق راهنة، متعلقة بظاهرة أو موقف أو أحداث بهدف اكتشاف حقيقة جديدة وتفسيرها وكشف أسبابها[1].

- **المنهج الكيفي:**

المنهج الكيفي تندرج هذه الدراسة ضمن البحوث و الدراسات الوصفية التي تهدف إلى وصف وتحليل الظاهرة والتي يعتمد على جمع البيانات وتفسيرها من أجل الوصول إلى تعميمات بخصوص الظاهرة محل الدراسة مستخدمة في ذلك المنهج الكيفي". تتجه الدراسات الوصفية إلى تحليل الكيفي للظاهرة[2] والآثار المترتبة عليها." و تسعى هذه الدراسة إلى معرفة أسباب إجرام المرأة في المجتمع الجزائري، و للتوصل إلى فهم الظاهرة لا بد من اختيار المنهج الذي يتلاءم وموضوع البحث و الذي يفرض في كثير من الأحيان استخدام منهج معين دون غيره، بحيث يتلاءم مع معطيات البحث، و تمكننا من دراسة الموضوع دراسة علمية سوسيولوجية، لذلك فتحديد المنهج يعتبر خطوة مهمة و ضرورية لتوضيح الطريق الذي سوف يتبعه الباحث في مشوار بحثه للوصول إلى اجابات عن الأسئلة التي طرحها في بداية بحثه .و يعرف المنهج على لسان مادلين غرافيت"Grawitz Madeleine "على أنه مجموع العمليات العلمية التي تنطبق عليها أخلاقيات البحث من أجل الوصول لحقائق مهما[3] كانت تبعاتها ، نظهرها و نتفحصها ".و باعتبار "المنهج هو مجموعة العمليات

---

[1] محمد شفيق، **البحث العلمي، الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية**، المكتب الجامعي الحديث، ط1، القاهرة، مصر، 1985، ص84.

[2] محمد عبد العزيز الحيزان ، **البحوث الإعلامية أسسها و أساليبها ومجالاتها** .مطبعة السفير ، الرياض، 1998 ،ص20.

[3] . جمال معتوق ، **منهجية العلوم الاجتماعية و البحث الاجتماعي** . بن مرابط للنشر و الطباعة، الجزائر، 2009 ، ص79.

الذهنية التي يحاول من خلالها علم من[1] العلوم بلوغ الحقائق المتوخاة مع إمكانية تباينها و التأكد من صحتها " ، تم الاعتماد على المنهج الكيفي . والذي يهدف إلى "وصف الظواهر في الزمن الحاضر ويقوم بوصف ما هو موجود ، ويهتم بتحديد الظروف والعالقات القائمة بين الوقائع أو الظواهر ، كما يعد هذا المنهج الطريقة التي يسعى من خلالها الباحث إلى جمع البيانات والحقائق حول الظواهر الاجتماعية بصفة كيفية ، كما لا يتوقف مهام هذا المنهج في جمع الحقائق والبيانات الكيفية، بل يتعدى هذا ليصل إلى التحليل الكيفي الدقيق، ثم في الأخير إلى نتائج[2] قابلة للتعميم . "و بما أن المنهج الكيفي يشمل على العديد من المناهج الفرعية ففقد لجأنا إلى استخدام منهج دراسة الحالة بوصفه المنهج الملائم لطبيعة الموضوع . يقوم منهج دراسة الحالة أساساً على الاهتمام بدراسة الوحدات الاجتماعية بصفتها الكلية[3].يتم هذا المنهج بالتركيز البحث على مفردة من مفردات دون غيرها وتناولها بالدراسة المتعمقة بالتحليل الشامل لكافة العوامل و العناصر و المتغيرات المؤثرة فيها و المتأثرة[4] بسلوكها بحيث تصبح المفردة هي ميدان البحث للباحث ." و عليه يدخل هذا البحث في إطار البحوث الوصفية التي تهدف إلى الوصف و تحليل الظاهرة محل الدراسة، معتمدين في ذلك على منهج دراسة الحالة و هو الأنسب لمثل هذا النوع من البحوث للإجابة على تساؤلات الدراسة، و الذي يقوم على أساس التعمق في الدراسة و التي تعطي الفرصة للباحث التوغل في دراسة الوحدة و يمكنه من التعرف الأسباب التي تؤثر على إجرام المرأة.

---

[1] فريديريك معتوق، **منهجية العلوم الاجتماعية عند العرب**. المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ،بيروت ، 1985، ص05.

[2] جمال معتوق، **منهجية العلوم الاجتماعية والبحث الاجتماعي**، نفس المرجع، ص 120

[3] فاطمة عوض صابر وميرفت علي خفاجة، **أسس ومبادئ البحث العلمي**. مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، ط1، الإسكندرية، 2002، ص96.

[4] محسن أحمد خضري ومحمد عبد الغني سعود، **الأسس العلمية لكتابة**، رسائل الماجستير والدكتوراه. المكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 1992، ص 59.

ومن ميزات هذا المنهج قلة عدد أفراد العينة مع التركيز على كسب ثقة المبحوثة، وقد تم توظيف هذا المنهج على عينة مشكلة من خمسة حالات من نساء مرتكبات لمختلف الجرائم.

2.3 عينة الدراسة الاساسية:

تعرف العينة إحصائيا على أنها ذلك الجمع الذي يضم عددا كبيرا أو قليلا من الأفراد المتغيرة في الشكل أو اللون أو القياس لكنها تعود إلى أصل واحد، وهي أن تتشابه في إحدى الصفات على الأقل، مأخوذة من المجتمع الذي يقلق عليه العينة[1].

وأيضا هي من أبرز الطرق التي يستعملها الباحث في جمع المعطيات والبيانات التي تساعده في دراسته وتحليله وتفسير الظاهرة التي يكون الباحث بصدد دراستها وهي تنقسم إلى عدة أنواع حسب نوع الموضوع ونوع مجتمع الدراسة[2].

- **خصائص العينة:**

خصائص العينة تكمن في التغيرات التالية: السن، المستوى التعليمي، الحالة المدنية.

تعرض إلى أهم الخصائص التي تتميز بها عينة البحث التي تحتوي على خمسة حالات (05) نساء تعرضنا للفعل الإجرامي:

الجدول رقم (03): يمثل توزيع المبحوثات حسب السن

الحالات / السن	الحالة (أ)	الحالة (ب)	الحالة (ج)	الحالة (د)	الحالة (هـ)	التكرار	النسبة
[39-28]		x	X	X		03	%60
[51-40]					X	01	%20
[61-52]	X					01	%20
المجموع						**05**	**%100**

[1] عبد القادر حلمي، **مدخل إلى علم الإجرام**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط10، 1994، ص20.

[2] عبد الباقي ريدان، **قواعد البحث الاجتماعين**، دار المعارف، القاهرة، ط1، 1974، ص117.

نلاحظ من خلال الجدول أن أفراد عينة البحث يتكون من ثلاثة فئات عمرية تتمثل الفئة العمرية من [39-28] سنة بنسبة 60% هي النسبة الأكبر، ثم تليها فئة الكهولة الممتدة من [40-51] سنة بنسبة 20%، التي تتعادل مع الفئة العمرية الممتدة من [61-52] سنة.

من خلال قراءتنا لهذا الجدول نجد أن أكثر النساء اقترفنا للسلوك الإجرامي هي اللواتي تتراوح أعمارهن ما بين (39-29) وهذه الفترة خطيرة حيث تمثل فترة الخروج من بين الشباب وهي المرحلة التي تتميز بالقوة والصحة لدى المرأة.

ويمكن تفسير وقوع لهذه الفئة العمرية في الجريمة الظروف الاجتماعية والاقتصادية المتمثلة في الفقر والبطالة وأيضا تدني المستوى العلمي، كما اتضح أيضا أن الفئة العمرية التي تمارس فيها المرأة السلوك الإجرامي هي فئة مسئولة وناضجة.

الجدول رقم (04): يمثل توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي:

الحالات / المستوى التعليمي	الحالة (أ)	الحالة (ب)	الحالة (ج)	الحالة (د)	الحالة (هـ)	التكرار	النسبة
أمي	X					01	%20
ابتدائي					X	01	%20
متوسط		X	X			02	%40
ثانوي				X		01	%20
جامعي							
المجموع						**05**	**%100**

يمثل التوزيع النسبي للمبحوثات حسب مستواهن التعليمي، من خلاله أن غالبية عينة الدراسة لديهن مستوى تعليمي متوسط بحيث يقدر بـ 40%، بحيث ساوت النسب بين المستوى الثانوي والابتدائي وممن مستوهن ضعيف (أمي) والتي تمثل نسبة 20%.

ويؤكد نتائج هذا الجدول أن معظم مرتكبات الجريمة من مستوى تعليمي متوسط ويعود ذلك إلى تعليمهم المنخفض والمتدني. ومغادرتهم المدرسة مبكرا وهذا راجع لظروف اجتماعية واقتصادية وثقافية تحكمت في مصيرهم التعليمي.

الجدول رقم (05): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحالة المدنية

الحالات / الحالة العائلية	الحالة (أ)	الحالة (ب)	الحالة (ج)	الحالة (د)	الحالة (هـ)	التكرار	النسبة
متزوجة	X			X		02	%40
عزباء		X	X		X	03	%60
المجموع						**05**	**%100**

يوضح الجدول أعلاه التوزيع النسبي للمبحوثات حسب الحالة المدنية وقد تبين من خلاله أن غالبية المبحوثات هن من العازبات وبنسبة 60%، ثم تليها فئة المتزوجات بنسبة 40%.

وبما أن العازبات ينتمين في أغلب الأحيان إلى الفئة العمرية الأصغر سنا نستنتج أن العمر يلعب دورا في ارتكاب الجريمة وهي نفس النتيجة التي توصل إليها الباحث (أوتوا بولاك، 1964) في دراسته بعنوان (المرأة والجريمة) أن لكلا الجنسين الذكور والإناث غير المتزوجين هم أكثر إقبالا على الجريمة حتى المتزوجين.[1]

3.3 مجالات الدراسة الاساسية:

- **مجال الموضوع:** تقوم هذه الدراسة في موضوعها أسباب إجرام المرأة في المجتمع الجزائري، والتي تنحصر في وجود تعنيف وتأثير المستوى الاقتصادي والاجتماعي.
- **المجال البشري:** طبقت هذه الدراسة على عينة من النساء المرتكبات لمختلف الجرائم في المجتمع الجزائري، وتمت إدانتهن لحكم قانوني والموقوفات بمركز إعادة التربية أو إدانتهن فترة عقوبة وما تفوق أعمارهن 18 سنة.

[1] Otto pollak, opcit, p149.

- **المجال الزماني:** بدأت فترة إجراء البحث مع فترة التفكير في موضوع الدراسة إضافة إلى أن الباحثتان مقيد بفترة زمنية لا بد من الالتزام بها حيث بدأت الدراسة الاستطلاعية حول الموضوع المراد دراسته منذ فيفري 2022، حيث بدأنا بجمع المعلومات والمراجع حول الموضوع، وبدأنا بالتحضير للجانب النظري في شهر أفريل 2022، أما الدراسة الميدانية بدأت بزيارة المجلس القضائي بولاية تيزي وزو 2022/05/26، وأيضا البحث خارج أصوار المؤسسات العقابية، لإجراء المقابلات مع النساء المجرمات والتي تم اطلاعهم لكل شروط المقابلة وطريقة تسجيل الملاحظة الخاص بكل حالة غاية الانتهاء من الحصول على العينة في سبتمبر 2022.
- **المجال المكاني:** يقصد بالمجال المكاني النطاق الذي أجريت فيه الدراسة الميدانية، ولا بد من تحديده لأي دراسة وعلى الباحث أن يكون على دراية كيفية بالمجتمع الذي تجرى فيه الدراسة:
  - مجلس القضائي لولاية تيزي وزو
  - حديثة عامة.
  - ورش الخياطة.

4.3 أدوات الدراسة الاساسية:

إن استخدام أدوات جمع البيانات تمكن الباحث من الحصول على بيانات دقيقة حول الظاهرة المدروسة ولقد استعننا ببعض الأدوات المنهجية التي تمكننا من حصر الظاهرة والتحكم فيها للحصول على المعلومات التي تخدم البحث فقد استعننا بالمقابلة والملاحظة بالمشاركة التي مكنتنا من التعرف على الحالات ومواقفهم وآرائهم ومختلف اتجاهاتهم وظروفهم العامة.

- **الملاحظة:**

تعتبر الملاحظة من التقنيات الكيفية للبحث الاجتماعي يهدف الى استكشاف موضوع الدراسة والسلوكات والنقاط والمتغيرات والمستجدات بما يكفي من الدقة والتفصيل[1].

وترتبط الملاحظة في معناها العام بالمقابلة الى استعمال الملاحظة كأداة لجمع البيانات يسمح للباحث بالاستفادة، مما يلاحظ أثناء محادثته للبحوث، وأن يتعرف على دلالات ومعاني الاشارات والحركات التي يستعملها المبحوث أثناء اجاباته، وتعتبر الملاحظة إحدى تقنيات البحث في العلوم الاجتماعية الهامة واستخدمنا تقنية الملاحظة في هذا البحث بغرض جمع المعلومات حول الموضوع.

استعملنا تقنية الملاحظة من أجل تدوين بعض الملاحظات الهامة والتي لها اتصال مباشر بالدراسة، وسجلنا بعض التصرفات وطريقة الكلام والمعاملة فلقد تمت هذه الملاحظة خلال زيارتنا للمجلس القضائي لتيزي وزو يوم 2022/05/26 ودخلنا عن طريقة مساعدة إحدى موظفات المجلس القضائي وتمكننا من رؤية ردة فعلهن وتصرفاتهن الغريبة، كما استعملنا الملاحظة خلال الذهاب إلى الأماكن التي تمت فيها المقابلة (حديقة عامة، ورشة الخياطة) وملاحظة طريقة الرد على الأجوبة بخوف وخجل.

- **المقابلة:**

يعرف العالم "**ألين روس**" المقابلة أنها علاقة دينامية وتبادل لفظي بين شخصين أو أكثر[2]. والمقابلة لها دور بارز في جمع المعلومات والبيانات لتزويد الباحث لفهم الحالة أو المشكلة التي هي بصدد دراستها، وشخصيتها، وتبرز أهميتها أيضا في عملية اتاحة حرية التعبير عن الآراء والأفكار والمعلومات[3].

[1]– عماد حمداش: تقنيات البحث السوسيولوجي، سلسلة دفاتر طالب علم الاجتماع، ط1، المغري، 2006، ص25

[2]– ياسين عطوف محمود، علم النفس العيادي، دار النهضة العربية، بيروت، ط2، 1986، ص399

[3]– نفس المرجع، ص405

واستندنا في المقابلة على النوع الخاص جدا وهو المقابلة نصف الموجهة والتي تهدف الى توجيه حديث الحالة نحو أهداف البحث والسير في اتجاه واضح وأقل توجيه والأسئلة مع المحافظة على حرية التعبير للحالة والبحث عن المعلومات التي تخدم الموضوع، وتتميز بكثير من الخصوصية وهي عبارة عن حوار تتحدث الحالة فيه بشيء من الحرية أمام الباحث الذي توجهه ضمن أسئلة مضبوطة وذلك تجنبا للحصول على معلومات عديدة صعبة الجمع وقليلة الفائدة، بل توجيه الحوار نحو ما يخدم البحث.

والمقابلة نصف الموجهة هدفها ليس التشخيص أو العلاج، بل هي توافق مخطط عمل خاص بالباحث، وهذا النوع من المقابلة يدعى أيضا بالحوار فالمقابلة بهدف البحث تعمل على المحافظة على الطابع الجدي والعميق وعلى التمعن في النظر حيث أن المحاور أو الفاحص لديه دليل مرن أو لين من الأسئلة غير مشكلة وغير مصاغة من قبل، من أجل الحصول على أجوبة الحالة، وقبل كل شيء قد تم اعداد الفرضيات ومن أجل بناء وصياغة الأسئلة المهمة بدقة وقبل ذلك تم اللقاء بعدة أشخاص يعبرون تجربة كاملة عن موضوع البحث، ومن خلال العناصر التي تم تحديد الأسئلة التي نزيد ونسعى الى التطرق اليها والتحدث في المقابلة بصفة الموجهة.

ويجب أن نذكر أن الباحثات أثناء جمعهما للمعلومات من الحالة نفسها فإنهما تستعينان أثناء سرد هذه المعلومات بلغة الجانية المتحدثة وهي لغة الدارجة.

وطبقت هذه الأداة مع خمس حالات من النساء اللواتي ارتكبن الجريمة وكانت هذه المقابلة تدور في أماكن مختلفة (ورشة الخياطة، الحديثة العامة، المجلس القضائي تيزي وزو) وأجرينا معهم أحاديث لغرض الحصول على معلومات حول الظاهرة وأخذ نظرة عن مجتمع البحث وإمكانية إجراء البحث معهم ما أمكننا من تحديد الأفعال الإجرامية داخل المجال المدروس، وتمت بصعوبة وتحرج النساء وخوفهن من الكشف ثم اكتسبن ثقتهن من

خلال التأكيد على سرية المعلومات وعدم استخدامها خارج إطار الدراسة، وتراوحت مدة المقابلات من 30 دقيقة إلى ساعة.

البيانات العامة للمبحوثين: السن، المستوى التعليمي، منطقة السكن، الحالة المدنية، نوع الجريمة، العقوبة التي تعرضت لها الضحية.

المعلومات الخاصة بالبيئة الأسرية: أشمل على بيانات خاصة بالبيئة الأسرية والتي تضمنت وجود اضطرابات وخلل في العلاقات الأسرية وتفكك أفرادها.

عوامل الفعل الاجرامي: العامل الدافع أو المحفز الذي دفع الجانية الى ارتكابها للجريمة والذي حدد في العوامل الاجتماعية والعنف الممارس ضدها.

آثار ارتكاب الجريمة: والذي نتج ضمن الفعل الاجرامي الذي ارتكب من قبل الجانية وذلك للشعور بالدونية وهناك أثار أخرى. **(أنظر الملحق رقم 01)**

- **تحليل المحتوى:**

وفي تفسيرنا لاستجابات المبحوثات اعتمدنا تقنية تحليل المحتوى والذي هو عبارة عن مجموعة من تقنيات استثمار المعطيات ويعرف ROGERS,MUCHEILL هذا الأسلوب بقوله تحليل المحتوى رسالة أو مستند لفهم البحث وتعداد المعلومات الموجودة فيه، واستخراج المعاني التي تمثلها وأخيرا صياغة وتصنيف هذا المحتوى[1].

وفي تحليل أجوبة الأسئلة نصف الموجهة، يقترح ROGERS,MUCHILLI الطريقة التالية:

1-تقسيم وتشكيل الوحدات (عموما كلمات).

2-توزيع وتصنيف الكلمات تحت فئات كما يتم استخراجها من النص أي من دراسة الحالات.

3-تعداد تكرري للفئات.

[1]- ROGERS,MUCHILLI: Les Methodes des cas P.U.F paris, 5eme ed 1979 p15

4-التحليل وفق المعطيات النظرية وما يتضمنه دراسة الحالة.

وقد استخدمنا تحليل المحتوى كأداة لتحليل المقابلات مع المبحوثات حاولن تصنيف الموضوع من خلال فئات تعبر عن محاور المقابلة التي تختبر الفرضيات الأساسية للدراسة.

4. المعالجة الإحصائية:

اعتمدنا في تحليل المعطيات الميدانية بعد تفريغها وحسابها على قانون النسب المئوية.

$$\frac{\text{التكرارات} * 100}{\text{مجموع أفراد العينة}}$$

5. صعوبات الدراسة:

لكل دراسة علمي صعوبات تعيث سير البحث بصورة عادية من بين هذه الصعوبات:

- صعوبة الاتصال بنساء خرجن من السجون وذلك لتغيير أمان سكنهم بعد خروجهم من السجن حتى لا يتبعن الوصم والعار.
- صعوبة الحقيقة في دراسة الميدانية لأنه لا يسمح لنا بزيارة السجون وإعطاء الوقت الكافي لمقابلة السجينات.
- قلة المراجع المتعلقة بالموضوع المتناول.
- قلة الدراسات الجزائرية التي تناولت جرائم المرأة.
- صعوبة الوصول إلى الحالات وتحفظ بعضها في الإجابة عن الأسئلة المقابلة.
- قلة المراجع المتعلقة بالموضوع المتناول.
- عدم الوصول إلى إحصائيات دقيقة حول الظاهرة، وذلك نظرا لصعوبة الموضوع التي تنفي معظم حالاته في الكتمان والسرية.

الفصل الخامس:

عرض وتفسير وتحليل نتائج الدراسة

1. عرض نتائج الدراسة
2. عرض ومناقشة وتفسير نتائج الدراسة في ضوء الفرضيات
3. التحليل السوسيولوجي لنتائج الدراسة
4. استنتاج عام
5. خاتمة

1. عرض نتائج الدراسة:

تعرض إلى أهم الخصائص التي تتميز بها عينة البحث التي تحتوي على خمسة حالات (05) نساء تعرضنا للفعل الإجرامي:

الجدول رقم (06): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحالة الاجتماعية للوالدين

الحالات / الحالة الاجتماعية	الحالة (أ)	الحالة (ب)	الحالة (ج)	الحالة (د)	الحالة (هـ)	التكرار	النسبة
يعيشان معا				X		01	%20
مطلقين		X				01	%20
أحدهما متوفي			X		X	02	%40
الأبوين متوفيين	X					01	%20
المجموع						**05**	**%100**

يوضح الجدول رقم (06) التوزيع النسبي للمبحوثات حسب الحالة الاجتماعية للوالدين وتبين من خلاله معظم أفراد العينة لا يعشن مع والديهن وهذا ما يمثله أعلى نسبة 40% تتجلى هذه النسبة في فئة المطلقين، وفاة أحد الوالدين، أو كليهما.

وتشير هذه النتيجة إلى تفكك وتصدع الأسري والحرمان العاطفي الذي تعيشه هذه العينة كان سببا في ارتكاب الجريمة أين يكون الرقيب والموجه في الأسرة غير موجود.

الجدول رقم (07): يمثل توزيع المبحوثات حسب منطقة السكن

الحالات / السكن	الحالة (أ)	الحالة (ب)	الحالة (ج)	الحالة (د)	الحالة (هـ)	التكرار	النسبة
المدينة			X			01	%20
الريف	X	x		x	X	04	%80
المجموع						**05**	**%100**

من خلال الجدول تبين لنا أن النسب الكبرى للحالات تنتمي إلى مناطق ريفية بنسبة 80%، ثم النسبة الأقل انخفاضا تقطن في المدينة بنسبة 20%.

ويثبت من خلال دراستنا أن النساء اللواتي يقطننا في الريف أكثرهما اقترافا للجريمة ولهذا يؤكد على غياب كل أنواع الرقابة والتشديد التي كان يتميز بها أهل الريف بالإضافة إلى انعدام قيم الحشمة والخوف والتسامح الموجودة في لريف قديما، بحيث في الماضي كانت المرأة في المناطق الريفية لا تخرج من البيت وكانت تنحصر مهمتها في تربية الأولاد حيث أصبحت اليوم تخرج وتعمل في مختلف المجالات وتنتقل إلى مختلف الأماكن البعيدة والقريبة.

الجدول رقم (08): يمثل توزيع المبحوثات حسب المستوى الاقتصادي للعائلة:

الحالات / المستوى الاقتصادي	الحالة (أ)	الحالة (ب)	الحالة (ج)	الحالة (د)	الحالة (هـ)	التكرار	النسبة
سيئ			X	X		02	%40
متوسط	X	X			X	03	%60
جيد						0	%0
المجموع						**05**	**%100**

يوضح الجدول رقم (08 المستوى الاقتصادي للعائلة ومن خلاله نلاحظ أن أعلى نسبة تمثل في المستوى المتوسط بنسبة 60% ويليها المستوى الضعيف بـ 40% وتشير هذه النتيجة إلى ضعف وتدني الوضع المادي لأسر العينات كان سببا مباشرا لإرتكاب الجريمة.

الجدول رقم (09): يمثل توزيع المبحوثات حسب نوع الجريمة

الحالات / نوع الجريمة	الحالة (أ)	الحالة (ب)	الحالة (ج)	الحالة (د)	الحالة (هـ)	التكرار	النسبة
القتل	X	X	X		X	04	%80
المخدرات				X		01	%20
المجموع						**05**	**%100**

يتبن من خلال هذا الجدول الذي يبين نوع الجريمة أن أكبر نسبة هن 80% والتي تمثل جريمة القتل ثم تليها نسبة 20% من المبحوثات اللواتي ارتكبن السلوك الإجرامي المخدرات.

ويمكن تفسير هذه المعطيات بأن أكثر أنواع الجرائم التي ترتكبها النساء في المجتمع الجزائري هي جريمة القتل ويمثل عنصر خطير بشكل كبير في تكوين المجتمع كما أن معظم جرائم القتل عقوبتها المؤبد.

فالمرأة ترتكب جريمة القتل نتيجة الانتقام لشرفها أو دفاعا عن شرفها أو نتيجة للعنف الذي تتعرض له من طرف الرجل سواء كان أخا أو أبا أو بالخصوص زوجا.

بحيث تجد في القتل السبيل الوحيد لخلاصها وهذا ما هو شائع بين المبحوثات.

2. تفسير ومناقشة نتائج الدراسة في ضوء الفرضيات:

- **نتائج الفرضية الأساسية:**

القائلة "هناك أسباب اجتماعية وتقافية واقتصادية تدفع بالمرأة إلى ارتكاب الجريمة" لقد أمدتنا نتائج هذه الدراسة مجموعة من الخصائص والمؤشرات الاجتماعية التي تميز المرأة المجرمة والتي تمثلت في الأسرة المتصدعة التي تنتمي إليها الحالة (ج)، وأيضا أن هناك من تسمي الأفراد أسرة يحترف أفرادها الإجرام مثل الحالة (د)، ومن جهة أخرى سجلنا فيما يخص المرأة المتزوجة كانت تتعرض لتسلط وعقاب الزوج وأنانيته مثال الحالة (أ).

فالعوامل الاجتماعية التي دفعت بالمرأة إلى اقتراف الفعل الإجرامي في هذه الدراسة، منها ما يتعلق بطبيعة الأسرة التي تنتمي إليها المرأة المجرمة من حيث التفكك الأسري والتصدع (أنظر الجدول رقم08)، مثال الحالة (ب) والإهمال العاطفي، والذي لمسناه أكثر من مرة، ومنها ما يتعلق بالجانب الاقتصادي كالفقر ذو علاقة وطيدة مع ارتكاب هذه المرأة للجريمة، حيث ظهرت الحالات في هذه الدراسة معظمهن ينتمون إلى أسر فقيرة، وهذا ما يدفع المرأة إلى ارتكاب لمختلف الأفعال الإجرامية من أجل العيش مثلهم تبين في الحالات (ب، ج، د، هـ)(أنظر الجدول رقم 9).

فالطريقة التنشئة الاجتماعية التي تلقيناها والتي كانت مجملها تحمل دلائل التصدع والتفكك العائلي، والصداع الدائم بين أفراد الأسرة كانت مؤشرا ودافعا لإجرامهن، فنقص الإشباع العاطفي وانعدام الاتصال بين أفراد الأسرة كلها مظاهر تثير إلى الانحراف المتوقع من احد أفراد هذه الأسرة وقد بينت الكثير من الدراسات أن الأولياء يساهمون كثير في التربية الصحيحة لأطفالهم من خلال تعليمهم مختلف القيم والأسس والمبادئ وأن الطفل يقلد أبويه.

وقد أكد العلماء أيضا أن غياب الرقابة الوالدية ضعيفة ولا تعطي الحنان الكافي لأولادهم عامل مهم في الإجرام الحالة (ب) وتدني المستوى التعليمي الذي ظهر لدى أغلب العينات، مثل الحالات (أ)، (ج)، (د)، (هـ)، وشعورهن بالظلم الاجتماعي والإحباط، ما دفعهم إلى ارتكاب الفعل الإجرامي..

وإن السمة البارزة في أسرة المجرمات هو التفكك والتصدع، كما يقدرها سوترلاند (1978) هي أن نسبة 30% إلى 60%، من المجرمين جاءوا من أسر متصدعة، وقبله قدر (كتيب بولك) أن 43% من المجرمين الذين حولتهم الجهات القضائية إلى السجون جاءوا من بيوت متصدعين ويرى (وليام هيلي) أن غياب الأبوين يجعل الفرد يبحث عن الأمن حلاج الأسرة فيجده في الشارع، إن التوتر والشجار داخل الأسرة يخلف بيئته غير

صالحة للتنشئة الفرد مما يهئته للإجرام[1] وفي بحث قام به الأمرياي (بابايقلكاتير) في دراسته 2000، حالة وجدان 47% من مجموع العينة أتو من أسر متفككة إلى الأبوين أو أولادهم ولا يمكن أن يفعل أيضا الدور الذي يلعب المستوى المعيشي للأسرة، وكما تدني الحالة المعنية لأسرة يدفعهن إلى اقتراف الفعل الإجرامي. وعيش الفرد في معاناة وفقر تدفعه إلى البحث الدائم إلى مصدر الرزق والعيش، فيكون طريح الإجرام سهلا ويكون سببا من لم يستطع تحمل مشتاق الحياة وصعوباتها وهذه النتيجة هي نفسها توصل إليها العديد من الباحثين ولعل من أشهر الدراسات التي أجريت في هذا المجال تلك التي قام بها العالم الإيطالي فروساري دي فيرس التي شملت إيطاليا إنجلترا واريلاندا واستراليا والتي شكلت عدد كبير من أنماط الجرائم، ليتوصل إلى أن تدنى المستوى المعيشي نتيجة الفقر هو النتيجة التي تتصف فيها كل الفرص لارتكاب الجريمة[2].

فالسبب الاقتصادي والاجتماعي ساهموا كثيرا في التنشئة الاجتماعية، حيث وجد أن الأفراد من المستويات الاجتماعية والاقتصادية الدنيا يميلون إلى ارتكاب الفعل الإجرامي على الأخص البنات.

استنتاج: على هذا الأساس يمكن أن نصل إلى أن الفرضية العامة تحققت، وعليه عكس أن نكشف أن الاسباب الاجتماعية هي التي تدفع بالمرأة لارتكاب الجريمة في هذه الدراسة تتمثل خاصة:

- تدني المستوى المعيشي (الفقر) (أنظر الجدول رقم09)
- التصدع العائلي (التفكك العائلي الطلاق) (أنظر الجدول رقم 08)
- تدني المستوى التعليمي (أنظر الجدول رقم 05)

- **نتائج الفرضية الفرعية الأولى:**

"العنف الزوجي يؤدي بالمرأة إلى ارتكاب الجريمة)"

---

[1] محمد علي حسن هبة، **الإساءة إلى المرأة**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2003، ص97.

[2] عايد عواد الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب.

من خلال عرض وتحليل حالات الدراسة مكننا من استنتاج أكثر الأسباب التي تدفع المرأة الى ارتكاب الجريمة والتي تراوحت بين العنف الممارس ضدهن، والحرمان من الحاجيات الضرورية. وهي مؤشرات على أن المرأة تحملت ما لا طاقة لها من ألوان التعذيب التي تعرضت له على يد الأشخاص الذين حاولت انتقامها ضدهم بجريمة اختزلت كل معانتها وعبرت من خلالها عن الرفض المطلق لطريقة تنشئتها في وسط لم يحترم كينونتها ووجودها كإنسان يستحق عيش الكريم الهادئ ويستحق ان يحقق ذاته في الحياة ومجرياتها فحرمت التعليم وحرمت الخروج الى الحياة، وما دفع المرأة لارتكاب الجريمة في هذه الدراسة العنف الممارس ضدها مثل الحالة (أ) تعرضت للعنف من طرف زوجها ومنها نستنتج أن للعنف الذي تتعرض له المرأة الجزائرية له علاقة وطيدة بالجريمة، كما أن المجتمع الجزائري مجتمع ذكوري والهيمنة والسلطة في يد الذكر مما يدفعه إلى ممارسة العنف على المرأة واحتقارها وحرمانها من حقوقها دون تدخل فيما يقوم به في المجتمع الجزائري بعض السلعة المطلقة للرجل مما يسمح له بممارسة كل ما يجلوله دون اعتراض.

ومن هنا نستنتج ويمكن القول أن الفرضية الفرعية الأولى التي مفادها العنف الزوجي يؤدي بالمرأة الجزائرية إلى ارتكاب الجريمة تحققت في الدراسة وعليه ان العنف الممارس انه الدافع لارتكاب الجريمة انتقاما من العنف الذي تعرضت له ومن هنا يمكن الوصول الى حقيقة يعرفها الجميع ألا وهي :العنف لا يولد إلا عنفا.

- **نتائج الفرضية الفرعية الثانية:**

"القتل هو أكثر الجرائم المرتكبة من طرف المرأة الجزائرية"

يظهر من خلال الجدول رقم(06)الذي تعرضنا له في الفصل الخامس والخاص بنوع الجريمة المرتكبة من قبل المرأة ،أن القتل كان جد مرتفع مقارنة بالجرائم الأخرى كالمخدرات ويمكن تفسير ذلك بالرجوع إلى طبيعة القتل خاصة، فهي جريمة غير مخففة لا يمكن

إخفاؤها بكل الوجود أثر هذه الجريمة وهو الركن المادي من الجريمة وهي وجود جثة ونظرا لما يترتب عن فعل القتل من إزهاق للروح وقتلها مباشرة لجريمة المخدرات.

إذن فالجريمة كظاهرة فردية واجتماعية لا تخص الرجل فقط من حيث ارتكابها وإنما أيضا تشمل المرأة، إن إجرام المرأة توجه عام يقل كثيرا عن إجرام الرجل كما دلت عليه الكثير من الأبحاث مثلما أشرنا إليه سابقا في تفسير النسب المختلفة لجرائم لا تعكس إجرام المرأة في المجتمع الجزائري فإن الإحصائيات أثبتت لنا أن نصيب المرأة من جرائم القتل مرتفع مقارنة بجرائم الأخرى فقد جاءت نسبة جرائم القتل بأعلى نسبة، ومن خلال النتائج التي توصلت إليها الباحثة مزوز بركوا 2007في دراستها بعنوان إجرام المرأة في المجتمع الجزائري العوامل والأثار أين توصلت إلى ان الجريمة القتل هي أعلى نسبة بالمقارنة بالجرائم الأخرى كسرقة والتزوير.

وعلى هذا يمكن أن نصل إلى أن الفرضية الفرعية الثانية القائلة القتل هو أكثر الجرائم المرتكبة من طرف المرأة الجزائرية تحققت، لأن جريمة القتل جريمة لا يمكن إخفاؤها.

3. التحليل السوسيولوجي لنتائج الدراسة:

الحالة (أ):

الاسم: فريدة.

السن: 52 سنة.

المستوى التعليمي: بدون مستوى.

الحالة المدنية: متزوجة.

منطقة السكن: ريفية.

مدة السحب: 6 أشهر نافذة.

نوع الجريمة: محاولة ازهاق روح.

يتضح من خلال العرض للحالة المبحوثة، تعيش مع زوجها وابنها البالغ من العمر 8 سنوات، كان زوجها يمارس عليها شتى أنواع السلوكيات العنيفة كالضرب، أين قالت "كان راجلي مشبعني مشاكل وهموم، وكان يضربني دايما"؛ حيث كان مدمن على شرب الكحول وتعاطي المخدرات. أين قالت "كان سكران ومدمن على المخدرات".

تعيش الحالة مع أفراد أسرتها في بيئة غير مستقرة وكل يوم تحدث شجارات مع زوجها، في حين تحدث مناوشات كلامية مع زوجها، أين صرحت "كي ايجي سكران للدار في ساعات متأخرة ويدير الفوضى في الدار، ويقوم بضربي".

أما عن والدي المبحوثة فهم متوفيان، وعاشت في دار جدها وأخوالها حيث قالت "كي ماتوا والديا أداوني خوالي" وكانت البيئة التي تعيش فيها في منزل أخوالها سيئة وكان خالها صعب معها ومتشدد ولا يتركها تخرج من البيت، أين صرحت "كانوا خوالي مزيرين بزاف خاصة خالي لكبير واعر بزاف معايا".

ولا تشعر بالحنان سواء من زوجها أو في منزل جدها أين قالت "jamais حسيت بالحنان ملي كنت صغيرة".

وأما عن الوضعية المادية للأسرة فهي متوسطة، حيث هي التي كانت تعمل على بيت زوجها؛ ففي أيام الأسبوع تعمل كعاملة نظافة في بيوت الناس، وفي يوم الجمعة والسبت تعمل عند الخياطة، وزوجها كان يقوم بأخذ أموالها، ويهدرها في شرب الخمر وتعاطي المخدرات، أين صرحت "كنت نخدم le minage عند الناس ونخيط، وjamais نلقى الراحة، وهو يجي يدي دراهمي ويرميهم في الشرب والسكران" وعن المستوى التعليمي للمبحوثة بدون مستوى وليس لديها أي ثقافة، أين قالت "كنت حابة نقرا كي أنا كي لبنات بصح خالي حرمني من هاذ الشي".

وحسب كلام المبحوثة لم تندم على فعلتها عندما قامت برمي الماء الساخن على زوجها الذي كان معنفا وقاسيا معها وتبين حسب كلامها أنها ذاقت مرارة الحياة قبل وبعد زواجها ولم تعرف معنى الحنان والأسرة، لكن الشيء الذي كان يزعجها كلام الناس لأن المجتمع الذي نعيش فيه ينظر الى المرأة دائما هي التي تكن مظلومة ولا يعطى لها الحق. أين قالت "محقورة ومعنديش شكون يوقف معايا وجامي ندمت على هذه الفعلة لأنو يستاهل وكنت ندافع على روحي".

- **التحليل السوسيولوجي:**

من خلال العرض التاريخي للمبحوثة يبدو أن الظروف الأسرية التي عايشتها الحالة والعنف الممارس من طرف زوجها وعدم معرفة المعنى الحقيقي للأسرة بعد وفاة والديها، وحرمانها من الحنان والعاطفة، وأيضا تواجدها بين أخوالها، بالإضافة الى العنف الممارس عليها من طرف خالها عندما كانت عزباء وتعرضت لنفس الشيء بعد زواجها من طرف الزوج المدمن على الكحول السلبية التي دفعتها الى الانحراف ومنه الى الجريمة.

ونتج أيضا أن حرمان المبحوثة من أبسط حقوقها الانسانية تشكل لديها ضعفا وأشعرها بالظلم الاجتماعي وتعد هذه الحالة نموذجية للتفكك الأسري الذي من مؤشراته وفاة والديها

وتعرضها للتيتم في سن مبكر والظروف القاسية التي عايشتها في منزل جدها قبل زواجها عندما كانت عزباء وأيضا العنف الممارس من طرف زوجها.

ومن خلال هذا التحليل السوسيولوجي تبين أن الظروف الهمشية التي عايشتها الحالة والعنف الممارس ضدها وتدني مستواها التعليمي كلها دفعتها الى الاجرام واقتراف جريمة ضد زوجها.

الحالة (ب):

الاسم: أمينة.

السن: 38 سنة.

منطقة السكن: الريف.

المستوى التعليمي: متوسط.

الحالة المدنية: عزباء.

نوع الجريمة: الضرب والجرح العمدي، مع سبق الإصرار الى عاهة مستدامة.

مدة السجن: 5 سنوات.

من خلال عرض الحياة الشخصية للمبحوثة، يتضح أنها تنتمي الى أسرة محافظة مكونة من الأب والأم و3 أخوات، وعاشت المبحوثة في بيئة أسرية تتسم بالهدوء والاستقرار المادي والمعنوي، أين قالت " كنا متفاهمين بزاف يما وبابا وماكان عندنا لا مشاكل لا والو وكنا هانيين من هاد le cote ".

وبالنسبة للحالة المادية كانت لا بأس بها ولا يعانون من أي نقص، أين صرحت "بابا كان خدام ويعمل على تلبية حاجياتنا وما خصنا والو".

الى أن تعكر الجو الأسري وانقلبت الى شجارات وخلافات حتى بدأت المشاكل بين والدها ووالدتها على الميراث ووالدها لا يريد أن يشارك اخواته في الميراث، حيث قال لها "لاباس علينا" وأمي تقول له "هذا حق ولادي" ، أين صرحت "كانوا يداوسو بزاف على مشاكل تاع الورث بابا ماكانش حاب ايجيب حقو من الورث".

ومن كثرت الخلافات والشجارات انفصلوا عن بعضهم، حيث قالت "ماتفاهموش وكثر لعياط والمشاكل وتفارقوا". وانتقلوا الى بيت جدها بعد طلاق الوالدين وعاشوا هناك لفترة الى غاية اليوم الذي تمكنوا فيه من كراء منزل، وكان الوالد لا يدفع النفقة.

فاضطرت الى الخروج والبحث عن العمل، أين صرحت "ذقنا المرار والميزيرية كي خلينا دار جدنا وماكاش اللي يصرف علينا".

وفي هذه الفترة تعرفت على شاب وكانت تخرج معه لأنها تملك الحرية الكاملة عندما يكون الوالدين منفصلين، والأم تعمل في أشغال أخرى، وأين جاء اليوم الذي قامت فيه بعلاقة عاطفية معه وهي أعطته الثقة لأنه كان يلهمها بأنه يحبها ولا يستطيع العيش بدونها، أين صرحت "حبيتوا يخي ومديتلو كلش" وفي نفس الوقت كان يواعد صديقتها وخدعها معها وتزوج بها، وفي يوم زفافهم ذهبت لعندهم وأخذت معها قارورة روح الملح وعندما وصلت نادتها وقالت لها أخرجي وعندما خرجت لعندها ودار بينهم حوار، أين صرحت "رحت ليها في هذاك النهار تاع العرس وديت معايا esprait de sel وكنت نهدر معاها" ولم يعجبها كلامها عندما قالت لها لست أنا السبب الذي جعله يخونك بل لأنكي قمت بإعطائه كل شيء فما الذي سوف سيفعله بك بعدها، أين قالت " قالتلي ماشي la faute تاعي اذا ما كنتيش نتيا وأداني أنايا ونتي مديتيلو كلش ماعندو م ايدير بيك".

وفي تلك الأثناء لم تتمالك نفسها وقامت بأخذ القارورة ورمتها على وجهها وحرقتها كاملا، أين قالت "مقدرتش نصبر ورفدت القرعة ورميتها على وجها وحرقتها وأنا نويت نقتلها".

وأكملت "جوزت 5 سنين فالحبس بصح مازال هذيك القنطة أني نقتلها" وعلى حسب كلامها لم تندم على فعلتها.

- **التحليل السوسيولوجي:**

بعد العرض التاريخي للمبحوثة يبدو أنها عاشت مرحلة الطفولة عرفت من خلالها الاستقرار والهدوء والاهتمام والرعاية من طرف الوالدين، لكن هذا الحال لم يستمر طويلا حيث تغير الوضع عند بداية المشاكل بين الأب والأم على الميراث، وانفصالهما عن بعض؛ وعليه فحالة التفكك الذي عرفته البيئة الأسرية للمبحوثة وقف عائقا أمام النمو الطبيعي والاجتماعي للحالة بحيث انتقلت الى منزل جدها وعاشوا لفترة، ثم قاموا بكراء منزل وفي هذه المرحلة

التي كانت تحتاج فيها الى المتابعة والرعاية والاهتمام الضروري من أفراد أسرتها، كما أدى الى لجوؤها للبيئة الخارجية بحثا عن الأمان والرعاية، وجراء غياب الوالدين، أين كان الأب لا يسأل عنهما والأم تعمل في أمور أخرى، كانت الحالة تشعر بالفراغ والحرمان العاطفي مما جعلها تلجأ للعلاقة العاطفية مع الشاب الذي تحبه والذي كان يلهمها بأنه يحبها ويتزوج بها وقام باستغلالها جنسيا، وإهمالها للدراسة ومن ثم التوقف عن مواصلة تعليمها مما أدى الى انخفاض مستواها والذي ساهم بشكل مباشر في قبولها للانحراف والجريمة.

ومن خلال التحليل السوسيولوجي للمبحوثة تبين أن الظروف المادية التي عايشتها المبحوثة بعد طلاق والديها وأيضا غياب الرقابة الوالدية والتفكك الأسري المتمثل في طلاق الوالدين واستغلالها الجنسي من طرف الشاب الذي أحبته وخيانة صديقتها لها، كلها ظروف دفعت المبحوثة الى اقتراف الفعل الاجرامي.

الحالة (ج):

الاسم: خديجة.

السن: 35 سنة.

المستوى التعليمي: متوسط.

الحالة المدنية: عزباء.

منطقة السكن: المدينة.

مدة السجن: عامين.

نوع الجريمة: قتل عشيقها.

من خلال عرض الحالة تبين أنها كانت تعيش في عائلة متدهورة، تكثر فيها النزاعات والمشاكل بحيث أن الوالد تزوج للمرة الثانية بعد موت زوجته الأولى، أين صرحت المبحوثة "كي ماتت يما بابا عاود الزواج".

وكانت تتلقى المعاملة السيئة من زوجة أبيها هي وأختها الصغيرة عليها والمتمثلة في السلوكات التعنيفية وتفصلهم عن بناتها، أين صرحت "تضربنا وتخلينا بلا ماكلا".

تعيش الحالة مع أفراد أسرتها في بيئة غير مستقرة، أين تكثر المشاكل، وكون الأب يعمل خارج المدينة فزوجة الأب تستغل الفرصة وتقوم بتعنيف البنات وعدم تلبية احتياجاتهم، أين صرحت كي مايكونش بابا، تلقى روحها وتنوض تضربنا" ولم تكن تشعر بالحنان والعاطفة سواء من جهة الأم كونها متوفية ولا من جهة الأب الذي يعمل خارج المدينة ولا يتواجد دائما في المنزل.

وعن المستوى التعليمي للمبحوثة فهو المستوى الابتدائي، حيث لم تستطع مواصلة مشوارها الدراسي كونها تقوم بأعمال المنزل، حيث صرحت "منقدرش نكمل قرايتيpare ce que مرت بابا كي نلحق للدار من المدرسة تقولي ديري الشغل تاع الدار".

وفي أحد المرات تعرفت على شاب وأحبته، واعتبرته سندها بعد أبيها وكانت تشعر معه بالأمان، وكانت تخرج معه، أين صرحت "واحد الخطرة تعرفت على واحد وحبيتو واعتبرتوا سندي بعد بابا وكنت نحكيلو كلش على الميزيرية الي نعيشها فالدار مع مرت بابا".

ومن كثرة تعلقها به وحبها الشديد له ووعده لها بالزواج وأنه سيخرجها من العذاب التي هي فيه، أدى الى اقامة علاقة جنسية معه انتهت بحملها.

وهو لم يسمح بهذا الشيء، نكرها ونكر كل الشيء الذي كان بينهما وطلب منها البحث عن والد الطفل وأنه ليس الفاعل، أين صرحت "قالي ماشي أنا اللي درتلك هاكدا روحي حوسي على باباه".

ومن أجل الانتقام منه، في أحد الأيام قامت بالاتصال به وقامت باعطاء موعد له وهذا الموعد تمثل في حضوره للمنزل كونها اشتاقت له، وعندما جاء في ذلك الليل وعندما نام قامت بطعنه بسكين في قلبه، أين صرحت "عيطتلو وقلتلو أرواح توحشتك وكي جا فهاداك الليل ضربتو بالموس حتى الموت انتقاما للشي اللي دارو فيا".

وفي الصباح اتجهت للشرطة وسلمت نفسها وبعد محاكمتها وتقديم أقوالها، قالت "نستعرف أني درتها وكنت ندافع على شرفي ونفسي لأنو دار فيا الباطل وماقدرتش نسكت" وحكموا عليها سنتين وأنجبت ابنها في السجن، وحسب أقوالها ندمت على فعلتها حيث قالت "خسرت شرفي وزدت خسرت سمعتي بين الجيران والعائلة".

- **التحليل السوسيولوجي:**

من خلال سرد الحياة الشخصية للمبحوثة، تبين أن الظروف المعيشية القاسية التي عايشتها هي التي دفعتها الى انحرافها كونها عاشت في بيئة أسرية تعاني من التصدع والتفكيك والذي يتجلى في وفاة والدتها، وزواج الأب للمرة الثانية وإنجابها أشقاء، أين تمارس مختلف السلوكات التعنيفية والتمييز بينها وبين أخوتها.

كما أن وفاة الأم وخروج الأب للعمل خارج المدينة للعمل جعل المبحوثة تفتقد للعاطفة والحرمان المادي، والعنف الممارس من طرف زوجة أبيها أشعرها بعدم الاستقرار واللامبالاة. وتبين من خلال تصريح المبحوثة أن الظروف المعيشية الصعبة التي عايشتها من تصدع وتفكك، من حرمان مادي، وأيضا الأمن الأسري الذي كان ينقص المبحوثة والمتمثل في الحرمان العاطفي والمتمثل في وفاة والدتها وعدم تواجد أبيها في المنزل، وأيضا العنف الممارس ضدها من طرف زوجة أبيها واستغلالها من طرف الشاب الذيل أحبته، كانت هذه الظروف عاملا مباشرا في اجرام هذه الحالة.

الحالة (د):

الاسم: سعاد

السن: 29 سنة.

المستوى التعليمي: ثانوي.

منطقة السكن: المدينة.

الحالة المدنية: عزباء.

نوع الجريمة: مخدرات.

مدة السجن: 5 سنوات.

تعيش الحالة في أسرة مكونة من أم وأخ، الأب متوفي، الأخ كان يتعاطى المخدرات كما أنه يعمل في تجارتها دخل السجن عدة مرات بسبب ترويج المخدرات وقضايا أخرى.

تعيش الحالة مع أفراد أسرتها في بيئة متدهورة ومتصدعة كثرت فيها المشاكل التي تكمن في أخيها الذي دخل للسجن عدة مرات بسبب المخدرات، أين صرحت "كان يخدم مع المافيا وحكموه la police شحال من خطرة" ومن جهة أبوها متوفي، وكان في البداية أخوها هو من يصرف عليهم، لتضيف المبحوثة "كنت نقرا نورمال حتى لليوم اللي دخل فيه خويا للحبس، حبست لقرايا ورحت نخدم على يما باش نداويها".

والمستوى التعليمي للمبحوثة كان ثانوية وكانت تدرس الى أن جاء اليوم الذي دخل فيه أخوها السجن ولا يوجد أحد ليعمل من أجلهم وقامت بمغادرة المدرسة لكي تعمل من أجل أمها المريضة.

وبدأت تعمل في عدة مجالات وكانت الأجرة التي تقتضيها ضعيفة جدا، ولا تكفيها من أجل معالجة أمها والمصروف الخاص بها لقضاء حاجياتها، أين صرحت "واش من خدمة والدراهم ما يكفوا والو".

وهنا قررت أن تبحث عن عمل آخر حيث وجدت عمل في أحد المطاعم وكانت الأجرة كافية، ولكن احتياجاتها تزداد والمصروف الخاص بأمها يزداد، وأيضا أخيها الذي كان في السجن يحتاج لعدة لوازم وكذلك يجب أن تساعده من أجل الخروج من هناك، أين صرحت "لازم بزاف مصروف باش نخرج خويا من الحبس" وفي المكان الذي كانت تعمل فيه كان أحد العمال يقوم بتجارة المخدرات وكان من قبل يعرف المشاكل التي تعاني منها وفي أحد الأيام عرض عليها أن تعمل معه في تجارة المخدرات ووعدها أنها ستستلم الكثير من الأموال من أجل مساعدة نفسك ومساعدة عائلتك، أين قالت "قالي واحد من العمال عندك واحد الحل واللي يقدر ايجيبلك بزاف دراهم وتخرجي خوك من الحبس وتداوي يماك" فقبلت وبدأت بالعمل معه الى أن أتى اليوم الذي قامت الشرطة بالقبض عليها وتم عقوبتها ب 5 سنوات سجنا.

وحسب كلامها ندمت على تورطها في هذه الجريمة لأنه بعد هذه الحادثة توفيت أمها، وتقول أنها السبب في وفاتها، أين قالت "ندمت بزاف واش أداني ندير هاكدا، وأنا السبة حتى ماتت يما".

- **التحليل السوسيولوجي:**

من خلال العرض التاريخي للحالة تبين أن الوضع الأسري والظروف القاسية التي كانت تعيشها الحالة ومخالطتها بعض الناس الذين يعرفون الجريمة والمتمثلين في الموظف الذي كان يعمل معها في المطعم وتتجلى الظروف القاسية في وفاة والدها وبالتالي غياب المعيل للأسرة، وسوء الحالة المادية وأمها المريضة ودخول أخيها السجن.

لقد كانت الأسرة تحوي نماذج انحرافية وتمثلت في أخيها المتعاطي والمتاجر للمخدرات وجرائم أخرى، وتم سجنه عدة مرات بسبب القضايا المختلفة.

ونتيجة للظروف التي تعيشها الحالة، دفعتها للدخول عالم الجريمة من أجل أمها المريضة وأخيها الموجود في السجن.

ونستنتج من خلال التحليل السوسيولوجي أن الظروف القاسية التي عايشتها والوضع المادي للأسرة وانحراف أحد أفراد الأسرة وانخراطه مع عالم المجرمين؛ كل هذه الظروف دفعتها الى اقتراف الجريمة والدخول عالم الاجرام.

الحالة (هـ):

الاسم: رادية.

السن: 50 سنة.

منطقة السكن: الريف.

المستوى التعليمي: ابتدائي.

الحالة المدنية: عزباء.

مدة السجن: 10 سنوات.

نوع الجريمة: القتل العمدي مع سبق الاصرار والترصد.

من خلال عرض حياة المبحوثة، تبين أنها كانت تعيش في عائلة بسيطة متكونة من الوالدين و5 أخوات وهي الثالثة بين أخواتها، كان والدهم يمارس عليهم شتى أنواع السلوكات العنيفة وأمها كانت حنونة، أين صرحت "بابا كان قاسي علينا وماما كانت حنينة".

وعن الحالة المادية للأسرة فكانت متوسطة، بحيث أن أبوها كان يعمل فلاحا، وأمها كانت تربي المواشي، وتقطن المبحوثة في الدشرة، أين قالت "يما تهتم بالمواشي وبابا يخدم في الفلاحة ونعيشو في سكن متدهور".

وعن البيئة المستقرة كانت غير مستقرة ومتصدعة، كانت دائما تحدث شجارات بسبب الوالد الذي يأتي غالبا الى المنزل وهو في حالة سكر وممارسته للعنف ضد أبنائه وزوجته، لتضيف قائلة "كان يدخل بالضرب والسب والعنف".

كما كان يقوم بطردهم من المنزل هي وأخواتها خاصة في المناسبات والأعياد أين كانوا يقضونها معضمها عند الجيران، أين قالت "ايخرجنا من الدار، يما وخواتاتي شحال من خطرة نرقدوا عند الجيران سورتو فالعواشر".

المستوى التعليمي للمبحوثة ابتدائي بسبب والدهم الذي لم يتركهم يكملون دراستهم.

ومن خلال عرضها كانت عاشت أوضاع صعبة وعانت كثيرا، أضافت "سوفرينا بزاف وعيشنا ميزيرية معاه".

كانت تعيش الحالة في الشارع مع اخوتها وهي بداية المعاناة أين تم التعرف على شاب وأحبته وكانت معه في علاقة عاطفية، والذي وعدها بالزواج ولم يوفي بوعده، واستغل ظروفها المعيشية القاسية المتمثلة في الأب المعنف، والحالة المادية الضعيفة لها وفقدان الأمن داخل أسرتها وهو الشيء الذي دفعه لاستغلالها جنسيا، ومن ثم قيامه بالزواج من امرأة أخرى وبعدها توفيت زوجته ، بعدها تزوج من امرأة ثانية، وكانت الحالة هي السبب في وفاة زوجته الأولى ومحاولة قتلها لابنه من الزوجة الثانية انتقاما منه بسبب مشاكل اجتماعية، بحيث كانت تجمع بينهما علاقة عاطفية ولم يتزوجها، أين قالت "صح كانت عندي مشاكل مع باباه وعندي علاقة عاطفية معاه" وأضافت قائلة "أصدقاء الطفل شهدوا ضدي أني أديت الطفل للغابة باش نقتلو".

اتهمت بمحاولة سرقة الطفل من المدرسة ومحاولة قتله "أنا صح كانت مشاكل بيني وبين بابات الطفل دائئما نتهاوش معاه".

واتجهت الى المحكمة وحاولت أن تشرح الوضع ولكنهم لم يأخذوا الاعتبار لكلامها كون الجيران شهدوا ضدها، أين صرحت "رحت للمحكمة باش نشارع سييت نفهمهم بلي ماشي أنا اللي كنت مع الطفل وحصلوا كامل فيا وحكم عليا القاضي 10 سنين حبس جوزتها كاملة" ومن خلال كلامها أنها قضت المدة التي كانت عليها ولكن لم ترجع الى المنطقة التي كانت تعيش فيها، حيث ابتعدت على أخوتها وابتعدت عن الكلام الجارح من طرف الجيران الذين لم يلتقوا بها مرة أخرى.

- **التحليل السوسيولوجي:**

من خلال المعطيات والمؤشرات الخاصة للمبحوثة، يظهر أن الحالة مرت بظروف اجتماعية وعائلية قاسية ومتوترة وساهمت في تشكيل بيئة شخصيتها الاجتماعية بحيث يتجلى في سوء

وضعيتها المادية، والعنف الممارس من طرف والدها، وتدني مستواها التعليمي بسبب والدها الذي لم يسمح لها بالدراسة، وهذا ما يزيد من الاحباط وعدم تقبل الظروف والاستغلال والخيانة التي تعرضت لها من طرف الشاب الذي كانت معه في علاقة عاطفية، وقيامه بغدرها وعدم وفائه بوعده لها. والشيء الذي تريده هذه الحالة الرغبة في الانتقام من هذه الظروف القاسية، خاصة الرجل الذي قام بخيانتها وانتقمت منه عن طريق قتل زوجته الأولى ومحاولة قتل ابنه من الزوجة الثانية.

وعليه نستنتج من خلال التحليل السوسيولوجي للحالة أن الظروف المعيشية القاسية للأسرة المتمثلة في عنف الأب والحرمان المادي وتدني المستوى التعليمي والخيانة التي تعرضت لها والاستغلال من طرف الشاب؛ كلها أسباب دفعتها الى القيام بالفعل الاجرامي.

4. الاستنتاج العام:

توصلت هذه الدراسة الى مجموعة من النتائج المتعلقة بأسباب اجرام المرأة في المجتمع الجزائري وذلك في اطار الاجابة التي تضمنها البحث.

فقد توصلنا الى التفكك الأسري وكذا وجود نماذج انحرافية داخل الأسرة له علاقة بإجرام المرأة، ومن مؤشرات هذا التفكك هو وفاة أحد الوالدين أو كليهما، اما بسبب الطلاق أو غياب أحد الوالدين أو كليهما، أو العيش مع زوجة الأب، العامل الذي ينجر عنه غياب التوجيه والرقابة، والذي يعني أن معظمها افتقدت الى عملية الضبط الاجتماعي والبيئة الأسرية التي تفتقد الى الضوابط الاجتماعية التي يسودها كثرة الشجارات وممارسة العنف على الأبناء، وهذا ما توصلت اليه الدراسة فمعظم المبحوثات يلقين معاملة سيئة قائمة على السب والعنف، وأيضا فقدان الأمن والاستقرار الأسري، وهذا الأمر أدى بهن الى الخروج للشارع والبحث عن خارج البيئة الأسرية مثلا العشيق، واستغلالهن وممارسة عملية الاغتصاب عليهن، كما توصلت الدراسة أن هناك علاقة بين المستوى المادي للأسرة واقتراف المرأة للجريمة، مثل جريمة المخدرات من أجل تحسين مستواهم المعيشي وأيضا تلبية احتياجاتهم الحياتية.

وكما نجد أن معظم المبحوثات اقترفن جريمة القتل انتقاما من الشخص الذي مارس عليهم العنف أو قام بالخيانة بعد استغلالهم جنسيا.

النتائج التي توصلنا اليها:

- تبين من خلال الدراسة أن معظم المبحوثات ارتكبن جريمة القتل بحيث تمثل أعلى نسبة وتقدر ب 80%.
- وصلنا في هذه الدراسة الى انخفاض المستوى التعليمي لدى المبحوثات، تؤدي الى ارتكاب الفعل الاجرامي ويتمثل في المستوى المتوسط بنسبة تقدر ب 40%.

- تبين أن العنف الممارس ضد المرأة يؤدي بالمرأة الى اقتراف الجريمة.
- كما تبين أن بعض المبحوثات ينتمين الى أسر مفككة (الطلاق، أو وفاة أحد الوالدين أو كليهما).
- تدني المستوى المعيشي والتعليمي لأغلب المبحوثات.
- أغلب المبحوثات عشن في بيئة تسودها كثرة الشجارات والخلافات.
- توصلت الدراسة أن معظم المبحوثات التي ارتكبن الفعل الاجرامي غير متزوجات.

خاتمة:

إن الجريمة أيا كان مرتكبها رجل أو إمرأة، وأيا كان صاحبتها فهي تعتبر تهديد للكيان الاجتماعي.

وحياة الأفراد خاصة مع ظهور نوع جديد من الإجرام وهو إجرام المرأة التي تعتبر أساس البناء الاجتماعي وتربية الأجيال وفسادها يعني فساد المجتمع.

باعتبارها تحضى بمكانة خاصة في المجتمعات العربية أن تتساوى مع الرجال وتنال الاحترام والتقدير.

ونحن في ختامنا لهذا البحث، يمكننا القول أن إجرام المرأة بشكل عام التغيير الذي مس كل المجالات السياسية، الثقافية الاقتصادية التي عرفها المجتمع الجزائري والتي زادت في انتشار الجريمة بكل أنواعها لما فيها جرائم النساء والأطفال، وقد تعددت جرائم النساء وتعددت أسبابها.

والسلوك الإجرامي عند المرأة الجزائرية دفعن إليه عدة عوامل حسب ما افترضناه في الدراسة كالظروف المعيشية عن نفسها وموقفها منه والخيانة التي تتعرض إليها وما يصاحبها من عواقب، وقد يتم القول بأن المرأة ترتكب الجريمة دفاعا لهذه العوامل ومن هنا يمكن القول أن إجرام المرأة كثرت أسبابه وأصبح شكل خطرا على المجتمع لا بد من الإسراع في ايجاد الحلول وتكرار الوضع وتفعيل مؤسسات التنشئة الاجتماعية قبل انتشار الظاهرة.

ولكن بعد الانتهاء من هذه الدراسة قد حاولنا إيجاد بعض العوامل والأسباب التي ساهمت في ظهور الجريمة النسوية والتي كانت فيما مضى غريبة عن مجتمعنا، إذ تعتبر هذه الدراسة خطوة من خطوات المبذولة في سبيل دراسة الجريمة الأنثوية والبحث عن عواملها وأسبابها.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

أولا- القرآن الكريم

1. سورة التحريم، الآية 10-12.
2. سورة الحجر، الآية 57-60.
3. سورة الحجرات، الآية 13.
4. سورة النحل، الآية 58-59.
5. سورة يوسف، الآية 23-24.

ثانيا- الكتب:

6. إبراهيم العسل، **الأسس النظرية والأساليب التطبيقية لعم الاجتماع**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1982.
7. ابن منظور، **لسان العرب**، دار المعارف، بيروت، الجزء1، 1408.
8. إحسان محمد الحسن، **علم اجتماع الجريمة**، دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2018م.
9. أحسن طالب، الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية، دار الزهراء للنشر والتوزيع، ط1، الرياض، 1998، ص12.
10. أحمد الصاوي، **رعاية أسر النزلاء كأسلوب من أساليب الرعاية اللاحقة ضمن الرعاية اللاحقة عنهم بين النظرية والتطبيق**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1988.
11. أحمد خليف، **مقدمة في دراسة السلوك الإجرامي**، دار المعارف، القاهرة، 1962.

12. أحمد زكي بدوي، معجم المصطلحات الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1982.

13. احمد عوض بلال، **النظرية العامة والتطبيقات**، دار الثقافة العربية، ط 1، د.س.

14. أحمد فوزي الصادي، **رعاية أسر النزلاء كأسلوب من اساليب الرعاية اللاحقة، ضمن الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم بين النظرية والتطبيق**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1988.

15. أحمد محمد بن مبارك، **علم النفس الأسري**، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 1992.

16. أشرف مصطفى توفيق، **جرائم المرأة: العالم السري للنساء (من واقع ملفات القضاء ومحاض الشرطة)**، مكتبة رجب للنشر، القاهرة، ط1، 1997.

17. الأمم المتحدة، تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة من 5 إلى 13 سبتمبر، منشورات الأمم المتحدة، بيويورك، 1994.

18. ايميل دوركايم، **قواعد المنهج السوسيولوجي**، تعريب سعيد سبعون، دار القصبة للنشر، الجزائر 2008.

19. باسمة الكيال، **تطور المرأة عبر التاريخ**، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، لبنان، 1981.

20. بدر الدين السباعي، **مشكلة المرأة العامل التاريخي**، دار الجماهير، سوريا، 1985.

21. بشير سعد زغلول، **علم الإجرام**، مركز القاهرة للتعليم المفتوح، مصر، 2011م.

22. بن عبده فيليه فاروق، الجندر غزو ثقافي: مواجهة تربوية من المنظور الإسلامي، عالم الكتب، القاهرة، 2008.

23. البهنساوي سالم، **مكان المرأة بين الإسلام والقوانين العالمية**، مطبعة الطيباوي الحامة، الجزائر.

24.حسن اسماعيل عبيد، **سوسيولوجيا الجريمة**، شركة ميدلايت المحدودة، لندن، 1993.

25.حسن خفاجي، **دراسات في علم 1الجتماع الجنائي**. شركة المدينة المنورة، السعودية، ط1، 1981.

26.حسن عبد الحميد رشوان، **علم الاجتماع المرأة**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 1998.

27.حسين عبد الله وآخرون، **رعايةالأحداث الجانحين بالدول العربية والخليجية**، مكتب المتابعة، المنامة، 1408هـ.

28.خالد الهادي وقدى عبد المجيد، **المرشد المفيد في المنهجية وتقنيات البحث العلمي**، دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 1996.

29.خالد حسين مصلح وآخرون، **في مناهج البحث العلمي وأساليبه**، دار مجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 1999.

30.خليل عمر معن، **نقد الفكر الاجتماعي المعاصر**، دار الآفاق الجديدة، ط2، 1991.

31.رجاء مكي، سامي عجم، **إشكالية العنف، العنف المدان والعنف المشروع**، المؤسسة الجامعية للنشر، بيروت، ط1، 2008.

32.رزق ابراهيم ليلة: **قراءات في علم النفس الجنائي**، دار النهضة العربية، بيروت لبنان.

33.رشدي شحاته، أبو زيد، **العنف ضد المرأة وسبل مواجهته**، دار وفاء، لدنيا الطباعة والنش، الإسكندرية، ط1، 2008.

34.رمسيس بنهام، **الجريمة والمجرم في الواقع الكوني**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997.

35.سامية حسن الساعاتي، **الجريمة والمجتمع**، دار النهضة العربية، بيروت، 1983.

36.سامية حسن الساعاتي، **جرائم النساء**، مركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1986.

37.سامية حسن الساعاتي، **علم اجتماع المرأة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2003.

38.سامية مصطفى الخشاب، **المرأة والجريمة، دراسة اجتماعية وميدانية**"، القاهرة، المكتبة الأنجلو مصرية، 1983.

39.سليم الغزاوي، **مدخل إلى علم الاجتماع**، دار الشروق، عمان، 2004.

40.السيد رمضان، **إسهامات الخدمة الإجرامية في مجال انحراف الأحداث**. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية،1995.

41.السيد عبد العاطي السيد، **المجتمع والثقافة والشخصية**، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، د س.

42.طارق السيد، **الانحراف الاجتماعي**، أسبابه ومعالجته، مؤسسة الشباب الجامعية، 2008.

43.الطاهر زرهوني، **التعليم في الجزائر قبل وبعد الاستقلال**، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1994.

44.عايد عواد الوريكات، **أصول علمي الإجرام والعقاب**. دار وائل للنشر، عمان، ط2، 2013.

45.عباس عبودي، **شريعة حمو رابي: دراسة مقارنة مع التشريعات القديمة والحديثة**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط2، 2010.

46.عبد الباقي ريدان، **قواعد البحث الاجتماعين**، دار المعارف، القاهرة، ط1، 1974.

47.عبد الحميد الشورابي، **الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام مع مقارنة بالنظم الدستورية الحديثة**، منشآة المعارف، الإسكندرية، 1987.

48.عبد الرحمان بنوي: **مناهج البحث العلمي**، القاهرة، دار النهضة العربية، 1963.

49.عبد الرحمان عيساوي، **علم النفس الجنائي**، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الاسكندرية، مصر، 1997.

50.عبد الفتاح إمام إسلام، **الفيلسوف المسيحي والمرأة**، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996.

51.عبد القادر حلمي، **مدخل إلى علم الإهداء**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط10، 1994.

52.عبد المنعم العوضي، **المبادئ العلمية لدراسة الإجرام والعقاب**، دار الفكر العربي، القاهرة، 1982.

53.عبد النصار جندلي، **تقنيات ومناهج البحث في العلوم السياسية والاجتماعية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.

54.عبود السراج، **علم الإجرام والعقاب**، منشورات السلاسل، الكويت، 1990.

55.عدنان أبو مصلح، **معجم علم الاجتماع**، دار أسامة للنشر، الأردن، ط1، 2006.

56.علي السيد شتا، **علم الاجتماع الجنائي**، دار الإصلاح، الدمام، 1404هـ.

57.علي عبد الرزاق جلبي وآخرون: **مناهج البحث الاجتماعي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1992.

58.علي مانع، **جنوح الأحداث والتغير الاجتماعي في الجزائر المعاصرة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.

59.علي محمد جعفر، **الأحداث المنحرفون: عوامل انحراف، المسؤولية الجزائرية والتدابير**، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 1974.

60.عماد حمداش: تقنيات البحث السوسيولوجي، سلسلة دفاتر طالب علم الاجتماع، ط1، المغري، 2006.

61.عمر السعيد رمضان، **دروس في علم الإجرام**، دار النهضة العربية، بيروت، 1986.

62.غادة الخرسا، **المرأة والإسلام**، المطابع الأهرام التجارية، القاهرة، 1980.

63.فتوح عبد الله الشاذلي، **أساسيات علم الغرام والعقاب**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009.

64.فتوح عبد الله الشاذلي، **علم الاجرام والعقاب**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2002.

65.فهمي مقبل، **العمل الاجتماعي داخل المؤسسات الإحصائية ودوره في الإصلاح ضمن أبحاث الحلقة العلمية الثامنة نحو إستراتيجية عربية للعمل الإصلاحي بالمركز للدراسات الأمنية والتدريب**، الرياض، 1993.

66.فوزية العطية، **المرأة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي**، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم: معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد، 1983.

67.فوزية عبد الستار، **مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب**، دار النهضة العربية، بيروت، ط5، 1985.

68.فوزية عطية، **المرأة والتغير الاجتماعي**، مؤسسة الفليج للطباعة والنشر، الكويت، 1983.

69.قانون الإجراءات الجزائية، الجزائر، الديوان الوطني للأشغال التربوية، ط7 ، 2007.

70.كاظم البيت، **العنف الأسري**، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 2007.

71.المالك صالح وآخرون، **أصول علم الإجرام**. السعودية، العبيكان للطباعة والنشر، بدون تاريخ.

72.مجدي الهاشمي: **موسوعة جرائم النساء**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2005.

73.محمد أحمد المشهداني، **أصول علمي الإجرام والعقاب في الفقهين الوضعي والإسلامي**، دار الثقافة، عمان، 2002.

74.محمد الهاشمي، **موسوعة جرائم النساء**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان 2005.

75.محمد بيومي خليل: **سيكولوجية العلاقات الأسرية**، دار قباء القاهرة، مصر، 2000.

76.محمد سلامة محمد غباري، **الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة والانحراف**، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، مصر 2005.

77.محمد سيد فهمي، **المشاركة الاجتماعية والسياسية للمرأة في العالم الثالث**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2007.

78.محمد شفيق، **البحث العلمي، الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية**، المكتب الجامعي الحديث، ط1، القاهرة، مصر، 1985.

79.محمد شلال حبيب، **أصول علم الإجرام**، مطبعة جامعة بغداد، ط1، 1985.

80.محمد عارف، **المجتمع بنظرة وظيفية، الوظيفية وأشكالها وإمكاناتها التصورية والمنهجية في دراسة المجتمع**، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 1982.

81.محمد عاطف غيث: **قاموس علم الاجتماع**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1997.

82.محمد عاطف غيث، **التغير الاجتماعي والتخطيط**، دار المعارف، ط2، القاهرة، 1966.

83.محمد عبد العليم موسى، **الإسلام ومكانة المرأة**، مكتبة العبيكات للنشر، الرياض، ط1، 1997.

84.محمد عبد الله الوريكات، **أصول علمي الاجرام والعقاب**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ّ2009.

85.محمد عبد الله الوريكان، **مبادئ علم الاجتماع**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط1، 2008.

86.محمد علي حسن هبة، **الإساءة إلى المرأة**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2003.

87.محمد عمر الطنوبي، **التغير الاجتماعي**، منشأة المعارف، الإسكندرية، جلال حزي وشراكه، جامعة الإسكندرية، جامعة عمر مختار، ليبيا، 1996.

88.محمد غلاب، **مشكلات الساعة في مجتمعنا**، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966.

89.محمد يسري وإبراهيم د عبس، **الأسرة في التراث الديني والاجتماعية**، دار المعارف، مصر، 1995.

90.محمود نجيب حسن، **دروس في علم الإجرام وعلم العقاب**، دار النهضة العربية، بيروت، 1988.

91.المديرية العامة للأمن الوطني، الإحصاءات الجناية 1982، نقلا عن بوشايب روميل نوال.

92.مراد رشيدي، **النظرية العامة للإختلاس في القانون الجنائي**، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ط1، 1976.

93.مزوز بركوا، **إجرام المرأة في مجتمع الجزائري: العوامل والآثار**. أطروحة دكتوراه، تخصص علم النفس إكلينيكي، جامعة منتوري، قسنطية، 2006-2007.

94.مزوز بركوا، **إجرام المرأة في مجتمع الجزائري: العوامل والآثار**. المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2009.

95.مصطفى السباعي، **المرأة بين الفقه والقانون**، دار الوراق للنشر، بيروت، ط7، 1999.

96.مصطفى العوجي، **الجريمة والمجرم**. مؤسسة نوفل، بيروت،1980.

97.موريس انجلز، **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية**، ترجمة بوزيد صحراوي وآخرون، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2006.

98.مولود زايد الطيب، **التنشئة السياسية ودورها في تنمية المجتمع**، المؤسسة العربية الدولية للنشر، الطبعة 1، 2001.

99.مونيكبيتير، **المرأة عبر التاريخ: تطور الوضع النسوي من بداية الحضارة إلى يومنا هذا**، ترجمة هنريت عبودي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1979.

100. ناجي محمد هلال: **جريمة المرأة في المجتمع**، دراسة اجتماعية على نزيلات سجن العناصر للنساء، القاهرة، الهنية للقصور الثقافية، 2013.

101. نبية صالح، **دراسة في علمي الإجرام والعقاب**، دار الثقافة، عمان، 2005.

102. نجيب علي سيف، **المرأة والجريمة، دراسة قانونية واجتماعية ميدانية**، ملتقى المرأة للدراسات والتدريب، اليمن، 2004

103. نهي القاطرجي، **المرأة من منظور الأمم المتحدة**، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت لبنان، طبعة 1، 2006.

104. هادي العلوي، **فصول عن المرأة**، دار الكنوز الأدبية، لبنان، ط1، 1996.

105. هاشم أبو الفتوح، **المدخل العلمي الإجرام والعقاب**، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم.

106. هشام شرابي، **النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1992.

107. هيدنسون، فرانس، "**المرأة والجريمة**"، مترجم ريهام حسين إبراهيم، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 1999.

108. وزارة الداخلية، المديرية العامة للأمن الوطني، مديرية الشرطة القضائية، مكتب الإحصاءات بن عكنون، الجزائر، جوان 2013.

109. ياسين عطوف محمود، **علم النفس العيادي**، دار النهضة العربية، بيروت، ط2، 1986.

110. يحي بن شرف أبو زكريا النووي، **صحيح مسلم بشرح النووي**، إشراف علي عبد الحميد أبو الخير، دار السلام، القاهرة، 1996.

111. يحي بوعزيز، **موضوعات وقضايا المرأة الجزائرية وحركة الإصلاح النسوية العربية**، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.

ثالثا: الرسائل والمذكرات الجامعية

112. حيزية حسناوي، **أنماط ودوافع جريمة المرأة في المجتمع الجزائري، "تحليل معنوي جريدة النهار"**، رسالة ماجستير، تخصص علم الاجتماع جريمة وانحراف، جامعة باجي مختار، عنابة، 2011-2012.

113. علاء الدين كفافي، **التنشئة الوالدية والأمراض النفسية**، رسالة دكتوراه ، قسم علم الاجتماع، جامعة الأزهر، القاهرة،1999، غير منشورة.

114. لطيفة طبال، **التنشئة الأسرية والتحصيل الدراسي**، دراسة ميدانية بمليانة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم علم لاجتماع، جامعة البليدة ، 2004، غير منشورة.

115. محمد إبراهيم الربدي، **العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي**، رسالة ماجستير غير منشورة، 2003م

116. محمد إبراهيم الريدي، **العوامل الاجتماعية المرتبطة بجرائم النساء في المجتمع السعودي**، رسالة ماجستير غير منشورة، 2003م.

117. محمد قريشي، **الأوضاع الاجتماعية للشعب الجزائري من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى اندلاع الثورة التحريرية الكبرى 1945-1954**، رسالة لنيل شهادة الماجيستر في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، جامعة الجزائر 2001، غير منشورة.

118. ياسمينة مزوار، **بروفيل المرأة المجرمة**، ماجستير في علم النفس العيادي، جامعة الحاج لخضر بباتنة،2011-2012

119. ياسمينة مزوار، **بروفيل المرأة المجرمة**، ماجستير في علم النفس العيادي، جامعة الحاج لخضر بباتنة،2011-2012 .

رابعا: المقالات

120. أمال فيطس، **تفاقم الجريمة في الوسط النسوي**، جريدة الشروق اليومي، العدد 1898، 2005/03/27.

121. رشيد حمادوا، **أكثر من 600 امرأة متورطة جرائم الثلاثي الأول من 2008**، جريدة الفجر 2008/05/06.

122. صباح جاسم الحمادي، **الجذور التاريخية لنظام الزواج في واد لرافدين**، مجلة كلية الآداب، العدد 102، جامعة بغداد.

123. عامر سليمان، **السرقة في القانون العراقي القديم**، مجلة آداب الرافدين، جامعة الموصل، العراق، 1984.

124. نوال بوشايب روميل، **إشكالية تطور ظاهرة إجرام المرأة في المجتمع الجزائري**، حوليات جامعة بشار، الجزائر، العدد 12، 2011.

خامسا: المراجع الإلكترونية

125. 86% من دوافع الجريمة النسوية: www.alwatan، 2022/08/17، pm03:50.

126. أفرام سليمان متى، **المرأة عبر التاريخ**، كتاب الكتروني، نشر على الموقع WWW.ISHTARTV.COM ، تم التصفيح بتاريخ 2022/09/30.

127. حسان عباس، **العنف العائلي** في PHP://WWW.Ijan.de/amarji/JI.htm 2022/05/23 على 18:00.

128. السلوك الإجرامي عند المرأة، http//www.startime.com، 4-6-2022، 3:45

129. يسرى أيوبي، **المرأة عبر الزمن**، نشر في موقع الكتروني، albizri.com/yusra/women، تم التصفح بتاريخ 2022/09/20.

سادسا: المراجع باللغة الأجنبية:

1. A.G Barens and N.M Tecters, **new horizons in criminology**. Printice-hall inc, 1944.
2. Djamel Amrane**, Approche statistique de la participation de la femme Algérienne à la guerre de libération national 1954-1962**, revue de l'histoire d'Alger, Algérie, 1981.
3. Françoise Mallet-jori, **du criminel-né a la femme coupable, communication a la séance mensuelle du 9 novembre 1996**, Brucelles, académie royale de la langue et de littérature françaises, 1996, disponible sur le site www.arllfb.be, consulté le 20/10/2013.
4. Carol Smart (1979), **The new CriminalMyth** ? British Journal of Criminology, Vol 19, n+10.
5. Carole La parrairie, **Native Women and Crime, a theoritical model**, the Canadian Journal of Native Studies, Canada, 1987, pp121-137.
6. H. Geate Pretorius (2006), **The cycle of the violence, buse in womenwhokill an intimate male partner,** Doctoral Thesis, University of Johannesburg South Africa
7. Pierre Vellas, **problèmes sociaux du développement**. Dinod, paris, 1973.
8. ROGERS,MUCHILLI: Les Methodes des cas P.U.F paris, 5eme ed 1979.
9. Souad Khoudja**, nous les algériennes : la grande solitude casbah**, édition, Alger, 2002.

الملاحق

الملحق رقم (01): دليل المقابلة بالحالات.

المحور الأول: البيانات العامة حول المبحوثات:

- السن
- المستوى التعليمي
- الحالة المدنية
- نوع الجريمة
- منطقة السكن
- العقوبة التي تعرضت لها نتيجة القضية التي ارتكبتها

المحور الثاني: البيانات الخاصة بالأسرة:

- الحالة المدنية للوالدين
- هل الوالدين يمارسون العنف عليك
- كيف كانت علاقتك بأفراد أسرتك
- هل كان يحدث شجار داخل البيت
- طبيعة معاملة الوالدين
- بالنسبة للمرأة المتزوجة
- ماهي علاقتك مع زوجك
- هل يمارس العنف عليك
- عدد الأولاد
- كيف نشأت المرأة في بيت أهلها

المحور الثالث: المستوى المعيشي والمادي:

- عدد أفراد الأسرة
- نوعية المسكن

- ماهو ترتيبك في الأسرة
- تلبية الأسرة لاحتياجاتك
- الوضعية المادية للأسرة

المحور الرابع: عوامل الفعل الاجرامي:

- ما هو السبب والدافع الذي أدى يبكي الى ارتكاب الجريمة
- ما هي علاقتك بالمجنى عليه

4المحور الخامس: آثار ارتكاب الجريمة:

- هل شعرتي بالندم على ما فعلتي ولماذا
- الفعل الاجرامي أدى الىاحساسك بالظلم
- ما هي نظرة المجتمع اليك وراء ارتكابك للعمل الاجرامي

دراسة الملفات:

ان اللجوء الى دراسة الملفات ماتحتويه ملفات المجرمات من معلومات يعد عملا قويا لتتبين المعلومات من جهة ومن جهة أخرى لإضافة ما يمكن اضافته من معلومات قد تجدها غير مهمة ولا يمكن أن تدلي بها الباحثة.

- تم اللجوء الى الملفات المودعة في المجلس القضائي تيزي وزو للنساء اللواتي اقترفن الجريمة.

- **شبكة الملاحظة:**

- الخجل
- الخوف

أسئلة الفرضيات:

أسئلة الفرضية العامة: الأسباب الاجتماعية والثقافية والاقتصادية

تدفع بالمرأة الى ارتكاب الفعل الاجرام.

- طلبت من المبحوثة أن تقدم عرضنا عن حياتها وظروفها الاجتماعية.

- هل الوالدين يعملن.
- كيف هي علاقتك مع الأسرة.
- ما نوعية السكن الذي تعيش فيه وظروف التمدرس.
- هل الظروف المعيشية هي التي دفعت لارتكاب هذه الجريمة.

أسئلة الفرضية الفرعية الأولى: العنف الزوجي يؤدي بالمرأة الى ارتكاب الجريمة.

- هل كان يمارس عليك العنف باستمرار.
- ما نوع العنف الذي تعرضت إليه (الضرب، الشتم...).
- هل انحرافك ناجم عن العنف الممارس ضدك.

أسئلة الفرضية الفرعية الثانية: القتل هو أكثر الجرائم المرتكبة من طرف المرأة الجزائرية.

- ما نوع الجريمة التي اقترفتيها.
- هل القتل هو السبيل الوحيد للانتقام.